الجمهورية التركية
جامعة سكاريا
معهد العلوم الاجتماعية
قسم العلوم الإسلامية الأساسية

الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة و أثره في علم أصول الفقه

آمال أحمد رفاعي عبد اللاه الوقدي

رسالة ماجستير

المشرف: د. عبد الله اوزجان

2023 - فبراير

الجمهورية التركية
جامعة سكاريا
معهد العلوم الاجتماعية

الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة و أثره في علم أصول الفقه

رسالة ماجستير

آمال أحمد رفاعي عبد اللاه الوقدي

التخصص العام: العلوم الإسلامية الأساسية
التخصص الفرعي: الفقه الإسلامي

"إنه في تاريخ 03/02/2023 وتحت إشراف الدكتور عبد الله أوزجان قد تمت مناقشة هذا البحث وقبوله بإجماع أعضاء لجنة التحكيم المذكورين أدناه"

عضو اللجنة	القرار
د. عبد الله أوزجان	الموافقة
د. سمرا بكر	الموافقة
د. حمدي تشلينجير	الموافقة

نموذج بيان الأخلاقيات

وفقا لتقرير التشابه المأخوذ في إطار الأسس المطبقة من طرف مؤسستي، فإن نسبة التشابه في عمل الأطروحة المعطاة معلوماتها أعلاه، لا تحتوي أي انتحال، وفي حال ثبت العكس فاني أقبل أي شكل من المسؤولية القانونية المتولدة عن ذلك. وفي حال الحاجة الى موافقة لجنة الأخلاقيات أبين أني تلقيت وثيقة الموافقة.

هل وثيقة موافقة لجنة الأخلاقيات مطلوبة؟

نعم ☐

لا ☒

(الدراسات التي تتطلب موافقة لجنة الأخلاقيات هي كالتالي:

•جميع أنواع الدراسات التي يتم إجراؤها باستخدام المناهج الكمية أو النوعية التي تتطلب جمع البيانات من المشاركين باستخدام تقنيات الاستبيان, والمقابلة، والعمل الجماعي المركّز، والملاحظة ، والتجربة.

•استخدام البشر والحيوانات (بما في ذلك المواد / البيانات) لأغراض تجريبية أو غيرها من الأغراض العلمية،

•دراسات سريرية على البشر،

•دراسات على الحيوانات،

• دراسات بأثر رجعي وفقًا لقانون حماية البيانات الشخصية.)

آمال أحمد رفاعي عبد اللاه

03/02/2023

التصدير

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين حمداً كثير طيباً مباركاً فيه كما ينبغى لجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على من بعث رحمة للعالمين وخاتم للمرسلين سيدنا ومولانا محمد وعلى أله وصحبه ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن ديننا الكريم قد حثنا على العلم والتعليم، واهتم بذلك جليل الأهمية حيث كانت أول آية من الوحي قوله تعالى "اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ"[1]. وعن أبي أمامة الباهلي، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم"[2]. وإذا استنبطنا مما سبق أهمية العلم، فيمكننا أن نتوصل إلى أهمية العلوم الإسلامية الكبيرة وفضل أهلها الجليل. قال الله تعالى "إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ"[3]، وورد الحديث عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مبيناً أهمية الفقه وفضل الفقيه "من يُرِدِ الله به خيرا يُفَقِّهْهُ في الدين"[4]. ومن أجل العلوم علم الفقه وأصوله حيث إن به تستنبط الأحكام الشرعية من أدلتها، وتنتظم به حياة المسلمين، وتستقام به قوانين معيشتهم في المجتمعات الإسلامية، وقد حث الله تعالى عليه بقوله "فَلَوْلا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ"[5] ونسأل الله أن يجعلنا من تلك الزمرة الصالحة.

---

1 [سورة العلق:1].

2 سنن الترمذي، أبواب العلم باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة (حديث رقم: 2685).

3 [سورة فاطر:1]

4 أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، رقم: 71، (25/ 1).

5 [سورة التوبة:122]

فموضوع رسالتي هو فضيلة الشيخ " الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة وأثره في علم أصول الفقه" وجدير بالذكر أنني قد وفقت في اختيار وكتابة موضوع بحثي هذا بعظيم اللطف من الله الذي أرسل إلى المشرف العطوف والأستاذ الفاضل الدكتور عبد الله أوزجان، فقد خصص لي الكثير من وقته ولم يبخل علي لا بالكثير ولا بالقليل، وقد راجع معي كل كلمة كتبتها دون كلل أو ملل، وسهل الصعوبات التي واجهتني في هذا البحث ومدني بالمصادر النادرة والنصائح العظيمة التي أسأل الله أن يجزل له العطاء وأن يجعل هذا في ميزان حسناته يوم لا ينفع مال ولا بنون عما قدمه للعلم وطلابه الذين استظلوا بظل علمه، فكانت مظلة دنيوية وأخروية في آن واحد. فاللهم أجزه خير ما جزيت به معلم عن طلابه.

وكما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاسَ"[1].

فتوجب على أن أشكر أبي الأستاذ الدكتور أحمد رفاعي عبد اللاه الوقدي أستاذ العقيدة والفلسفة بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر وعضو اللجنة الدائمة لترقي الأساتذة والأساتذة المساعدين وعضو مجمع البحوث الإسلامية والذي لولاه لما صرت أنا، ولما وصلت إلى ما أنا عليه الآن.

وأن أشكر أمي السيدة إلهام مبارك أيضاً على دعمها لي، وأود أن أوجه شكراً خاصاً جداً إلى مهجة قلبي ورجائي أختي التي أرسلها الله لحياتي رحمة وخير هدية وضياء لحياتي وخير الأنيس لوحدتي وأعطت لحياتي طعماً ولونا وجعلت لي هدفاً قويا أسعى أتمسك من أجله بالحياة وبرغبة التحسين من نفسي لمحاربة صعوباتها، رحمة أحمد رفاعي على كل ما قدمته لي من دعم وتشجيع وحب.

---

1 رواه الترمذي، في سنن الترمذي، عن أبو هريرة، الصفحة أو الرقم:1954، حديث حسن صحيح.

وأود أن أشكر هيئة المنحة التركية YTB حيث أنهم من أعطوني فرصة السفر والدراسة في تركيا ولولاهم لما كنت هنا، فهم منبر لتواصل طلاب العالم الإسلامي والعود إلى أمجاد الدولة العثمانية، وأقدم جزيل شكري إلي كلية سكاريا عميداً ورؤساء أقسام وأساتذة وهيئة تدريس وعمالة على ما تفهموه من ظروف غربتي وأمدوني بكل ما وسعهم من مدد فجزاهم الله خيرا، وإلى رئيس معهد الدراسات العليا الاجتماعية، وإلى جميع أساتذتي الكرام عامة وأستاذتي في معهد تعليم اللغة التركية بجامعة سكاريا سفيم (سويم) كوجا التي كانت لي بمثابة حضن الأمان في الغربة، وإلى الأستاذة ملتم على كونها أخت وموجهة لكل طالب يحتاج للعون في سكاريا، وإلى الأستاذة خديجة يشار التي كانت خير داعم لي، وإلى شعب تركيا المرحاب الذي أكرم ضيافتي مذ قدمت إلى هنا.

وأود أيضا أن أشكر الدولة والحكومة التركية التي مدت ذراعيها مرحبة بالطلبة الوافدين وأمدتهم بموطن ثان لهم، هون عليهم رحلتهم الدراسية وشوقهم إلى مواطنهم.

وأود توجيه شكر خاص لحفيد الأستاذ الدكتور أبو سنة، الأستاذ هشام محمد الجندي الذي وافق على إجراء المقابلات معي التي كانت كالكنز بالنسبة لي حيث مدني خلال لقائتنا بالكثير من المعلومات التي كانت تنقصني عن حياة العالم والأستاذ أحمد فهمي أبو سنة.

وختامه مسك أود أن أوجه شكراً خاصاً لجدي الأستاذ الدكتور مبارك حسن حسين رحمه الله، فهو من حببني في حفظ القران والدراسة الدينية وقد كان معلمي الأول؛ وأسأل الله أن يكون مرقده روضة من رياض الجنة وأن يبدله دارا في الجنة خيرا من داره التي كانت في الدنيا.

فجزى الله كل المذكورين خيراً ورزقهم من فضله.

آمال أحمد رفاعي

03/02/2023

جدول المحتويات

الاختصارات iV

الملخص باللغة العربية v

الملخص باللغة التركية vi

الملخص باللغة الإنجليزية vii

مدخل 1

التمهيد 5

.1 الباب الأول: التعريف بالأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة 18

1.1 الفصل الأول: ولادته ونشأته 18

1.1.1 المبحث الأول: ولادته ونشأته 18

1.1.2 المبحث الثاني: تعليمه قبل دراسته الجامعية 22

1.2 الفصل الثاني: دراسته الجامعية وتخصصه 24

1.2.1 المبحث الأول: دراسته الجامعية 24

1.2.2 المبحث الثاني: تخصصه في الدراسات العليا 26

1.3 الفصل الثالث: شيوخه وأثرهم في تكوين شخصيته العلمية وتلامذته 30

1.3.1 المبحث الأول: شيوخه وأساتذته وتأثيرهم فيه 31

1.3.2 المبحث الثاني: تلامذته 50

1.3.2.1 المطلب الأول: الطلاب الذين تتلمذوا على يديه في مصر.....52

1.3.2.2 المطلب الثاني: الطلاب الذين تتلمذوا على يديه في سوريا.....58

1.3.2.3 المطلب الثالث: الطلاب الذين تتلمذوا على يديه في بغداد.....59

1.3.2.4 المطلب الرابع: الطلاب الذين تتلمذوا على يديه في المملكة العربية السعودية.....61

.2 الباب الثاني: حياته العملية ومؤلفاته 68

2.1 الفصل الأول: حياته العلمية وعمله بجامعة الأزهر والجامعات المختلفة في دمشق، ليبيا، بغداد، وأم القرى.....69

2.2 الفصل الثاني: مؤلفاته.....74

2.2.1 المبحث الأول: في كتبه: العرف، الوسيط، محاضرات في أصول الفقه، النظريات العامة للمعاملات في الشريعة الإسلامية، علم الاقتصاد الإسلامي..... 75

2.2.2 المبحث الثاني: مقالاته التي تحصلنا عليها وتحليلها 85

.3 الباب الثالث: نظرة عامة على مؤلفاته الأصولية دراسة وتلخيصاً وتحليلاً ونقداً في محاولة لبيان أثره في علم أصول الفقه.....101

3.1 الفصل الأول: دراسة لكتاب نظرية العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي تلخيصاً وتحليلاً ونقداً..... 101

3.2 الفصل الثاني: دراسة لكتاب الوسيط في أصول فقه الحنفية تلخيصاً وتحليلاً ونقداً..... 127

3.3 الفصل الثالث: دراسة لكتاب محاضرات في أصول الفقه تلخيصاً وتحليلاً ونقداً. 151

الخاتمة وأهم النتائج 172

الملحقات 175

المصادر 178

السيرة الذاتية 184

الاختصارات

أ.: أستاذ

ت: توفي

ج: جزء

د.: دكتور

ص: صفحة

ط: طبعة

ع: عدد

م: ميلادي

هـ: هجري

ملخص

العنوان: الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة وأثره في علم أصول الفقه

المؤلف: آمال أحمد رفاعي عبد اللاه

المشرف: د. عبد الله أوزجان

عدد الصفحات: vii (الجزء الأمامي) + 181(الجزء الرئيسي) + 3 (ملحقات)

تاريخ القبول: 2023/02/03

يتناول هذا البحث حياة العالم الديني والفقيه فضيلة الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة، الذي أفنى حياته في خدمة العلوم الدينية وعلم الفقه وأصول الفقه بشرح وتمهيد وتبسيط وتعليم ونشر متون ونصوص أمهات كتب الأصول، وتطوير المناهج التدريسية لطلاب العلوم الدينية لتتناسب مع مستوى فهمهم واستيعابهم، ويستعرض هذا البحث أسلوبه الفريد في التصنيف وتحليل النصوص القديمة وحل مشكلات العصر الحديثة، بالإضافة إلى رؤيته للاستمرارية في الإجتهاد واعتبار العرف والعادة الصحيحين نوعا من القياس ودليلا شرعيا. ويتناول البحث أيضاً شخصية الأستاذ منذ نشأته في أواخر القرن العشرين ومراحل تعليمه ومعاصرته لنظامي التعليم الأزهري القديم والحديث، وحياته العملية وتدريسه في الجامعات المختلفة وتنوع جنسيات طلابه، و تناول أيضا نظرة عامة على جميع مؤلفاته، وأما عن مؤلفاته الأصولية مثل كتاب "أحكام العرف والعادة عند الفقهاء والأصوليين"، وكتاب "محاضرات في أصول الفقه" وكتاب "الوسيط" ومقالة " حكم نقل الدم والأعضاء البشرية" فقد اختصت بالتفصيل فيها بحثاُ وتلخيصاً وتعليقاً في محاولة لإبراز أثره في علم أصول الفقه وأسلوبه في تناول المسائل الخلافية وشرحها والترجيح بها، وترتيبه لأبواب البحث الفقهي، ومنهجه في الاجتهاد وطريقة تناوله وترتيبه للأدلة الشرعية في استنباط الأحكام الشرعية والتدليل عليها .كما أن هذه الرسالة قد اشتملت على طريقة تعامله مع قضايا المجتمع الإسلامي المعاصرة، وإفتاءه فيها مع اعتباره للعرف والعادة كنوع من القياس في ذلك.

الكلمات المفتاحية: أحمد فهمي، أبو سنة، أصول الفقه.

ÖZET

Başlık: Prof. Dr. Ahmed Fehmî Ebu Sünne ve Fıḳıh Usûlü İlmine Katkısı

Yazar: Amaal AHMED REFAEY ABDELLAH

Danışman: Dr. Öğr. Üyesi Abdullah ÖZCAN

Sayfa Sayısı: vii (ön kısım) + 181 (ana kısım) + 3 (ek)

Kabul Tarihi: 03/02/2023

Prof. Dr. Ahmed Fehmî Ebu Sünne, hayatını genel olarak İslami ilimlere ve özel olarak da İslam Fıkhı ve Usulü alanlarında, öğrenci yetiştirmiş ve topluma akademik nitelikte insan kazandırmış, ilmi geleneğe saygılı ve toplumsal problemleri çözmeye yönelik bir anlyaışla kendisini İslama ve Müslümanlara adamış şahsiyetli bir ilim adamıdır.

Hayatı boyunca İslamî kaynaklardaki metinleri açıklamaya ve uygun çalışma materyalleri hazırlayarak öğrencilerini yönlendirmede örnek bir rehber olmuştur.

Prof. Dr. Ahmed Fehmi Ebu Sünne genelde insanlığın, özelde müslümanların saosyal hayatındaki problemleri çözme husunda müctehid imamların ifa ettiği içtihat görevinin günümüzde de eda edilmesinin gerekli olduğunu savunarak ehliyetli Fıkıh alimlerinin bu görevle yükümlü olduklarını savunur ve Fıkıh Usulü kurallarının kullanılarak Şerî' Naslardan çözümler üretip toplumsal ve bireysel sorunların halledilmesini önemserdi.

Kişisel olarak geri kalmışlığı kabullenmez, yozlaşmış ve meşru dayanağı olmayan görenekleri kabullenmeyerek toplumun daha berrek hayata sahip olmasını savunurdu.

Bu tezde, Profesör Dr. Ahmed Fehmî Ebu Sünne, yirminci yüzyılın dörtte üçünde eğitim ve öğretimle topluma ve öğrencilere faydalı olmaya çalışmış, başta Ezher üniversitesi olmak üzeri her aşamada eğitim ve öğretime önem vermiş; gerektiğinde İslam dünyasının farklı ülkelerindeki üniversitelerde dersler vermiş ve çok sayıda ilim adamı yetişmesinde etkin olmuştur.

Bu ulvi görevi yürütürken bir taraftanda İslam Fıkıh ve Usulü alanında kitaplar telif etmiştir. "el Örf ve'l ade fi rayil fukaha", "el-Muḥâḍarât fî usûli'l-fiḳhi", "el-Vasîṭ fî usûli'l-fiḳhi'l-Ḥanefiyye", "Nazariyyetü'l-hak" kitapları ve birçok makalesi vardır.

Biz bu kitapları ve makaleleri tanıtıp kapsamlarıyla ilgili özet bilgiler vererek O'nu, ilmi kişiliğini ve birikimini bu tez aracılıyla ilim yolcularına ve İslam dünyasına sunmaya çalıştık. Faydalı olduğuna inandığımız bu çalışmadan dolayı Allah'a hamd ederiz.

Anahtar Kelimeler: Ahmed Fehmi, Ebu Sünnet, Usulü Fıkıh

ABSTRACT

Title of Thesis: Prof. Dr. Ahmad Fahmi Abu Sunnah and his İmpact on the Science Usulfıqıh

Author of Thesis: Amaal AHMED REFAEY ABDELLAH

Supervisor: Assist. Prof. Abdullah ÖZCAN

Accepted Date: 03/02/2023 **Number of Pages:** vii (front part) + 181 (main part) + 3 (add)

Prof. Dr. Ahmad Fahmi Abu Sunnah is a scholar, fundamentalist, father, and mentor of great values who has spent his entire life serving religious sciences in Usul Alfiqh (general and the science of the principles of jurisprudence in particular) in explanation, preparation, simplification, teaching and publication. During his life, he worked on explaining the texts and texts of the main books of fundamentals (Umahat-ulkutub)and directing them in the form of a study material suitable for students. This was his desire to develop the educational curricula for İslam religious education and to link the thought of the ancients with the thought of the moderns. Accordingly, he studied more than research and analysis of ancient texts and the problems of the modern age until he reached his unique style of classification, with which he produced his valuable works. The most important thing that helped him to understand these strong texts was his love for literature and his attachment to it. This made it easier for him to understand the strong Arabic language in which those texts were written.

All this efforts were a supporter of the call for the continuity of Ijtihad, and that the era of ijtihad did not end with the death of the four imams, but it continues with the continuation of Islam. We see the impact of this clear on the scientific level in the way he deals with modern jurisprudential issues and presents their solutions and Fatwas in them, just as he was the first to consider the correct custom (Urf) and custom (Urf) as a kind of analogy and a legal guide from which legal rulings are derived. On the personal level, he was distinguished by a personality that renounced backwardness and clinging to corrupt customs and customs, and the effect of that is evident in his cancellation of the celebrations of his grandfather's birth in his village.

In this thesis, I dealt with the life of Professor Dr. Ahmed Fahmy Abu Sunnah since his inception in the late twentieth century, the general conditions in which he grew up, and the extent of the influence of the environment in which he grew up on his guidance and thinking, his education and its various stages, his contemporaneity with the ancient and modern Al-Azhar education systems, his practical life in detail and his teaching. In different universities and the diversity of nationalities of his students from different countries of the Islamic world, until I dealt with the remaining from his books in a brief manner that does not prejudice the general books, and as for the books he wrote on the principles of jurisprudence (Usul Alfiqh) such as the book " Urf wa al-'Adah fi Ra'yi al-Fuqaha", the book " Muhadarat fi asul alfiqh", the book " Alwasit fi asul alfiqh" and the article "'ahkam naql aldam wal'aeda'" I dealt with them in a research, a summary and a comment in an attempt to highlight the impact of the professor on the science of the principles of jurisprudence by analyzing his style in the classification of these books The three, his method in dealing with controversial issues, explaining them and preferring them, his arrangement of the Abwabu Usul Alfiqh research, his approach to diligence, the method of dealing with and arranging legal evidence in deriving legal rulings and demonstrating them.

This thesis has also dealt with the way Prof. Dr. Ahmad Fahmi Abu Sunnah dealt with the issues of contemporary Islamic society, and the method of his fatwas regarding them and his analogy with regard to custom and custom as a kind of analogy in that.

Keywords: Ahmad Fahmi, Usul al-Fiqh, Abu Sunnah

مدخل

الحمد لله رب العالمين حتى يبلغ الحمد منتهاه، والصلاة والسلام على خاتم الوحي سيدنا ومولانا محمد وعلى آلة وصحبه ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فموضوع البحث

اخترت لموضوع هذا البحث أحد الفقهاء الأصوليين من مشايخ وخريجي جامعة الأزهر الرائعة العميقة الجذورية في العلوم الإسلامية، والموجودة في البلد الإسلامي القديم مصر. والتي نشكر الله عز وجل على إنشائها واستمرارها، ورزقه عن طريقها للأمة الإسلامية العلماء وخاصة الفقهاء الأجلاء عبر العصور الطويلة، وهم الذين أدام الله عطاءهم لأكثر من ألف سنة، والذين كان منهم موضوع بحثنا فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة وأثره في علم الأصول. وتمركز موضوع هذا البحث في شخصية الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة، ودراستها على كلا من الجانبين الإنساني والمهني. ودراسة ما ترك من جميل الأثر سواء أكان مكتوبا مثل كتبه، ومقالاته، وكلماته التي ألقاها في المؤتمرات التي شارك فيها؛ أم كان معنويا كأن يكون أحد تعليماته التي درسها لطلابه. وما لذلك من أثر في علم أصول الفقه. هذا وقد عاش فضيلة الأستاذ أبو سنة في القرن العشرين وتوفي في غرة القرن الحاضر، وقد كانت له مكانة مرموقة في تحصيل العلوم الشرعية وخاصة الفقه وأصوله، وأيضاً في تدريسه وتوجيهاته في الدراسة والبحوث والكتابة فيها واشتراكه في الندوات العلمية والمؤتمرات الفقهية في مهبط الوحي أم القرى بمكة المكرمة في مؤتمرات رابطة العالم الإسلامي وغيرها.

وقد قسمت بحثي في هذا الموضوع إلى مقدمة وتمهيد وثلاثة أبواب رئيسية وخاتمة. وسيأتي تفصيل ذلك في خطة البحث والفهارس بإذن الله.

أهمية البحث

لهذا الموضوع عدة أهميات كبيرة أجملها في التالي

1. لم يسبق لأي باحث قبلي أن تناول الأستاذ الشيخ أحمد فهمي أبو سنة وآثاره كمادة بحثية لرسالة دكتوراه أو ماجستير.
2. بيان جميل الأثر الذي تركه الأستاذ الدكتور أحمد فهمي في علم الأصول.
3. تناول مؤلفات الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة بشكل علمي بحثا وتلخيصاً، وهو ما لم يسبقني إليه غيري من الباحثين.
4. تناول سيرة الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة ونشأته وحياته.

أهداف البحث

1. تسليط الضوء على عالم أصولي مصري ذي قدر غفلت الأقلام عن إعطائه ما استحق من الشهرة.
2. تشجيع الطلاب القادمين على اتخاذ مواضيع جديدة لأبحاثهم حتى وإن كانت قليلة المصادر.
3. محاولة جذب الأنظار إلى التنقيب في تاريخ مصر الثري عن أعلام العلماء الذين غفل الباحثين عن البحث عنهم.
4. التأكيد على أهمية الدراسة الميدانية، وتعضيدها للدراسة المكتبية.
5. الإشارة إلى أن البحث في علم الأصول غير متجمد وهناك دائما المواضيع الجديدة التي لا ينتبه إليها الكثيرين والتي تحتاج إلى البحث والتدقيق.

منهج البحث

وقد كانت خطة عملي في بحثي هذا منقسمة إلى محورين أساسيين أولهما بحثي عن سيرته الذاتية من ناحية حياته وتعليمه وإعاراته وتفصيلاتها. وأما عن المحور الأساسي الثاني للبحث فقد كان في دراسة كتابات الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة عامة، وكتاباته الأصولية خاصة. وذلك حتى يمكن لي تثبيت أثره في علم الأصول. وبناءً عليه فقد اتبعت المنهج التالي:

1. الاعتماد بشكل كبير على مقالة الأستاذ أبو سنة "هذه سيرتي" وقد واجهتني صعوبات عديدة في الوصول إلى أصل تلك المقالة حتى أنني أضررت للذهاب إلى مصر إلى هيئة دار الكتب للعثور عليها.
2. إلى جانب المقالة المذكورة أعلاه اعتمدت أيضاً على مقالة د. وفاء السعداوي "أحمد فهمي أبو سنة بين العلم والحياة.. سيرة موجزة لعالم".
3. تتميم المعلومات التي احتجت إليها من أفواه بعض تلاميذه، ومن حفيده الأستاذ هشام الجندي.
4. الاطلاع على محفوظ مقالاته وتحليلها وتلخيصها والتعليق عليها بأسلوب علمي.
5. تجميع ما أمكن التوصل إليه من كلماته في المؤتمرات الإسلامية التي شارك فيها وتحليلها مع التلخيص والتعليق.
6. التعرض للمطبوع من كتبه بطريقة إلقاء نظرة شاملة عليها وتلخيصها.
7. توصلت إلى نسخ من مطبوعات كتب الأستاذ الأصولية وهي " العرف والعادة عند الفقهاء والأصوليين"، و "محاضرات في أصول الفقه"، و"الوسيط" وقد كان ذلك بمساعدة مشرفي وأستاذي الدكتور عبد الله أوزجان جزاه الله كل خيراً.
8. رجعت لبعض كتب الأصول أثناء البحث مثل كتاب التلويح لصدر الشريعة.
9. اعتمدت في تعريف الأعلام بشكل كبير على كتاب الأعلام للزركلي إلى جانب بعض المصادر الأخرى.
10. أثناء تحليلي وتلخيصي لأسلوب الأستاذ أبو سنة في الكتابة عمدت إلى استنباط أثاره في علم الأصول.
11. استخدمت في هذا البحث أسلوب الإسناد في العطف على المصادر وفقاً لقوانين كلية الإلهيات في جامعة سكاريا.

وأما عن

الصعوبات التي واجهتني أثناء البحث

فلقد واجهتني العديد من المصاعب خلال كتابتي لهذا الموضوع حتى أنني كدت أيأس وفكرت في تغيير موضوع البحث ولكن بفضل الله وتوجيه ومساعدة أستاذي ومشرفي الدكتور عبد الله

أوزجان، وبفضل مساعدة الأستاذ هشام الجندي سبط الأستاذ أبو سنة لابنته تمكنت من جمع روايات شفهية منه تلاقاها من والدته ومن ملازمته لجده خلال حياته حيث كان أكثر أسباطه التصاقاً به. ولعل أكبر الصعوبات التي واجهتني هي:

1. تغافل الأقلام عن تناول آثار ومؤلفات الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة، حتى أنني حينما تواصلت مع أساتذة أصول الفقه بجامعة الأزهر رغبة في توجيههم ومساعدتهم، وجدت أن النسيان طوى سيرة الرجل ولا يعلم عنه شيئاً الكثير وبالذات المحدثين.
2. عدم وجود نسخ مطبوعة أو رقمية من مؤلفاته – باستثناء رسالته العلمية الموسومة بالعرف والعادة – في بنك المعلومات أو في المكاتب الإسلامية المعتمدة، ولولا إخلاص الدكتور عبد الله أوزجان لأستاذه وعرفانه برد الجميل الذي ظهر في حفاظه على بعض من ميراث الرجل العلمي قطوف متناثرة من بين أصابع طلابه هنا وهناك التي أمدني بها لما أمكنني أن أكتب هذا البحث، وإنها لكنز حوته خزانة الكتب الخاصة بالدكتور عبد الله أوزجان.
3. عدم وجود مجلد أو ملف أو أرشيف يجمع مقالاته أو كلماته التي ألقاها في المؤتمرات العديدة التي شارك فيها.
4. صعوبة إمكانية الوصول لأولاده للحصول على المعلومات الخاصة بسيرته، نظراً لكبر سنهم ووفاة البعض منهم أو مرضهم ورفض البعض الأخر للتعاون، وقد قبل التعاون الأستاذ هشام الجندي فقط.
5. تزامن كتابتي للبحث مع جائحة كورونا والتي صعبت تنقلي بين المكتبات، ولكني بالرغم من ذلك سافرت إلى مصر لمحاولة جمع المعلومات عن الأستاذ أبو سنة من عائلته وتقابلت مع الأستاذ هشام الجندي

التمهيد

البيئة السياسية والاجتماعية والاقتصادية في زمن الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة

الإنسان يتأثر بكل ما يحيط به ويؤثر عليه، ومن أكبر المؤثرات التي تلعب دورا هاما في تكوين شخصية الإنسان هي الفترة الزمنية التي نشأ فيها، وما ضمته من أحداث في طياتها. ولأن الأنسان مدني بطبعه، فإن الأحداث التي تحدث في فترة زمنية ما لا تؤثر على الفرد فقط بل على المجتمع أجمع، مما ينعكس بارزًا على الأسرة، وبدورها الأخيرة تؤثر على أفرادها؛ فكان للزمن سلسلة من التأثيرات التي لا نهاية لها على كل ما هو تحت السماء.

لذلك كانت هناك ضرورة حتمية على كل من أراد أن يتناول قلمه شخصيةَ أيَّ علم من الأعلام البارزة من العلماء، أن يبدأ بحثه بالتعرض للفترة الزمنية التي عاش ونمى وازدهر فيها هذا العالم بين أحداثها ووقائعها. من خلال ذلك فقط سيتمكن الباحث أن يفقه مدى تأثر هذا العالم أو الشخصية التي تناولها بالفترة التي عاشت فيها وتأثرت بها.

وبناء على أن القرن العشرين هو العصر الزمني الأخير الذي عاش فيه الشيخ أحمد فهمي حياته وقضى فيه عمره قرابة عصر، رأيت أنه يجب عليَّ أولا أن أبحث عن هذا القرن وأتحدث عن أهم سماته من الناحية السياسية والعلمية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية مشروعة كانت أو غير مشروعة؛ بذلك لأستطيع أن أقدم للقارئ نبذة سريعة آمل فيها ألا تكون بالمخلة عن العصر الذي رزق الله فيه الأمة الإسلامية بوجود العلماء المخلصين والفقهاء الصالحين مثل أمثال الشيخ أحمد فهمي أبو سنة، كما يأتي بيانه.

- **الحالة السياسية**

كانت ولادة الشيخ أحمد في أواخر العقد الأول من القرن العشرين، وتحديدا في عام 1909م، وعاش من القرن العشرين إحدى وتسعين سنة وزيادة وثلاث سنوات تقريبا من القرن الحادي والعشرين، حيث ترك الدنيا إلى رحمة الله – تعالى – ليلة السبت (23 رجب 1424 هـ= 20 سبتمبر 2003م). وبذلك يكون قد عّمِر قرنا من الزمان إلا قليلا، عاش أكثره في القرن العشرين.

وهذه الفترة الزمنية التي عاش فيها الشيخ جرت فيها أحداث كبيرة، كان لها أثر كبير في تكوين الشيخ ثقافيا وفكريا، كما كانت لها الأثر في توجهاته العلمية فيما بعد. ولا أبالغ إذا قلت إن بعض هذه الأحداث قد غيرت الخريطة التاريخية كما غيرت الخريطة الجغرافية للعالم كله.

فكانت بداية القرن العشرين باتفاقية سايكس بيكو[1] التي تقاسم فيها الاستعمار دول العالم الإسلامي؛ وكأنه ميراث شرعي عن آبائهم، وأعقب هذه الاتفاقية في مصر أن صارت تحت الاستعمار البريطاني فوقعت مصر تستعر بناره، وتعاني قيود احتلاله.

ومن تلك الأحداث الجسيمة التي وقعت بعد مولد الشيخ:

أولا: الحرب العالمية الأولى

تلك الحرب التي استغرقت الفترة من سنة 1914 – 1918، حوالي أربع سنوات أو تزيد قليلا، قاسى من أهوالها العالم كله. وكان من أبرز نتائجها وأعظمها خطرا على مصر انهزام ألمانيا، التي بانهزامها انهزمت الخلافة العثمانية التي كانت تساند ألمانيا وتحالفها في الحرب. فزاد الضغط على دولة الخلافة في الاستدانة؛ لتسقط الخلافة العثمانية بعدها بسنوات قليلة، ويتفكك العالم الإسلامي إلى دويلات متصارعة على حدود وهمية صنعها الاستعمار ليفرق بين المسلمين ويمزق وحدتهم.

---

1 معاهدة سرية بين فرنسا والمملكة المتحدة بمصادقة من الإمبراطورية الروسية وإيطاليا على اقتسام منطقة الهلال الخصيب بين فرنسا وبريطانيا

هذا وقد كان الخراب الذي خلفته الحرب العالمية الأولى مفجعا، حيث لم تخلف الحرب دمارا اقتصاديا فحسب؛ بل بلغت الخسائر البشرية التي خلفتها حوالي خمسة عشرة مليونا حول العالم، بين قتلى وجرحى وأسرى. ولم تكن مصر طرفا أساسيا من أطراف هذه الحرب، وبالتالي لم تكن أي نتيجة بانتصار أحد الطرفين على حساب الأخر لتغير من وضع مصر أو تعود عليه بأي نوع من النفع، ولكن تظل الحقيقة المثبتة قائمة أمام أعيننا وهي أن مصر وأمثالها من الدول عديمة الطرفية في هذه الحرب قد وقع عليهم الكثير من الضرر في أثناء هذه الحرب.

لأجل ذلك نرى الكثير من المؤرخين حتى الغربيين منهم يتناولون بأقلامهم آثار الضرر الذي وقع على مصر من تلك الحرب، ومن أمثال ذلك:

تجنيد الفلاحين في مصر للعمل الإجباري داخل البلاد وخارجها وانتزاع ملكيات الفلاحين من البيوت والأنعام.

ومن آثار هذه الحرب شعور المصري بالغربة وهو في بلده، كيف لا، وقد صارت خيرات بلاده كلأ مباحا لمستعمريه، حراما عليه أن يمسها إلا حين يقدمها خدمة لمستعمر آخر دون أجر.

وُزِّعَت الأراضي الزراعية ذات المساحات الشاسعة على طبقة الإقطاعيين الذين كان منهم اليهود القادمون من الغرب، ومنهم الوكلاء عن الإنجليز المحتلين للبلاد[1].

وقوع ثورة 1919م بزعامة سعد زغلول:

وخلال معاناة الشعب المصري وطأة الاحتلال الإنجليزي من سنة 1882م وما خافته الحرب العالمية الأولى من آثار زادت الأوضاع في البلاد سوءً كان لا بد للشعب من هبة عصيان أو انتفاضة أو ثورة ضد ظلم الإنجليز وتجبرهم وتعندهم؛ فكانت نتيجة ذلك ثورة 1919م بقيادة سعد زغلول.

---

1 ينظر، موسوعة التاريخ الإسلامي، أحمد شلبي، 5 /491، 492 بتصرف، مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الرابعة سنة 1989م.

ولم تكن هذه هي الثورة الأولى ضد الاحتلال الإنجليزي لمصر في القرن العشرين، بل كانت قبلها ثورة مصطفى كامل عقب حادثة دنشواي الشهيرة سنة 1906م، ولكن ثورة 1919م كانت ثورة شعبية عارمة طوقت أنحاء مصر.

قام الشعب المصري يطالب باستقلاله وحريته في ثورة 1919م؛ فكانت تلك الثورة معبرة أصدق تعبير عن إرادة الشعب وإصراره على الحرية والاستقلال.

يقول د/ أحمد شلبي: " وقد هبت هذه الثورة سنة 1919 م بقيادة سعد زغلول[1] واستجاب لها الشعب من كل البلاد، وأرغمت هذه الثورة المستعمر أن ينحني لها، ويستجيب إلى الكثير من مطالبها، فأصدر تصريح 28 فبراير، وأصبحت مصر تنعم بدستور وبرلمان وصحافة حرة، وبدأت مصر في ظل الوضع الجديد تحقق كثيرا من أهدافها وتسير إلى الأمام بخطى ثابتة "[2].

علاقة بلدة الشيخ بثورة 1919م

قال ماهر حسن "إن ثورة 1919م كانت ثورة عظيمة شارك فيها المصريون بكل طبقاتهم وطوائفهم وفئاتهم، ولم تكن مجرد شرارة انطلقت ليطفئها الريح في الهواء، ولا هي "شعلة تطفئها بصقة" كما ادعى أحد كبار القادة الإنجليز؛ بل كانت العود الذي حرك النار المضطرمة في نفوس الشعب فأعادها إلى الاشتعال بعد ما خبت تحت رماد الذل والاستعمار والاستعباد؛ فاشتد لهيبها ليصطلي به المحتل ومن عاونه"[3].

---

1 هو سعد إبراهيم زغلول، ولد سنة 1273هـ - 1857م. في قرية (إبيانة) من محافظة الغربية بمصر، قاد الحركة السياسية بمصر من سنة 1919 – 1927، وشغل عدة مناصب كبرى، منها، وزيرا للمعارف، ثم وزيرا للحقانية (العدل حاليا) ثم رئيسا للوزارة سنة 1924، ثم رئيسا لمجلس النواب وتوفي سنة 1346 هـ | سنة 1927 م، انظر الأعلام، لخير الدين الزركلي، 3/ 83.

2 موسوعة التاريخ الإسلامي، 9 / 50.

3 من مقال بعنوان "دراسة للدكتورة شاهيناز طلعت.. الوثائق البريطانية المجهولة فى زمن الثورة" الجمعة 08-03-2019 | كتب، ماهر حسن، جريدة المصري اليوم المصرية، النسخة الإليكترونية،www.almasryalyoum.com//.

وعلى هذا فإن المصريين كانوا يعيشون بغضب ثائر على طغيان الاحتلال الإنجليزي، الذي استولى على خيرات البلاد وثرواتها غصبا. وصار سعد زغلول علم الثورة ورمز الأمة ومتحدثها؛ لا يتكلم أحد باسم المصريين سواه.

ولم يكن مسقط رأس الشيخ في مركز الصف بمنأى عن هذه الأحداث السياسية، بل كان مشاركا مع كل المصريين حتى إنه قد حدث أن اللورد ملنر كان في سياحة في مركز الصف وسأل أحد معاونيه من الإنجليز فلاحا عما يزرعه قائلا: "أتزرع قمحاً أم شعيراً؟" رد عليه الفلاح: "اسأل سعد باشا"[1] وهذا يدل على مدى بغض الشعب على الاحتلال الإنجليزي.

ومن هنا يتبين أن الشيخ أبو سنة نشأ في وسط يحركه الحماس الوطني والغيرة الدينية لحماية أرضه وصيانة عرضه من دنس المحتل الذي لا يدين بالإسلام ولا يتكلم العربية ولا يقبل أيا منهما، بل كان هم ذاك الاحتلال إطفاء نور الله في قلوب العباد وغصب ثروات البلاد.

ولقد ظهر الحماس الوطني في قلب الشيخ بعد التحاقه بالأزهر وهو في السنة الأولى من التعليم الابتدائي، أي أنه كان ما يزال طفلا ناعم الأظفار ابن الحادية عشرة من العمر وتقوم مظاهرات جديدة سنة 1922م ويشارك هو وزملاؤه الطلاب في هذه المظاهرات. وأنه قد أفاد لحفيده بهذا الخصوص: "خرجت الأروقة ومنها رواقنا"[2] ويقصد برواقهم هنا الرواق الحنفي، ومع استمرار المظاهرات وعدم قدرة الإنجليز على السيطرة عليها أوقفت الدراسة في تلك السنة وألغيت الامتحانات، ثم استؤنفت في العام التالي سنة 1923م[3].

---

1 من مقال بعنوان "دراسة للدكتورة شاهيناز طلعت.. الوثائق البريطانية المجهولة في زمن الثورة" الجمعة 08-03-2019 | كتب، ماهر حسن جريدة المصري اليوم المصرية، النسخة الإليكترونية
https،//www.almasryalyoum.com/editor/details/1203 ، 2022/06/21.

2 أكدت هذه المعلومة شفهيا من الأستاذ هشام الجندي حفيد الدكتور أحمد فهمي أبو سنة.

3 من مقال للشيخ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة، بعنوان، "هذه رحلتي وهذا عطائي.. سيرتي بقلمي" نشرته رابطة العلماء السوريين، إحدى مكونات المجلس الإسلامي السوري،https، islamsyria.com/// بتاريخ الأحد 24 جمادى الآخرة 1434 - 5 مايو 2013.

ويبدو أن الشيخ لم يكن وحده من النوابغ الأزهرية الصاعدة في ذلك الوقت، الذين كانت تحدوهم الوطنية والغيرة الدينية، ولا بلدته البلد الوحيد في مصر الذي يشتعل نارا على الغاصب المحتل، بل كان من أمثاله في ذلك الوقت الشيخ محمد متولي الشعراوي (1911 – 1998) فنجده يحكي عن حالة الغليان التي كانت تعيشها مصر حيال الحياة السياسية في ذلك العصر؛ فيقول الشعراوي : " أيام صدقي باشا [1] في سنة 1930 قام صدقي باشا بتغيير الدستور – دستور 1923م – ودعا للانتخابات العامة لإقرار هذا التغيير، لكن الوفديين قرروا مقاطعة الانتخابات، وأصرت بلدنا دقادوس[2] على المقاطعة هي الأخرى، ولكي تتجنب المواجهة والاحتكاك مع رجال السلطة ؛ قرر الناس أن يلزموا بيوتهم في هذا اليوم وهذا ما حدث فعلا. وعلمت الداخلية بالخبر صباح يوم الانتخابات فأصدرت الأوامر إلى حكمدار الزقازيق أن يتوجه صباح يوم الانتخابات لإرغام الأهالي على الخروج، واقتحمت هذه القوات البيوت فقتلوا رجلا من القرية برصاصهم، وخرج الأهالي وهاجموا هذه القوة حتى قتلوا حكمدار الزقازيق، وعلى إثر ذلك حاصروا البلدة، واستمر الحصار أربع سنوات كاملة"[3].

---

1 إسماعيل صدقي بن أحمد شكري بن محمد سيد أحمد، ولد 1292هـ-1875م، تخرج في كلية الحقوق وتدرج في الوظائف حتى صار وزيرا للزراعة ثم وزيرا للمالية سنة 1921، ثم رئيسا للوزارة سنة 1930 – 1933، ثم كون زبا سياسيا سماه حزب الشعب، وذلك بعد انقلابه على حزب الوفد الذي كان ينتمي إليه، وغير الدستور، ثم عاد لرئاسة الوزارة مرة ثانية سنة 1946 – 1947، وكان الشعب غاضبا عليه يقف ضد سياساته، فخرج إلى فرنسا في رحلة صيفية، ولم يرجع إلا ميتا سنة 1369هـ 1950م ينظر، الأعلام للزركلي (1/ 315).

2 هي إحدى قرى مركز ميت غمر التابع لمحافظة الدقهلية، ولعل من أهم أسباب شهرتها هو كونها مسقط رأس الإمام الشعراوي رحمه الله.

3 الشعراوي الذي لا نعرفه، سعيد أبو العنين ص 42 – 45، باختصار شديد.

ثم ازدادت الأحوال السياسية سوءا حتى قامت ثورة 23 يوليو 1952م، التي أنهت الاحتلال، وطردت الملك فاروق وأعوانه، وتحولت مصر من النظام الملكي إلى النظام الجمهوري، وتولى اللواء محمد نجيب قائد الثورة رئاسة الجمهورية[1].

وبقي محمد نجيب على منصة الحكم حتى تولى جمال عبد الناصر[2]، وفي هذه الفترة مرت البلاد بظروف سيئة وقاسية[3]؛ فكثرت الاضطهادات والمحاكمات إضافة إلى هزيمة 1956، وهزيمة 1967م.

ومضت الأحداث حتى تولى الرئيس الأسبق محمد أنور السادات رئاسة الجمهورية، وقاد معركة أكتوبر 1973م، وكانت المعركة ردا لاعتبار الجندي المصري وللمصرين كلهم وكرامتهم وكرامة العرب أجمعين، وتمت استعادة أرض سيناء. وتحقق في هذه المعركة الانتصار الذي "هد كبرياء اليهود من جانب، وأعاد سيناء من جانب آخر، ثم حقق مع ذلك مجموعة من المكاسب من جانب ثالث، وهي فتح قناة السويس واستعادة آبار البترول ومناجم المعادن في سيناء "[4].

وفي هذا دلالة واضحة على أن الشيخ كان ذا صلة وثيقة بأحداث عصره؛ وأنه تأثر بالناحية السياسية، وكان لذلك مردوده بلا شك في فكره وتناوله لمختلف القضايا –على ما سيأتي بيانه أثناء الحديث عن مؤلفاته-

- **الحالة الاجتماعية**

---

1 موسوعة التاريخ الإسلامي، 9 / 330.

2 ينظر، موسوعة التاريخ الإسلامي، 9 / 340، وما بعدها. وموسوعة تاريخ العالم، وليام لانجر، ترجمة مصطفى زيادة، ص 3394، مكتبة النهضة المصرية سبتمبر 1969 م.

3 ينظر، موسوعة التاريخ الإسلامي، 9 / 363، وما بعدها.

4 موسوعة التاريخ الإسلامي، 10 / 612.

إن الآمال التي يسعى ورائها الإنسان تحكمها عدة أمور، على رأسها الحالة السياسية، أي شئون الحكم التي تجري في البلاد وما يتبعها من قوانين حاكمة وضوابط صارمة عادلة كانت أو ظالمة تؤثر على الحالة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والعلمية، وغيرها من تفاصيل الحياة اليومية والمستقبلية للبلاد.

فإذا كانت أحوال البلاد في سياستها وقوانينها تحمل صعوبات في شتى المجالات فتؤثر على المواطنين سلبيا ضيقا وحرجا، بدل أن تقوم بينهم بالعدل، وتبعث في قلوبهم الطمأنينة بعيدا عن حماية الضعيف وتكفل الفقير؛ بل توفر حاجات الأغنياء وتشجعهم في كل المجالات على الاستثمار والتعليم وغيرها بعيدا عن المواطنين الأصليين.

وفي هذه الحالة البلد لن تصل إلى أمنياتها ولن تحمي أبناءها فيتفكك أبناء البلد وينتشرون في بقاع الأرض بحثا عن المعيشة والحياة الكريمة[1].

ولقد كان ذلك واضحا في هذا العصر؛ حيث ساءت الحالة الاجتماعية وتدهورت وظهر بين الشعب النظام الطبقي، وانقسم الناس إلى طبقات ثلاث:

الأولى: طبقة الإقطاعيين

وهي طبقة الأغنياء، وملاك الأراضي الزراعية من الأسرة المالكة ومن يواليها من أصحاب المصالح والوظائف العليا وذوي الألقاب في تلك الفترة الزمنية.

وكانت هذه الطبقة –إلا قليل منها- منبع الفساد في المجتمع المصري، إذ كانت أكثر الناس إسرافا وبذخا في العيش، وأقربهم إلى المستعمر مودة وقربى، وأشدهم به صلة ومحبة، قدموا مصالحهم الشخصية على المصالح العامة، ورغبوا بأنفسهم عن أبناء وطنهم وجلدتهم. فانحلت أخلاقهم

---

1 سيد قطب حياته وأدبه، د / عبد الباقي محمد حسين، ص24. نقلا عن، الشيخ محمد الغزالي حياته وعصره وأبرز من تأثر بهم، د / رمضان خميس الغريب، ص 157، الناشر دار الحرم للتراث (القاهرة) ط / الأولى، 2003 م .1423 هـ.

وسفلت طباعهم، ونشزت بين فعال الناس أفعالهم؛ وصاروا يد الاستعمار الباطشة لأبناء الشعب، ونفسه المستغلة لخيراته الناهبة لثرواته، وسخروا أموالهم ونفوذهم لترسيخ وجود الاستعمار ونفوذه، فكانوا بهذا أحط القوم وأرذلهم مع أنهم كانوا يتخذون ألقاب علية القوم وبلائهم.

الثانية: الطبقة المتوسطة

وهي طبقة صغار الموظفين وصغار التجار، الذين يكادون يعيشون فوق خط الفقر، أو تخطوا حد الكفاف قليلا، وهي طبقة لا تكاد تتضح معالمها فيما بين الطبقتين العليا والدنيا، نظراً لندرة أهلها بين أفراد الشعب.

الثالثة: الطبقة الفقيرة من الفلاحين والعمال

أما الطبقة الفقيرة –وهم أغلبية الشعب– فقد ساءت أحوالهم في عهد الاحتلال؛ حيث عمل على نشر الجهل وألهاهم عن التعليم فصارت الأمية إحدى معالم الشعب المصري لأكثر من خمسين عاما، بل إن الاستعمار مسئول مسئولية كاملة عن التدني الأخلاقي وتحطيم الوازع الديني، وتدهور المستوى الثقافي والأدبي، وانهيار المعنويات وتحطيم الطموحات والأحلام، وانتشار الأمراض بين عامة الشعب، والغالبية العظمى فيه من هذه الطبقة الفقيرة[1].

فأصبحت هذه الطبقة الفقيرة الكادحة لدى طبقة الأغنياء المنعمين أشبه بالعبيد مع السادة، تنزل بهم الكوارث، وتلهب ظهورهم السياط، يفتك الجوع بأمعائهم، وهم الذين يزرعون الغذاء للعالم

1 مصر والسودان في أوائل عهد الاحتلال، عبد الرحمن الرافعي، ص 195، بتصرف، الطبعة الأولى 1942م.

كله، وتحصد أرواحهم الأمراض والأوبئة، في حين يستطيع سادتهم استيراد ما لم يوجد من الأدوية أو السفر إلى من يريدون من الأطباء في أي مكان من العالم[1].

ولقد أثرت هذه الطبقة المستبدة في الحالة الاجتماعية آثارا سيئة، حيث ظهر كثير من الأمراض الاجتماعية الناتجة عن الفقر المميت كالتحاسد والتباغض، وارتفع معدل جرائم الأموال كالسرقة والخطف والنصب.

كما أن هذه الطبقة قد استوردت للبلاد أنظمة اجتماعية واقتصادية ظنوها حلولا عملية وعلاجا ناجعا لما انتشر من فساد اجتماعي في البلاد، ومن هذه الأنظمة كانت الرأسمالية، واستحدثوا نظام البنوك الربوية، وأباحوا تجارة الخمور وأندية القمار ورخصوا بيوتا خاصة للعهر والدعارة، وصارت محلات الخمور مفتوحة علنا بين الفلاحين ترعاها الحكومة وتحت حماية الامتيازات الأجنبية[2].

وسارت المرأة المصرية في ركاب الغرب مقلدة لنسائهم في الملبس والزينة؛ فكانت زريعة للفساد، حتى جاءت كارثة نزع الحجاب علانية في مظاهرة نسائية حاشدة، ربطت قيادتها بين تقدم المرأة المصرية وسفورها، وجعلت الحجاب سبب تخلفها وضياع حقوقها[3]، ولا أدري من أين أتوا بهذه المعادلة السخيفة.

فاحتجبت بعد هذه المظاهرة فريضة الحجاب أو غابت عن الساحة، وكان أشهر من قام بتغييبها والازدراء بها نساء الطبقة العليا من علية القوم من أمثال هدى شعراوي[4] وصفية زغلول ومثيلاتهما.

---

1 قضايا العقيدة في فكر الشيخ محمد الغزالي، محمد محمد الصغير، ص12، رسالة دكتوراة مخطوط بكلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة، سنة 1423هـ - 2002م.

2 مصر والسودان في أوائل عهد الاحتلال، ص 195.

3 الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر، محمد حسين هيكل، 2/ 137، وما بعدها، مكتبة الآداب، الطبعة الثالثة، 1980م، وينظر، موسوعة التاريخ الإسلامي، 5/ 533، 534.

4 هدى شعراوي بنت سلطان باشا الذي رحب بالاستعمار وفتح الطريق أمام الإنجليز في التل الكبير وزوجة شعراوي باشا أحد الثلاثة الذين قابلوا المندوب السامي البريطاني يوم 13 نوفمبر 1919م. واضطلعت برحلاتها المتكررة إلى أوربا للاشتراك في المؤتمرات النسوية التي اعتبرتها جمعية الاتحاد النسائي (1 مايو 1926) واسطة تعارف وتعاون بين المرأة المصرية وأختها الغربية، لإزالة ما علق

بل إن العجب العجاب أن الذي يتزعم مثل هذه الفكرة –فكرة السفور- رجل من رجال الفكر والثقافة، وهو قاسم أمين، ويكتب في ذلك كتابين "تحرير المرأة" و "المرأة الحديدية" ويوافق على ذلك بل ويؤيده رجال ممن كانوا يقودون العامة في ذلك الوقت سياسيا وثقافيا واجتماعيا أمثال: "سعد زغلول ومصطفى كامل وأحمد لطفي السيد، وكذلك علي شعراوي زوج هدى شعراوي - الملقبة بزعيمة الحركة النسائية وغيرهم ممن قال عنهم كرومر "أسميهم حبًا في الاختصار أتباع المرحوم المفتي السابق الشيخ محمد عبده!"[1].

والغرب يعلم –بل وكل عقلاء الأرض يعلمون- أن المرأة قلب المجتمع، إذا صلحت صلح المجتمع كله وإذا فسدت فسد المجتمع كله، ولهذا ركز الغرب أن تكون طعنته الأولى والكبرى في قلب المجتمع، فينزف من دماء عفته وشرفه، ما يلطخ به ثوب الفضيلة، فينهار المجتمع من تلقاء نفسه، بغير مدفع ولا سكين.

ومن الآفات الاجتماعية التي عمت الشعب أيضا (آفة الربا)

الربا هو تعامل نشأ بين بني آدم منذ قديم الزمن وهو من أسوأ التعاملات؛ حيث أنه يورث أسوأ الخصال بين بني البشر وهي تقديس المال وحب اكتنازه إلى حد قد يصل بالإنسان أن يصير عبدا للمادة، إذ يجعل الربا صاحب المال عاطلا بماله لا يبحث عن عمل جديد لاستثمار ماله أو زيادته؛ بل يعتمد في حياته على احتياج المحتاجين وعرق الكادحين، ولا يبالي بمن تضور جوعا ولا بمن مات، ولا تعنيه خسارة أي طرف غيره أو مكسبه، ولا نهضته ولا سقوطه، وإنما يعنيه أول ما يعنيه

بأذهان الغربيين من تصور المرأة المصرية عضوا أشل أو لعبة الزينة في أيدي الرجال. عملت هدى شعراوي على إنشاء تشريع يمنع الفتاة من الزواج قبل بلوغها السادسة عشرة من عمرها. ينظر، تاريخ الغزو الفكري والتعريب خلال مرحلة ما بين الحربين العالميتين (1920/ 1940) أحمد أنور سيد أحمد الجندي (المتوفى، 1422 هـ) دار الاعتصام، د. ت. (ص، 323).

1 أحمد لطفي السيد، لحسين فوزي النجار، ص173، سلسلة أعلام العرب، مصر، نقلا عن، أعلام وأقزام في ميزان الإسلام، أبو التراب سيد بن حسين بن عبد الله العفاني، دار ماجد عسيري للنشر والتوزيع، جدة – السعودية، الطبعة، الأولى، 1424 هـ - 2004 م، 1/ 90 .

ارتفاع سهم ماله وزيادة رصيده، ولقد انتشر الربا في مصر في أوائل القرن العشرين؛ فلم يترك عملا من الأعمال الاقتصادية إلا وكان له فيها أصبع أسود، وسهم قاتل فيه[1].

وانتشار الربا معناه: محق البركة، وضيق الرزق، ونكد العيش، وغلبة العدو، وانحطاط الأمة، وذلك؛ لأن من يبيح لنفسه التعامل بالربا إنما يجعل الجانب المادي في حياته متغلبا على الجانب الروحي.

وإذا كان آخذ المال بالربا –المقترض- يجعل ماله في مشروع حلال، فإن الربا يزيد من أعباء التكلفة، فيزيد سعر السلعة، وهذا ما يجعل قيمة العملة الشرائية تقل، وبهذا يكون التضخم الاقتصادي في المجتمع، فتكون البلوى عامة على من أكل الربا ومن لم يأكله، فالمتعامل بالربا كنافخ الكير وغيره من أفراد المجتمع هم جلساؤه – ولكن إجباريا- فتحترق ثيابهم من ناره ويشمون منه الريح الكريهة، وهذا ما يؤكد أن فساد الحالة الاجتماعية عامة والدينية خاصة ناشئ عن فساد الحالة السياسية.

وظل أثر ذلك سيئا حتى قامت ثورة يوليو 1952 م وتم القضاء على الأمور المتناقضة اجتماعيا وزالت الطبقية وذابت الفوارق بين فئات المجتمع[2].

ومع أن الأحوال السياسية في عهد عبد الناصر كانت سيئة فإن المجتمع المصري ازداد ترابطا وتماسكا، ليس لزيادة الدخل ولا رفاهية العيش، ولكن لما أصاب المجتمع من نكبات متتالية في 1956م و 1967م وما تخللها من تسلط سياسي على أفراد المجتمع؛ فالمصائب كانت على الجميع وكان عليهم جميعا أن يكونوا يدا واحدة لصدها، حتى جاء عهد السادات وحصل الانتصار وعادت الحياة الاجتماعية بشيء من اليسر الاقتصادي والإقبال على التعليم ولكن حدث الانفتاح الذي بدد الأعراف المصرية وتقاليدها الأصيلة؛ وبدلها إلى عادات غربية غريبة على المجتمع المصري؛ فكثر

---

1 الإسلام والمناهج الاشتراكية، الشيخ محمد الغزالي، ص 187، ط | الكتب الحديثة، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

2 دراسة المجتمع، مصطفى الخشاب، ص 195، الطبعة الثانية، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية.

في ذلك العهد المتسلقون اجتماعيا، والطفيليات التي نمت واشتد عودها من السمسرة الصحيحة حينا والباطلة أحيانا، وتطورت صناعة السينما والتليفزيون حتى وصلت إلى كل بيت فنقلت قليلا من السمين محشوا في كثير جدا من الغث، الأمر الذي أدى إلى انحراف كثير من الشباب فكريا وأخلاقيا وسلوكيا.

وبالرغم من تغير الأمور والأحوال فإن الأثار السلبية لهذه الطبقية مستمرة إلى الآن.

الحالة العلمية في عصر الشيخ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة

فقد شهدت الفترة التاريخية التي عاشها نهضة تعليمية كبيرة "حيث نمت الحياة الثقافية في مصر بعد ثورة سنة 1919م، وخاصة بعد إنشاء الجامعة المصرية فظهرت نهضة واسعة في مجال التعليم، وكثرت المدارس كثرة هائلة، وأصبح التعليم مجانا في المرحلة الابتدائية والثانوية، واتسعت الجامعات المصرية ونال الأزهر عناية بعد نجاح ثورة سنة 1919 م فكان له معاهده وكلياته، ودخلت إصلاحات في مناهجه مكنته من القيام بنهضة علمية في مجال الدراسات الإسلامية واللغة العربية[1]، وشهدت البلاد أيضا نهضة صحفية ملموسة، وقد تنافست الصحافة لرفع المستوى الفكري والسياسي بين الجماهير[2].

ودأبت دور النشر على إحياء الكتب القديمة، كما تأسست لجنة التأليف والترجمة والنشر التي دأبت على إخراج الكتب تأليفا وإحياء وترجمة حتى بلغ عدد ما أخرجته في سنة 1948م ما يربو على ثلاثمائة كتاب[3].

---

(1) ينظر، في الأدب الحديث، عمر دسوقي، ص 173،174، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، د. ت.، وموسوعة التاريخ الإسلامي، 9/ 92.

(2) ينظر، في الأدب الحديث، ص 177، وموسوعة التاريخ الإسلامي، 9/ 53.

(3) ينظر، في الأدب الحديث ص 176.

.1 الباب الأول: التعريف بالأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة

وفي هذا الباب سأقوم بالبحث عن حياة الشيخ من نواح مختلفة مثل ولادته، ونشأته، وتعليمه، وشيوخه وتلاميذه، ومن المعلوم أن فترة النشأة هي الأكثر تأثيرا في حياة الأنسان، حيث أنها هي التي ترسم معالم شخصيته وتفكيره وطبائعه. وعلى ذلك فمن دراسة نشأة الشيخ سيتضح بعض الملامح المميزة لشخصيته، والتي ستكون مفتاحا من مفاتيح حياته لفهم المنهج العلمي الذي سلكه في دراساته وتدريسه وكتاباته.

1.1 الفصل الأول: ولادته ونشأته

بالاعتماد على بعض المقالات المنشورة عن الشيخ وأهمها المقال الذي املأه على أحد طلابه "الأستاذ ناصر وهدان" في أخر سنوات عمره. وذلك نظرا لكف بصره تماما في أواخر عمره؛ وهذا المقال قد تم نشره بمجلة الأزهر، تحت عنوان "من أعلام الأزهر الأستاذ الدكتور احمد فهمي أبو سنة"[1]، إلى جانب ذلك سيعتمد أيضا على بعض المقالات التي نشرت وتناولت الشيخ عالما فقيها وإنسانا، بالإضافة أيضا إلى المقدمة التعريفية التي وجدت في بعض كتبه مثل "الوسيط"، وكتابه الذي ألقاه على طلبته بدمشق "محاضرات في أصول الفقه".

1.1.1 المبحث الأول: ولادته ونشأته

اسمه: هو أحمد فهمي محمد محمود خليفة أبو سنة[2]. من عائلة أبو سنة العريقة المشهورة في مصر وقد سمي ب "أبي سنة" (بضم السين وتشديد النون المفتوحة) تيمنا بها أكثر من مكان في مصر أشهرهم عزبة أبو سنة في مركز الصف[3] بالجيزة[1] منشأ شيخنا[2].

---

1 ناصر وهدان، "من أعلام الأزهر الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة"، مجلة الأزهر 2/62 (القاهرة،1989) , ص143.

2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، الطبعة الأولى (القاهرة, 2000م/1421ه)، ص7:8.

3 مركز الصف هو أحد مراكز محافظة الجيزة والذي يتضمن الكثير من القرى والعزب، ويبعد عن القاهرة مسافة قرب الأربعين كيلو مترا فقط، ويزيد عدد القرى به عن 30 قرية.

كان ميلاد شيخنا في مركز الصف عام 1909[3]، وهو أحد مراكز محافظة الجيزة الذي لا يبعد بالكثير عن عاصمتها ومركزها ميدان الجيزة. وبذلك يكون منشأ الشيخ قد جمع بين الحسنيين، من الناحية الجغرافية فانه يقرب كثيرا من مركز مدينة حيوية مثل مدينة الجيزة، وهي إحدى محافظات القاهرة الكبرى عاصمة مصر[4]، ومن الناحية الأخلاقية فإنه قد أظفر الشيخ بالنشأة وسط تعاليم الريف وأخلاقه الحميدة.

وقد كان الأستاذ أحمد فهمي أبو سنة هو خير مثال للنبت الطيب من أصل طيب، فقد نشأ في حضانة عائلة تبذل قصارى جهدها في تعليمه العلوم الدينية وتربيه كما يليق بتكوين شخصية عالم تمسكا بالسنة المطهرة في زمان قلت فيه رؤية المتمسكين بدينهم. وكان عدد الأبناء في عائلته هو ثمانية أبناء؛ وهم على الترتيب من الأكبر للأصغر: "عائشة، أحمد فهمي، نائلة، درية، عزة، سعاد، كمال الدين، وعصام الدين". وقد كانت عائلة أحمد فهمي على قدر من التعليم، فلم يعارض أبوه أبدا تعليم أحد أبناءه، كما أنه لم يفرض عليهم رأيه أيضا، فأكمل بعضهم دراسته وتعليمه حتى المراحل العليا، والبعض الأخر رجح عدم إكمال التعليم[5].

أما عن أبوه فهو: الشيخ محمود خليفة أبو سنة كان من علية القوم في مركز الصف، حيث كان قاضيا شرعيا من أصحاب الريادة في الدراسة في مدرسة القضاء الشرعي والتخرج منها. وقد كان الناس يحتكمون إليه فيما نشب بينهم ويثقون في تحكيمه[6] إلى جانب كونه شاعرا. وقد ذكرت بعض

---

1 محافظة الجيزة تعد من أشهر محافظات مصر، حيث أنها موقع الأهرامات التي بدورها تمثل أهم عجائب الدنيا السبع وهي مزارا سياحيا يجذب الزوار الي محافظة الجيزة من كل أنحاء العالم.

2 هذا وقد اختلف في أصل عائلة أبو سنة فقيل تارة أن نسبهم يمتد الي نسب الأشراف، وهو نسل النبي صلي الله عليه وسلم، وقيل إنه أطلق عليهم هذا الاسم بسبب تمسكهم الشديد بالسنة المحمدية.

3 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص7:8.

4 ويقصد بمصطلح إقليم القاهرة الكبرى مجموعة الثلاث محافظات القاهرة والجيزة والقليوبية.

5 نقلت هذه المعلومة شفهيا من الأستاذ هشام الجندي حفيد الدكتور أحمد فهمي أبو سنة.

6 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه, 7.

المصادر تكليفه بأمر رسمي من السلطان حسين كامل[1] بأن يكون رئيسا للبعثة التي تخرج من مصر بغرض مساعدة المجاهدين في ليبيا تحت قيادة الملك إدريس السنوسي[2]،ولكن بعد مقابلة الأستاذ هشام الجندي حفيد الأستاذ الدكتور أحمد فهمي، قد أكد لنا اختلاط هذه المعلومة على البعض وأن الذي كلف بالسفر ليس والده بل هو جده[3].

أما جده الشيخ محمود خليفة أبو سنة فهو من كان له الفضل الأول في تحفيظ شيخنا كتاب الله الكريم كاملا قبل أن يتم الإحدى عشر ربيعا، وتعليمه مبادئ اللغة العربية. فكان كلا من أبيه وجده عمودان أساسان في تنمية أفكاره لتكوين شخصيته العلمية؛ هذا بالطبع إلى جانب أرسال شيخنا إلى الكتاب[4] الموجود بمركز الصف[5].

وهذا وان دل فانه يدل على ظهور معالم الفراسة وقوة الحافظة والذكاء في شيخنا مذ نعومة أظافره، فاستعداده لختم القران بالإضافة إلى بعض المتون أيضا في سن صغير هو أكبر دليل على ما حباه الله به من عقل واع يقظ كان له خير عونا في مسيرته العلمية برغم كل ما واجهه من الصعاب في تلك المسيرة.

---

1 هو السلطان حسين كامل أحد أبناء الخديوي إسماعيل، ولد عام1853م، وتوفي عام 1917م، وتولى حكم مصر في الفترة ما بين ديسمبر 1914 الي أكتوبر 1917م.

2 هو الملك محمد إدريس الأول، ولد عام 1890م وتوفي عام 1983م، وهو أول من حكم ليبيا بعد الاستقلال عن بريطانيا؛ مقال الموسوعة الدينية التركية عن الشيخ بعنوان احمد فهمي أبو سنة عالم مصري للمؤلف مجد مكي https://islamansiklopedisi.org.tr/ebu-sunne-ahmed-fehmi .

3 أكدت هذه المعلومة شفهيا من الأستاذ هشام الجندي حفيد الدكتور أحمد فهمي أبو سنة.

4 وهي دار صغيرة تشبه الي حد كبير المدرسة الابتدائية في عصرنا الحالي ، ولكنها اصغر في الحجم والسعة الاستيعابية للطلاب، وعادة ما يكون روادها من الأطفال الذين لم يدخلوا بعد الي المدرسة، حيث كان الهدف منها هو تأسيس الطلاب وإعدادهم لدخول المدارس بتحفيظهم القران الكريم وبعض العلوم الشرعية مثل علم التجويد، وتعليم العبادات مثل الصلاة، وبالطبع كان للغة العربية بفروعها نصيبا كبيرا في المناهج التدريسية للكتاب، وقد تميز التعليم في الكتاب بقوته وجودته، وذلك يرجع لاعتماد الشيوخ فيها على النصوص والمتون في التدريس مثل الفيه بن مالك، هذا وقد اختلف في منشأ الكتاب حتى قيل أن اصله يرجع الي عهد الفراعنة، وقيل أن العرب عرفته قبل الإسلام في عصر الجاهلية وتكاثرت فيه الأقاويل.

5 صالح بن زابن المرزوقي، "من سير العلماء سيرة فضيلة الدكتور أحمد فهمي أبو سنة رحمه الله", مجلة المجمع الفقهي الإسلامي الدورية,18 ,2004, 337:345 , .https://ar.themwl.org/taxonomy/term/8 ، تاريخ الوصول 2021/11/09.

وفي تلك الحقبة الزمنية كان منتشرا في مصر ما يعرف باسم الكُتاب وتقرأ بضم الكاف مع تشديد التاء، وتجمع على كتاتيب، مما ساعد في إنشاء جيلا عالما بكتاب الله وباللغة العربية علما جيدا، حتى للذين لم يكملوا تعليمهم الدراسي في تلك الفترة الزمنية.

هذا وجدير بالذكر أيضا أن أهل مصر في تلك الفترة الزمنية قد انقسموا إلى شقين، الشق الأول وهم من رأوا نبذة عن التعليم كانوا عادة ما يرسلون أبنائهم للالتحاق بالمدارس الابتدائية بالصف الأول في سن كبير نسبيا، وذلك لاعتمادهم وثقتهم الكبيرة في الكتاب في تعليم أولادهم في المراحل الأولية من أعمارهم. وأما الشق الأخر فهم من لم يكن لهم نصيبا من التعليم، فكان أكثرهم لا يعير التعليم اهتماما ويفضل تعليم أولاده لأي حرفة من الحرف الصناعية على إرساله إلى المدارس لتعليمه، وكانوا يكتفون بالكتاب في تعليم أولادهم، وللأسف كان البعض منهم حتى الكتاب لا يرسل أولاده إليها.

فنلاحظ أن شيخنا قد التحق بالمدرسة الابتدائية الأزهرية بعد أن جاوز عمره الإحدى عشر ربيعا؛ وذلك لأن الله تعالى قد حباه من فضله بعائلة متعلمة دعمته في ذلك ولم تكن عثرة في طريقه، وقد كان ذلك في عام 1921م[1]، ولكن في هذا العام كثرت المظاهرات ضد الاحتلال الإنجليزي من كل فئات الشعب عامة بالتزامن مع ثورة 1919م التي سبق الحديث عنها في تمهيد البحث، ومن الطلاب خاصة. وقد كثرت مشاركة الطلاب في المظاهرات فالتهوا بها عن واجبهم العلمي، فلم يحصلوا القدر الكافي من العلم لاجتياز الامتحانات، وبالتالي ألغيت الامتحانات والسنة الدراسية.

وبهذا انهي كلامي في هذا المبحث عن نشأة الشيخ عند هذه النقطة، وانتقل في المبحث القادم للحديث عن نشأته العلمية بإذن الله.

---

1 د. مجد مكي، "الفقيه الكبير أحمد فهمي أبو سنة", رجال فقدناهم (بيروت: دار بن حزم, 1433), 986:1000.

1.1.2 المبحث الثاني: تعليمه قبل دراسته الجامعية

تحدثت في المبحث السابق عن منشأ أحمد فهمي حتى وصلت إلى بداية التحاقه بالتعليم الأزهري الابتدائي عام 1921م وإلغاء الدراسة في هذا العام لأمور طارئة كما سبق التفصيل. وفي هذا المبحث سأكمل الحديث عن مسيرته التعليمية من بعد عام 1921م.

استأنفت الدراسة في العام الدراسي 1923/1922 م[1]، وذلك بعد توقفها لمدة عام كامل، وبذلك أتم أحمد فهمي تعليمه الابتدائي والثانوي في الأزهر في القاهرة[2]. ويمكن القول بأن هذه النقلة من القرية إلى العاصمة تعد مرحلة جديدة تماما عن مرحلة الكتاب في قريته في مركز الصف. فقد كانت أول مرة يبتعد فيها أحمد فهمي عن حضانة أسرته وكانت هذه الرحلة في سن ليست بالكبيرة. وقد زرعت هذه التجربة الجسارة في شخصية أحمد فهمي كما عرفته هذه المرحلة على ثقافة جديدة؛ وهي ثقافة العاصمة التي تتميز عن غيرها من ثقافات باقي المحافظات مهما قربت منها جغرافيا. وتلك الثقافة بدورها أكسبت شخصيته المزيد من الثقة، التي بدورها زادت همته لمواجهة بقية المراحل التعليمية بكفاءة.

ومما يجب التنويه عنه عند الكلام عن تعليم القبل الجامعي في أثناء اجتياز الشيخ لمرحلة التعليم الابتدائي كان النظام المتبع في التعليم الأزهري هو ما يسمى بالنظام القديم، وفيه كان الأزهر يدرس طلابه العلوم الشرعية واللغة العربية والمتون دون المواد الأخرى العلمية.

ثم عند انتقاله للمرحلة الثانوية وخاصة في العام الدراسي 1926م/1927م[3] في خلال مشيخة الشيخ الجيزاوي[1] للأزهر، والذي كان له الفضل الأول بعد الله تعالى في تعديل نظام التعليم الأزهري

---

1 د. مجد مكي، "الفقيه الكبير أحمد فهمي أبو سنة", 986.

2 القاهرة هي عاصمة مصر واهم محافظاتها، وأكبرها في التعداد السكاني، وتحتسب واحدة من أكبر المدن في التعداد السكاني أفريقيا.

3 د. ناصر وهدان، "من أعلام الأزهر الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة", ص144.

الأساسي قبل الجامعي، وإضافة المواد العلمية إلي جانب المواد الشرعية للصفوف الابتدائية والثانوية، وبذلك حظى أحمد فهمي بفرصة الجمع في التعليم الأزهري بين النظام القديم والنظام المتطور في خلال تعليمه الأساسي في الأزهر، وبين المواد الشرعية التي كان الأزهر يعمل على تدريسها فقط بصفة أساسية، إلي جانب المواد العلمية أيضا كالفيزياء والكيمياء والرياضيات، فأتاح ذلك فرصة ذهبية لأحمد فهمي لم تتح للأجيال الأزهرية التي سبقته بالجمع بين الحسنيين بتعلم العلوم الشرعية والعلوم التجريبية والتقنية.

وقد كانت فترة التعليم الأساسي لأحمد فهمي في الأزهر فترة زاهرة بنجوم من الأعلام الأزهرية ذات الثقل العلمي. وقد نال أحمد فهمي حظا في التلمذة علي يد بعض هذه الأعلام في تلك الفترة، أذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر في تدريس الفقه يوسف حجازي، وفي تدريس النحو الشيخ عبد الرؤوف الرفاعي، بالإضافة إلي الشيخ محمد المدلل[2].

وقد تجلى في قلب أحمد فهمي حب الاطلاع والقراءة مذ صغر سنه حيث أخبر بنفسه عن بدأه للاهتمام بقراءة الكتب، خاصة كتب الأدب والفقه[3]. وهذا يعزز ما سبق ذكره مما حباه الله به من ذكاء فطري لأنه يندر وجود بن أحد عشر ربيعا يهتم بقراءة مثل هذه الكتب الصعبة؛ بل ويفقهها ويحول قراءتها لعادة له.

وبهذا يكون أحمد فهمي قد أنهى تعليمه الأساسي، وأصبح مؤهلا للدراسة الجامعية وما بعدها، وهي المرحلة التي سأحاول تناولها في الفصل القادم إن شاء الله.

---

1 هو محمد أبو الفضل الجيزاوي ولد عام 1847م بالجيزة، وتوفي عام 1927م وهو بمنصب شيخ الأزهر، وامتدت مشيخته للأزهر من أكتوبر 1907م الي أن توفاه الله عام 1927م.

2 أ.د أحمد فهمي أبو سنة، "الشيخ أبو سنة.. أول دكتوراة أزهرية هذه رحلتي وهذا عطائي.. سيرتي بقلمي", اسلام أون لاين (تاريخ الوصول 25 أبريل، 2021).

3 أحمد عبد الرحيم، "أحمد فهمي أبو سنة .. كان واحدا من سلالة الكبار في أهل الفقه والأصول" (1 نوفمبر 2003، 1424) . https://archive.aawsat.com/details.asp?article=200669&issueno=9104#.YI3cOrUzbIU، تاريخ الوصول 2021/11/17.

1.2 الفصل الثاني: دراسته الجامعية وتخصصه

في هذا الفصل سأحاول تناول دراسة أحمد فهمي الجامعية وتخصصه بالدراسات العليا دون إخلال أو إطالة قدر المستطاع، وأسال الله في ذلك التوفيق وتسديد الخطى.

1.2.1 المبحث الأول: دراسته الجامعية

بعد إتمام أحمد فهمي للتعليم الثانوي الأزهري وبالرغم من التحاقه بالقسم العالي الأزهري، كانت كلية الآداب قد فتحت أبوابها في ذاك العصر لطلاب الأزهر للانضمام إليها؛ وبناء على ذلك التحق أحمد فهمي بكلية الآداب بجامعة القاهرة[1]، وكان ذلك تحديدا في عام 1931م[2]وليكون بذلك كعادته جامعا بين الحسنيين حيث مال فؤاده لتجربة التعليم الجامعي ومع ذلك لم يقتنع قلبه بترك التعليم الأزهري.

وبسبب حب أحمد فهمي للأدبيات الواضح عليه منذ الصغر واجتهاده في دراسته، ومواظبته على حضور الدروس والمحاضرات، فقد نجح في جذب إعجاب أساتذته الجامعيين في كلية الآداب باجتهاده عندهم، مما أهله للتقرب منهم، وتوطيد علاقته بهم لتصبح أقرب لكونها علاقة صداقة من مجرد كونها علاقة أستاذ وطالب علم؛ ومن هؤلاء الأساتذة أحمد الخولي، أحمد أمين، إبراهيم مصطفى، وأحمد الشايب[3].

ولما كان أساتذة أحمد فهمي في كلية الآداب من أقران والده، وبعضهم يعد من أصدقاءه المقربين، تسرب إلى والده رغبة أحمد فهمي في العدول عن التعليم الأزهري والعزو في طريق التعليم الجامعي

---

1 هي الجامعة المصرية الثانية بعد جامعة الأزهر في الترتيب من حيث القدم، والثالثة عربيا، بدأ أنشاءها في عام 1820م وقد مرت بالكثير من التغييرات في نظامها التعليمي عبر الزمن حتى وصلت للشكل التي هي عليه الآن.

2 ناصر وهدان، "من أعلام الأزهر الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة"، ص145.

3 أحمد عبد الرحيم، "أحمد فهمي أبو سنة.. كان واحدا من سلالة الكبار في أهل الفقه والأصول."

في كلية الآداب، ونظرا لاتساع أفق أبيه؛ فقد كان له نظرة ثاقبة فيما فيه صلاح مستقبل ابنه وفائدته؛ فرغب في أن يتجه ابنه إلى إتمام دراسته في الأزهر وخاصة في العلوم الشرعية.

فقام بالتواصل مع أصدقائه من أساتذة أحمد فهمي في كلية الآداب، وحاول إقناعهم وإقناعه بأن يترك كلية الآداب ويتجه إلى تعليم العلوم الشرعية، ولأن الله أراد بنا وبأحمد فهمي خيرا، ومن أراد الله به خيرا وفقه في دينه.

فقد جنح الابن على رغبة أبيه وترك كلية الآداب وسجل بجامعة الأزهر، وبعد أن تفحص الشيخ المناهج المدرسة بكليات اللغة العربية والشريعة والأصول تفحصا دقيقا، مال فؤاده أكثر للتسجيل بجامعة الأزهر بقسم الشريعة في عام 1932م[1]، والتي تم افتتحها لأول مرة بالمعنى التخصصي المنفرد في عهد انضمام أحمد فهمي، وطبقا للنظام التعليمي المستخدم في تلك الآونة في جامعة الأزهر. ولأن أحمد فهمي سبق له الدراسة بالقسم العالي لمدة عام كامل؛ فقد التحق مباشرة بالصف الثاني الجامعي في كلية الشريعة دون الدخول الي الصف الأول.

وكانت جامعة الأزهر في ذلك الوقت قد أعدت نظاما خاصا لأمثال أحمد فهمي ممن سبق لهم الدراسة في جامعات أخرى يتيح لهم دراسة المواد الخاصة بالأربع سنوات الجامعية في ثلاث سنوات فقط.

ومما لا شك فيه أن هذا النظام يشق على من لا يبتغي فؤاده تحصيل العلم؛ لما فيه من ضغط لعدد أكبر من المواد في وقت أقل وبدون دراسة تمهيدية على عكس الطلاب الذين اتيحت لهم فرصة الالتحاق بالجامعة من الصف الأول.

---

1 د. ناصر وهدان، "من أعلام الأزهر الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة", ص145.

وبناء على التحاق أحمد فهمي بكلية الشريعة من الصف الثاني مباشرة؛ فإنه أتم دراسته الجامعية المكثفة بعد مضي ثلاث سنوات فقط من انضمامه أي في العام الدراسي 1935م/1936م. هذا وقد كان على رأس أساتذته في كلية الشريعة حسن البيومي، يوسف المرصفي، ومحمد عبده العناني[1].

وبالرغم من كون دراسة الشيخ في كلية الشريعة دراسة مكثفة، إلا أنه بتوفيق من الله وباجتهاده الدائم والظاهر عليه مذ كان في المهد، فقد نجح في إتمام سنواته الثلاث بكلية الشريعة دون أي رسوب؛ بل أنهاها بدرجة امتياز. وكانت دفعته هي الدفعة الأولى التي تخرجت من كلية الشريعة بثوبها الجديد بعد أن أصبحت تخصصا منفردا غير مدمجا مع غيره وسط كليات الأزهر[2]. هذا وأضيف أنه ووفقا لقانون إصلاح التعليم الأزهري رقم 103 الصادر في عام 1936م فقد كانت الشهادة الجامعية تسمى بالإجازة العالية[3].

1.2.2 المبحث الثاني: تخصصه في الدراسات العليا

بعد إتمام أحمد فهمي لمرحلة الدراسة بكلية الشريعة، التحق بالدراسات العليا، وكانت الدراسات العليا في عهد الشيخ على ضربين أساسين ينقسم الضرب الأول منها الي قسمين كالتالي:

أ. **الضرب الأول:** وهو ما سمي بالتخصص للحصول على العالمية، ويوازي الماجستير من الجامعات الأخرى ينقسم بدوره الي نوعان:

- **القسم الأول:** التخصص لنيل درجة العالمية مع الإجازة المؤهلة للتدريس، وكانت مدة الدراسة اللازمة للحصول على هذه الشهادة سنتين، يصبح بعد إتمامها حامل الشهادة مؤهلا لممارسة مهنة التدريس في المعاهد الأزهرية.

---

1 مجد مكي، "الفقيه الكبير أحمد فهمي أبو سنة"، ص 988.

2 النبذة المكتوبة عن الشيخ في جلد كتابه الوسيط في أصول الفقه، الطبعة الثانية.

3 هو القانون الذي أقره رئيس الجمهورية عام 1961 بشأن إصلاح الأزهر، للاطلاع علي نص القانونhttps://ar.wikisource.org.

- **القسم الثاني:** التخصص لنيل درجة العالمية مع إجازة القضاء، والمقصود من إجازة القضاء أن هذا النوع من شهادة التخصص أي الماجستير كان يؤهل الحاصل عليه لأن يمارس مهنة القضاء في المحاكم الشرعية.

ب. **الضرب الثاني:** وهو الموازي للدكتوراة من الجامعات الأخرى، هو التخصص لمدة ست سنوات متواصلة لنيل شهادة العالمية مع درجة أستاذ. ولم يكن التقديم للدراسة فيه متاح للجميع، بل كان طلابه ينتاقون من أوائل طلاب التخصص من الكليات. وسبب ذلك أن حاملين هذه الدرجة كانوا يعينون كمدرسين في الجامعات وهو ما عرف في عصرنا الحالي باسم معيدين التي تخرجوا منها فور حصولهم على الدرجة[1]. وهذه هي الدرجة التي وفق الله أحمد فهمي بما قدمه من اجتهاد علمي لأن يكون من ضمن المرشحين لنيل هذه الدرجة.

هذا وأنا وأرى أنه يتحتم الإشارة في هذه النقطة إلى أن هذا القانون وهو ما عرف بعد ذلك "بقانون إصلاح التعليم الأزهري"، وضع من قبل الشيخ المراغي، وهو الذي بذل جهده في إنشاء الكليات الأزهرية الجديدة، ولكن من أخرج هذا القانون ونفذ الإصلاحات التي نص عليها ذلك القانون بالتطبيق هو الشيخ الأحمدي الظواهري، إلى أن استأنف الشيخ المراغي مشيخته للأزهر للمرة الثانية، وأكمل مسيرة الإصلاح. وفي عهد مشيخته الثانية تخرج من الأزهر أول نسل من حملة شهادة العالمية أو الدراسات العليا[2].

ولأن أحمد فهمي كان من نخبة المجتهدين عبر مسيرته العلمية وفقه الله بتوفيقه فقد اختير للتسجيل بشهادة العالمية مع درجة أستاذ في عام 1935م. و كان في اختياره لقسم أصول الفقه في التسجيل لشهادة العالمية كما حكى أحد راغبيه الذي وفقه الله للقائه وهو "الدكتور عبد القادر

---

1 نفس القانون السابق ذكره.

2 د. ناصر وهدان، "من أعلام الأزهر الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة", ص147.

الشامي"[1] نوع من الكرامة أو التدخل الإلهي، بحيث كان أحمد فهمي متحيرا في اختيار القسم الذي سيسجل فيه، وكعادته صلى صلاة استخارة قبل أن يأخذ قراره في هذا الأمر الهام، ثم نام بعدها؛ فرأي في منامه الإمام "الكمال بن الهمام" الذي كان يقدره أحمد فهمي تقديرا جما حتى كان لا يذكره إلا ويقول عنه صديقي الإمام بن الهمام[2]، يعطيه كتاب التحرير من أصول الحنفية.

فاستيقظ متيقنا بأن هذا هو الجواب، وبناء عليه كان قسم أصول الفقه الحنفية هو الذي اختاره له الله[3]، وفي تلك الأثناء التي اجتاز فيها أحمد فهمي الدراسات العليا أوقفت جامعة الأزهر صرف المنح للطلاب المتفوقين والتي كانوا يأملون للوصول إليها، ومع عودة الشيخ المراغي لمشيخة الأزهر للمرة الثانية أعيدت هذه المنح التشجيعية مرة أخرى وكان أحمد فهمي من أحدهم[4].

وفي عام 1940م أنهي أحمد فهمي المرحلة الدراسية من الدراسات العليا المؤهلة للحصول على الشهادة العالمية مع درجة أستاذ، وتبقى له مناقشة رسالته لاعتماد الدرجة، وقد حظي الله أحمد فهمي بأن يكون اسمه أحمد ولأنه يبدأ بحرف الألف فعند ترتيب مناقشة رسائل طلاب دفعته، كان هو صاحب الترتيب الأول في لائحة المناقشات الخاصة بدفعته. فأكسبه ذلك أولية زمنية، وكانت فرصة لأن يسجل التاريخ اسم أحمد فهمي كصاحب أول رسالة دكتوراة يتم مناقشتها مناقشة علنية على النظام الحديث في التعليم الأزهري، وهذا النظام ظل معمولا به حتى 1961م[5].

وكان موضوع الرسالة التي قدمها أحمد فهمي هو كتابه المعروف لدى أهل العلم باسم "العرف والعادة في رأي الفقهاء والأصوليين". ووفقا لقانون تنظيم التعليم الأزهري المطبق حين ذاك فقد كان

---

1 هو الدكتور عبد القادر محمد الحسين الشامي ولد عام 1971م في الجمهورية العربية السورية ويعمل حاليا كاستاذا للتفسير وعلوم القران في كلية العلوم الإسلامية بجامعة يلوا بتركيا والحديث على عهدته.

2 د. وفاء السعداوي، "أحمد فهمي أبو سنة بين العلم والحياة... سيرة موجزة", رجال فقدناهم (بيروت: دار بن حزم, 1433) , 999.

3 دكتور عبد القادر الحسين، "كرامة لطيفة للشيخ أحمد فهمي أبو سنة أثناء زيارتي له"، Youtube (28يوليو 2020).

4 مجد مكي، "الفقيه الكبير أحمد فهمي أبو سنة", 988ص.

5 المصدر السابق, 988:989 ص وقد تم إرفاق صور أرشيفية لشهادته ولجريدة من الجرائد التي تناولت الحدث في أخر البحث.

امتحان شهادة العالمية مع درجة أستاذ على طورين يتوجب على الطالب النجاح بكليهما حتى يتسنى له الحصول على الدرجة العلمية، **وهما كالتالي:**

- **في الطور الأول:**

1. **أولا:** يقوم الطالب بإلقاء محاضرة عامة.
2. **ثانيا:** تتم مناقشة الطالب في مسألة من المسائل العلمية، وتسمى هذه المرحلة بمرحلة الامتحان في التعيين.
3. **ثالثا:** يجتاز الطالب امتحانا تحريريا.

هذا وقد كانت اللجنة السباعية المقرة لتقييم هذا الطور من رسالة أحمد فهمي برئاسة الشيخ المراغي، وعضوية مفتي مصر "الشيخ عبد المجيد سليم، والشيخ أحمد أبو النصر، والشيخ إبراهيم الجبالي، والشيخ عيسى منون، والشيخ محمد عبد الفتاح العناني، والشيخ محمود أبو دقيقة[1].

- **في الطور الثاني:**

بعد اجتياز الطالب بنجاح للطور الأول بمراحله يستعد للطور الثاني، وفيه يقوم الطالب بتحضير وكتابة رسالته إعدادا لمناقشتها من قبل اللجنة الخماسية وهي لجنة أخرى مختلفة عن اللجنة السباعية السابق ذكرها، وقد كانت اللجنة الخماسية المختصة بمناقشة رسالة أحمد فهمي برئاسة الشيخ المراغي أيضا، وعضوية الشيخ عبد المجيد سليم، وشيخ الأزهر الشيخ محمود شلتوت، والشيخ يوسف المرصفي، والشيخ أحمد إبراهيم[2].

---

1 المصدر السابق، ص989:990.

2 مجد مكي، "الفقيه الكبير أحمد فهمي أبو سنة"، ص990.

وقد نوقشت الرسالة في مبنى كلية الشريعة القديم الذي يعرف الآن كمعهد "البرموني الأزهري"[1]، هذا وعند انعقاد جلسة المناقشة قد امتلاء المبنى بالحضور من طلاب وأساتذة وغيرهم. وكان على راس الحضور الملك فاروق[2] بنفسه رحمه الله، لما كان للحدث من أهمية عظيمة والتقطت الصور الكثيرة للملك في المناقشة مع أحمد فهمي، ونشرت في الكثير من الجرائد والصحف المصرية، وكانت المناقشة هي حديث الأخبار والصحف لفترة في ذاك الزمان[3].وفاض العدد وصعب السيطرة عليه، وقلق الناس من اهتزاز المبنى، وقد كان للشيخ المراغي في ذاكرة ذاك اليوم كلمة شهيرة نشرت في مجلة الاثنين والدنيا " لولا أن يقال عن مشيخة الأزهر أنها لم تستطع ضبط النظام في امتحان عقد لأحد أبنائها لفض هذا الاجتماع". هذا وبتوفيق الله وباجتهاد أحمد فهمي انتهت المناقشة باستحقاقه لشهادة العالمية مع درجة أستاذ في تخصص الفقه وأصوله وتاريخ التشريع[4].

وبهذا القدر أنهي الكلام في هذا المبحث وأتمم هذا الفصل عن **تعليم الشيخ وإتمامه لتعليمه الأساسي _الابتدائي والثانوي_ بين النظام القديم والمتطور** في الأزهر وعن مسيرته الزاخرة في تحصيل العلم، وإتمامه لدراساته العليا، وتحصيله لأول دكتوراة أو لشهادة العالمية، وانتقل في الفصل القادم للحديث عن شيوخه وتلامذته بإذن الله.

1.3 الفصل الثالث: شيوخه و أثرهم في تكوين شخصيته العلمية وتلامذته

بعد أن تحدثت عن منشأ أستاذنا أحمد فهمي وتعليمه في الفصلين السابقين، سأتحدث في هذا الفصل عن شخصيته العلمية من حيث أساتذته وشيوخه وكيف كان غرسهم في تأليف شخصية

---

1 أصبح المبنى معهدا أزهريا إعداديا للبنين، وقد سمي المعد تيمنا باسم الشيخ البراموني المدفون بضريحه في منطقة السيدة زينب.

2 هو الملك فاروق أخر من حكم مصر من ملوك الأسرة العلوية ولد 1920/2/11م وتوفي عام 1965/3/18م، واستمرت مدة حكمه لمصر ستة عشر عاما.

3 دكتور عبد القادر الحسين، "كرامة لطيفة للشيخ أحمد فهمي أبو سنة أثناء زيارتي له".

4 د. مجد مكي، "الفقيه الكبير أحمد فهمي أبو سنة", ص990.

أستاذنا العلمية الفريدة، وكيف كان له تأثيرا على طلابه وطريقة تعامله معهم، وكيف كان للأوساط الفكرية التي نشأ فيها تأثيرا عليه.

1.3.1 المبحث الأول: شيوخه وأساتذته وتأثيرهم فيه

بما أنه لا يمكن لأحد أن ينكر ما تلعبه الأسرة من دور هام في تعليم الأبناء عبر جميع مراحلهم العمرية، وأن الأسرة هي المدرسة الأولى للإنسان. وذلك لأن الأسرة يعول عليها العامل الأساسي في تنشئة الأبناء ومتابعتهم لتوجيههم إلى الاختيارات الصحيحة في مسيرتهم الحياتية والعلمية، وتعليمهم الأخلاقيات الحسنة، وأساسيات التعايش الحميدة، فأنني أبداء هذا المبحث بالكلام عن دور أسرة أستاذنا أحمد فهمي في تعليمه وتنشئته تنشئة علمية وأخلاقية حسنة سمية.

وهنا أرى أنه إذا ما استوقفنا لنلقى نظرة إلى الوراء على تاريخ الأمة فإننا سنجد صورة من التاريخ تستحضر نفسها أمام أعيننا في حياة أستاذنا أحمد فهمي متمثلة في علاقته بجده، فهي على نهج ما حدث بين بن رشد الجد وبن رشد الحفيد، وكأن سر العلاقة القوية بين الأجداد والأحفاد يأبى إلا أن يظهر شامخا عبر الزمن. فقد كان المعلم الأول لأستاذنا هو جده أبو سنة الذي لم ينتظر حتى يلتحق الحفيد بالمدارس؛ بل حفظه القرآن الكريم بتلاوة صحيحة مع تجويده في صغر سنه، وأيضا بعض متون العربية، مما زرع في الحفيد حب تحصيل الأدب والعلم، والنضج العقلي الكافي لاستيعابه بنور من كلام الله الذي حفظه عن ظهر قلب؛ فكان جده هو أول من له التأثير في تكوين شخصية أحمد فهمي العلمية. كما كان أيضا لوالد أحمد فهمي القاضي الشرعي، نظرا لما حصله من العلم الشرعي في حياته، دورا لا يمكن إهماله في تلقينه بعض العلوم الشرعية، وتربيته لأداء العبادات وفق ما يتناسب مع سنه الصغيرة.

وبعد انضمام أحمد فهمي للتعليم الأزهري الابتدائي التقى بالكثير من الأساتذة الذين ذكر هو منهم في الفقه الأستاذ "يوسف حجازي"، وفي النحو الشيخ الأستاذ "عبد الرؤوف الرفاعي" الذي أتم

أحمد فهمي هو وأقرانه على يديه دراسة وحفظ شرح بن عقيل في النحو والصرف في الصف الرابع الابتدائي[1]، وهذا الكتاب من المتون القوية التي كانت تدرس في الأزهر في العصور السابقة للمرحلة الابتدائية وحاليا يدرس في المراحل الثانوية الأزهرية وفي الجامعات. وفي الفقه الأستاذ "طه البيباني"، والأستاذ "محمد المدلل"[2].

ومن هنا يمكن لكل من أتطلع على هذا المتن أن يستنتج كيف اكتملت مرحلة تنشئة أحمد فهمي العلمية، وكيف استسقى العلم استسقاء من المهد.

وبعد إتمامه للتعليم الأساسي الأزهري _الابتدائي والثانوي_ وعزمه على الجمع بين الدراسة في القسم العالي الأزهري والدراسة الجامعية في كلية الآداب التي قد فتحت بابها لطلاب الأزهر في ذاك الزمان في عهد طه حسين[3] الذي كان عهدا لازدهار الأدب المصري، وأثناء دراسته استطاع نظرا لاجتهاده وتفانيه في طلب العلم توطيد علاقته بأساتذته في كلتا الكليتين؛ ففي كلية الآداب التي لم يقض فيها إلا سنة دراسية واحدة يمكن القول بأنه أثناء انتهاله للعلم من أساتذتها، تأثر بهم أيضا من الناحية العلمية حيث لم يكونوا بالأسماء القليلة، وفي الأسطر التالية سأحاول إعطاء نبذة عن حياة كل منهم ليتبين كيف كان تأثيرهم على شخصية أحمد فهمي العلمية.

- **الشيخ الأستاذ أمين الخولي:** ولد عام 1895م بالمنوفية وتوفي عام 1966م[4]، أتم حفظ كتاب الله قبل سن العاشرة، ويعد من أهم الأعلام التي عملت على حماية اللغة العربية ونشرها نشرا صحيحا يليق بها، كما كان مناضلا ثوريا مشهورا بأنه لا يتوارى عن أبداء رأيه، وقد قاد العديد من المظاهرات في ثورة 1919م؛ كما كان صديقا مقربا للزعيم سعد زغلول. أما عن المناصب التي شغلها فقد شغل

1 دكتور عبد القادر الحسين، "كرامة لطيفة للشيخ أحمد فهمي أبو سنة أثناء زيارتي له".

2 د. ناصر وهدان، "من أعلام الأزهر الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة", ص144.

3 هو طه حسين ولد عام 1889م وتوفي عام 1973م، كان أديبا مشهورا حتى استحق لقب عميد الأدب العربي.

4 أحمد إبراهيم العلاونة، توشيح كتاب الأعلام (بيروت: دار البشائر الإسلامية, 1434) , ص49.

الكثير من المناصب المرموقة مثل عمله كإمام للسفارة المصرية بروما، وكمدرس بكلية الآداب التي ارتقى بها حتى وصل إلى منصب وكيل الكلية، وكان في محاضراته وكتابته يعمد الي تخليق منهجا خاصا به أكثر من أن يقوم بمجرد توصيل العلم وأكثر ما يظهر فيه ذلك هو كتابه" المجددون في الإسلام". وكانت محاضراته تعم بالجدل بأسلوب منفردا عما عداه من الأساتذة. فقد كان يتعمد سؤال تلامذته في المادة ويستمع إلى إجابتهم ليناقشهم فيها؛ فكان يتهيأ الطلبة لمحاضراته تهيئا خاص، وهو أيضا كان لا يعطيهم كامل المعرفة مع تمكنه من ذلك؛ وذلك ليمخض عقولهم لتنتج الأفكار الجديدة، ويريهم فكر غير الذي كانوا عليه، وليشجعهم على الاعتماد على النفس في إيجاد مناهج جديدة في البحث والرجوع الي المصادر لإتمام المعرفة[1]. هذا وبالرغم من كونه ذا هيبة وصفها عنه كل من تناوله بقلمه إلا أنه كان أيضا يحترم تلاميذه وينشئ بينهم علاقة تشبه علاقة الصداقة الي حد كبير، فكان هو الأستاذ والمعلم الرحيم المتواضع.

هذا وقد ظهر تأثير بصمة شخصية الشيخ الخولي ومنهجه في تكوين إحدى لبنات بناء شخصية أحمد فهمي العلمية، وتنمية عقليته، والمساهمة في توسيع مداركه لينشأ بداخله حب المداومة على الوصول للرأي الصواب في أي مسألة يتعرض لها بعد الاطلاع على جميع الآراء الواردة فيها، وعدم الاكتفاء بالاطلاع على بعض الآراء دون غيرها، فتميل نفسه مجتهدة للرأي الأرجح دون الضعيف، وقد ظهر في شخصية أحمد فهمي بوضوح ملكة التمييز بين الخبيث والطيب من الآراء.

- **الأستاذ أحمد أمين:** ولد بالقاهرة عام 1886م وتوفى عام 1954م، أتم حفظ كتاب الله قبل أن يدخل إلى المدارس، كان أديبا عظيما ومؤرخا ذا نظرة تحليلية خاصة مدققة، حيث وضع منهجا فكريا وسطيا يظهر بازغا في مؤلفاته مثل "فجر الإسلام" و "ضحى الإسلام" و"ظهر الإسلام". فكان يعمل على إيصال الحقائق دون زيف أو تدليس؛ لأجل ذلك قام بإنشاء "لجنة التأليف والترجمة

1 حسين نصار، أمين الخولي (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة, 1996).

والنشر" ليسر السبيل للقراء العرب للوصول إلى الفكر الأوروبي. هذا وقد عمل بالكثير من المناصب المرموقة مثل القضاء وعمادة كلية الآداب، ولكنه كان زاهدا باحثا عن الحق في كل خطوة يخطوها حيث ترك القضاء، لأنه لم يحتمل التعرض مكتوف الأيدي للأسر المصرية وقد سيطر عليها النزاع، وتسرب إليها الشقاق؛ كما أنه استقال عن منصب عميد كلية الآداب الذي كان يقوم عليه بكل تفان وتمحيص وتدقيق ومشاورة مع الموظفين المسؤولين في معظم قراراتهم. وكانت استقالته بعد واقعة نقل مدرسي الكلية[1]، وقال مقولته الشهيرة " أنا أكبر من عميد وأقل من أستاذ". وقد كان على قناعة تامة بأن التعليم هو حق لكل المواطنين دون تفرقة ودون اشتراط أي نوع من التأهيل، لذلك عمل على إنشاء ما عرف باسم "الجامعة الشعبية"[2] وهي ما عرفت فيما بعد باسم قصور الثقافة[3].

وقد كان للمؤرخ أحمد أمين غرسا طيبا ظهر أثره مع مرور الزمان في شخصية أحمد فهمي حيث كان هو أيضا زاهدا في المناصب؛ فقد رجح عدم قبول منصب عميد كلية الشريعة، وكذلك منصب وزير الأوقاف أيضا، فقد كان يرجح الوقوف بعيدا عن أضواء الشهرة والانصباب على العلم؛ وعلى توصيله للطلبة بطرق ميسرة موضوعية، وقد وقف وقفة شامخة ضد كل المتعسفين ودعا دائما وأبدآ في كل كتاباته ولقاءاته الي الوسطية دون أي تفريط أو إفراط، وهو أمر لا يخفى على كل من اطلع على سيرته وفتاويه، ليحذو بذلك حذو أستاذه أحمد أمين.

---

1 قام وزير المعارف في تلك الحقبة "محمد هيكل" بنقل مجموعة من أساتذة الكلية دون إخطار العميد احمد أمين.

2 في عام 1945م صدر قرار إنشاءها تحت مسمى "الجامعة الشعبية"، وكان من أهدافها نشر الثقافة بين طبقات الشعب، وفي عام 1965م تم تغيير اسمها إلى "الثقافة الجماهيرية"، وبعد ذلك صدر قرار جمهوري تضمن تحويلها إلى هيئة عامة؛ وأصبح اسمها "قصور الثقافة" وهو الاسم المعروفة به الآن.

3 الدكتور محمد رجب البيومي، أحمد أمين مؤرخ الفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق،2001 م، ص 9:17 بتصرف.

- **الدكتور إبراهيم مصطفى:** ولد عام 1888م، وتوفي عام 1962م[1]، أتم هو أيضا حفظ القران الكريم قبل الالتحاق بالمعاهد الأزهرية، ظهر عليه سعة مدركاته في علم النحو وعلوم اللغة مذ صغره، حتى أطلق عليه أستاذه لقب "سيبويه الصغير". تنقل بين عددا من المناصب المرتبطة بالتدريس، فنراه عمل كمدرساً ثم ناظرا ثم مفتشا في مدارس الجمعيات الخيرية، ومدرسا للغة العربية في كلية الآداب بالقاهرة؛ وأيضا عمل بجامعة الإسكندرية كرئيساً لقسم اللغة العربية بها ووكيلا لها.

كان منفردا سببا في إدلاع ثورة في اللغة العربية بكتابه "إحياء النحو" الذي أظهر به شخصيته ليس فقط ككاتباً؛ بل كمؤلفاً ومفكرا وناقدا، فعمل على تحطيم الفكر المدعى ضيق أفق علم النحو، وأضاف أراء جديدة على المسائل النحوية القديمة أحدثت اضطرابا في وسط علماء اللغة بين مؤيد ومدافع وبين منكر ومهاجم[2].

ونرى أثر الفكر الذي زرعه تدريس الدكتور إبراهيم مصطفى في شخصية أحمد فهمي يكبر ليصبح شجرة علمية كبيرة في مجال اللغة، حيث أن اللغة العربية هي من أهم ركائز علم أصول الفقه، ومن شروط المجتهد العلم بها. فنرى أحمد فهمي يبحث دقائق اللغة في الأحكام والقواعد الأصولية ليناقش الأدلة الواردة في المسائل مناقشة قوية تستند إلي معرفة بالأفكار والأدلة، لا مجرد مناقشة واهية لا تهدف إلا لخلق النزاع، كما أننا لا يمكننا أن نغفل أعيننا عن حقيقة أن من تعلم الأدبيات ليصيغ بناء جمله صائبة، فإن جملته تحفر في العقول بحروف من ذهب لا تصدأ مع مرور الزمان؛ وهو عين ما حدث مع مؤلفات أحمد فهمي، فبجانب قيمتها العلمية القيمة، إلا أن كل من قرأها اثنى على عباراتها ولم ينساها حتى وإن لم يكن أحد الباحثين في العلوم الشرعية، وهي حتى الآن

---

1 الزركلي، الأعلام 74/1 دار العلم للملايين، ط 10، 2002.

2 "إبراهيم مصطفى (لغوي)", ويكيبيديا الموسوعة الحرة, 3 فبراير، 2021.

مرجعا واصلا للأصوليين بالرغم من حداثتها النسبية[1]، ومن هنا يتبين لي تجلي بعض الحكم الإلهية في اهتمام أحمد فهمي بالأدب والتحاقه في بدء الأمر بكلية الآداب.

أما عن أساتذته في كلية الشريعة فمنهم من درسه خلال دراسته الجامعية ومنهم من كان عضوا في اللجنة السباعية ومنهم من كان عضوا في اللجنة الخماسية، ومنهم من درسه في الجامعة، وكان أحد أعضاء اللجنتين المشرفتين أيضا، لذلك سأتناول من ذكرهم أحمد فهمي في سيرته من أساتذته في تلك المراحل بدأ من مرحلة التدريس في كلية الشريعة، ثم سأتصاعد في الحديث تبعا للسلم الزمني في تدريسهم لأحمد فهمي حتى أصل إلى من أشرفوا على رسالته في اللجنة السباعية وفق ما تيسر لي العثور عليه من تراجم ومصادر.

أولا:

الشيوخ والأساتذة الذين تتلمذ عليهم أحمد فهمي أثناء دراسته الجامعية:

- **الشيخ يوسف بن موسى المرصفي:** ولد عام 1300هـ بالقاهرة[2]وتوفي عام 1370هـ[3]، كان أستاذا بتدريس الفقه وأصوله بكلية الشريعة، وعلى الأغلب لمست عنايته أحمد فهمي بشكل كبير حتى ذكره أحمد فهمي في سيرته عند ذكر مشايخه الذين اعتنوا به. وكان زاهدا في الأمور الدنيوية راغبا مريدا لنشر العلم، حيث إنه وضع شرح لكتاب " أحكام الآمدي" الذي كان جزءا من المقرر على طلاب السنة الرابعة بقسم الشريعة في الكلية وسماه "الإعلام بشرح بعض تراكيب الأحكام"، وطبعه نجله كاملا على نفقته الخاصة، ليسهل على الطلاب فهم الكتاب ومذاكرته. ولا يخفى على أي باحث أو قارئ في العلوم الشرعية قوة كتب التراث والتي قد يستعصي على الكثير فهمها دون

---

1 يمكن الوصول الي تلك النتيجة عن طريق مراجعة تقييمات وتعليقات القراء على كتب الشيخ على موقع goodreadersوالذي يعد منصة عالمية للقراء لتقييم الكتب التي اطلعوا عليها وتوصية غيرهم بها.

2 محمد عبد الجواد، "الشيخ يوسف موسى المرصفي", الشيخ حسين بن احمد المرصفي (مصر: دار المعارف, 1952), ص134.

3 محي الدين أبي زكريا يحي بن شرف النووي، منهاج الطالبين وعمدة المفتين (لبنان-بيروت: دار المنهاج, 2005), ص33.

تبسيط وشرح. وقد شارك الشيخ المرصفي أيضاَ في تحقيق وشرح كتاب الإمام بن الهمام "التحرير"، وكان الشيخ المرصفي من الذين درسوا أحمد فهمي في مرحلة التعليم العالي. وإن لم يكن أحدا من أعضاء لجنتي المناقشة على رسالته بالدراسات العليا.

ولعل الشيخ المرصفي وأمثاله هم الأكثر تأثيرا على أبو سنة في معاملته مع طلابه.

- **الشيخ محمد عبد الفتاح العناني:** عاش في القاهرة ودرس الطلاب ومنهم أبو سنة توفى عام 1372هـ/1953م، وكان مالكي المذهب وقد تولى مشيخة المالكية بقرار صادر من الملك فاروق عام 1940م[1]، وكان أيضا عضوا في اللجنة المخصصة للفتوى بالأزهر[2] وبعد ذلك اختير رئيسا لها[3]، بالإضافة إلى ذلك كان أحد أعضاء لجنة كبار العلماء[4]، هذا بالطبع إلى جانب عمله بتدريس الأصول بالقسم العالي في الأزهر، وقد اختير عضوا للجنة السباعية التي ناقشت رسالة أحمد فهمي، وقد شارك هو أيضا مع المرصفي في شرح كتاب "التحرير". وبعد عرض ترجمتين عن أثنين من أساتذة أحمد فهمي يمكننا أن نقول بأن هذين العالمين لهما تأثير في تكوين شخصية أحمد فهمي العلمية وتأسيس علاقته مع الفقيه الحنفي بن الهمام حيث كان أبو سنة لا يذكر اسم الإمام "بن الهمام" إلا مستخدما لتعبير "صديقي" بن الهمام، وبهذا يتبين لنا احترام أبو سنة للإمام بن الهمام ومدى ثقته في علمه[5].
- **الشيخ محمد أحمد عرفة:** ولد عام 1306هـ/1890م وتوفى عام 1392هـ/1973م، أتم تعليمه في المعاهد الأزهرية بدسوق وبالإسكندرية.

---

1 عماد هلال،" تطور منصب شيخ السادة المالكية بالديار المصرية"، Facebook (18 فبراير 2021 22:22).

2 عبد الرحمن المراكبي، "حوار حول لجنة الفتوى بالأزهر الشريف", الألوكة الثقافية, 31 مايو، 2012، تاريخ الوصول 2021/12/06.

3 مناهج الدراسات الدينية التطور الاجتماعي والبدائل المؤسسة، كريم محروس، ص82، دار المحجبة البيضاء للطباعة والنشر والتوزيع.

4 محمد احمد فرج سنهوري، مجموعة القوانين المصرية المختارة من الفقه الإسلامي (مطبعة مصر, 1949).

5 وفاء السعداوي، "أحمد فهمي أبو سنة بين العلم والحياة... سيرة موجزة", 1000.

وقد اجتاز سنواته الدراسية باجتهاد وتفوق فاختير للعمل مدرسا بالأزهر[1]، وعين للعمل في العديد من المناصب التدريسية المرموقة المختلفة بالأزهر أستاذا للشريعة وهي فترة تدريسه لأحمد فهمي، ثم ارتقى حتى صار وكيلا لها، وبعد ذلك اختير للعمل أستاذا للفلسفة، ثم عين أستاذا للبلاغة في نفس الكلية[2]، وقد كان له أسلوبا متميزا في التدريس لم يعهد إليه غيره، حيث كان يكلف كل طالب من الطلاب بإعداد ما هو أشبه بالبحث العلمي المصغر من كتب التراث حول شخصية علمية من القدامى من ذوى المدارس الفكرية أمثال بن قدامة والآمدي، وقد كان يتابع مسار هذه الأبحاث بنفسه مع طلابه، ثم إذا طاب غرسه واكتملت أركان تلك الأبحاث كان يعمل على تهذيبها وتنقيحها لتصير جاهزة لأن يتم نشرها بعد ذلك على هيئة حلقات في مجلة الأزهر، هذا ولم يكن ممن يكتفون بآرائهم أو يعتمدون على أساليبهم فقط دون الرجوع إلي غيرهم، خاصة في مسائل النقد، بل كان كثيرا ما يأخذ براي غيره وخاصة الشيخ المرغني، فكثيرا ما كان يأخذ برايه ويثني عليه . وقد كان للشيخ عرفة العديد من المؤلفات وأشهرها كتاب " النحو والنحاة"[3]. قد كرس حياته لخدمة العلم والتعليم حتى أنه لم يتوقف عن وضع المؤلفات بتقاعده عام 1373هـ، بل استمر فيه حتى وفاته المنية[4].

ونرى صورة للشيخ عرفة تتجلى في أبي سنة الذي استمر بعد إحالته للمعاش التي كانت في عام 1974م في تأدية واجبه العلمي كمصفنا وأستاذا لأكثر من نصف قرن دون أي ملل أو كلل.

---

1 الأعلام، خير الدين الزركلي، ج6، ص 25.

2 المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية، "الشيخ محمد عرفة", المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية، د.ت (تاريخ الوصول 1 سبتمبر، 2021).

3 د. محمد الجوادي, "شيخ النحاة العلامة محمد عرفة صاحب المذهب الفطري في تعليم النحو", الجزيرة, 12 يوليو، 2020.، تاريخ الوصول 2021/12/06.

4 الإعلام، خير الدين الزركلي، ج6، ص 25.

- **الشيخ عبد الرحمن حسين علي تاج:** ولد في محافظة أسيوط عام 1896م وتوفي عام 1975م، وقد كانت أصول عائلته ترجع إلى محافظة الفيوم، وفي سن الخامسة التحق بالكتاب وحفظ بها كتاب الله، ثم التحق بالمعاهد الأزهرية لإتمام تعليمه الأساسي فيها[1]. وقد كان نعم التلميذ حيث كان يحضر لدروسه ويقرأها قبل أن يدرسها له معلميه بالمعهد، وذلك ليتمكن من مناقشتهم فيها؛ حتى سمح بعض المعلمين له بألقاء بعض من الدروس نيابة عنهم في أخر الأسبوع لما أظهره من جد واجتهاد، واستمر في تحقيق المركز الأول خلال دراسته على هذا النحو حتى حصل على شهادة التخرج من مدرسة القضاء الشرعي في عام 1926م. ويمكن القول بأن رحلة الشيخ تاج في تعليمه قد توجت بحصوله على أول عالمية في عام 1923م في التخصص بقسم القضاء الشرعي[2].

تولى الشيخ عبد الرحمن العديد من المناصب في الأزهر الشريف ما بين مدرسا بالمعاهد ومفتشا بها، وبين قائم بأعمال وكيل كلية الشريعة ومدرسا بها؛ حتى أنه اختير كعضو للجنة الفتوى الحنفية، كما عمل أيضا كأستاذ بكلية الحقوق بجامعة عين شمس، وبالطبع كان ممن أنعم الله عليهم بمشيخة الأزهر وكان ترتيبه في توليها هو الأربعون[3].

كان خير نموذج للأزهري الذي يسعى إلى التطوير والتجديد دون الخروج عن عباءة الأزهر وتعاليمه الأصلية. فأخذ العلم من القدامى وأضاف إليه لمحته التجديدية فكانت كل كتاباته فريدة من نوعها وذات أسلوب خاص[4].

---

1 ويكيبيديا الموسوعة الحرة، "عبد الرحمن تاج", ويكيبيديا, 22 أغسطس، 2021، تاريخ الوصول 2021/12/06.

2 دار الإفتاء المصرية، "الإمام عبد الرحمن تاج", تراجم وسير، دار الإفتاء المصرية (تاريخ الوصول 1 سبتمبر، 2021) https://www.dar-alifta.org/ . 2021/09/01.

3 الهيئة العامة للاستعلامات، "الشيخ الثاني والأربعون.. عبد الرحمن تاج (حنفي المذهب)", أعلام وشخصيات مصرية، الدين، شيوخ الأزهر الشريف، الهيئة العامة للإستعلامات2017, .https://www.sis.gov.eg، تاريخ الوصول 2021/12/06.

4 شيماء عبد الهادي، "أئمة في سطور.. الشيخ عبد الرحمن تاج", دنيا ودين، بوابة الأهرام, 25 مايو، 2018، https://gate.ahram.org.eg، تاريخ الوصول 2021/12/06.

كان عازما على تطوير التعليم الأزهري معتنيا بأدق نواحيه، فكان له الفضل في إنشاء مدينة البعوث لتكون بذلك البيت الثاني للمغتربين الراغبين في التعليم الأزهري، كما كان له الفضل أيضا في إدخال اللغات الأجنبية إلى التعليم الأزهري. وربما سبب ذلك يرجع إلى توسعة أفقه بعد النقلة الفكرية التي حدثت له عندما سافر إلى فرنسا في بعثة الأزهر وحصل على درجة الدكتوراه عن رسالته التي عرفت باسم "البابية والإسلام"، والتي كانت باللغة الفرنسية.

ونرى بدائع أثار فكر الشيخ تاج في شخصية أستاذنا أبو سنة العلمية حيث كان الأخير هو صاحب أول عالمية مع درجة أستاذ، كما أنه خلال بعثاته قد كثر تلاميذه من غير العرب، وقد كان لهم نعم الأب الداعم قبل أن يكون لهم أستاذا.

ثانيا:

أساتذته في الدراسات العليا ومشرفيه في اللجنة السباعية

جدير بالذكر أن بعض أعضاء اللجنة السباعية للإشراف على رسالة العالمية بدرجة دكتوراة الخاصة بأحمد فهمي كانوا أيضا ممن درسوه في مرحلة الدراسات العليا وفي الأسطر التالية سنعمل على بيان ذلك والترجمة لهم.

- **الشيخ الإمام محمد مصطفى المراغي:** ولد في المراغة عام 1881م وتوفى عام 1945م، قد كان مفكراً مشهوراً تعدى تأثير أفكاره الأزهريين، ووصل إلى غير الأزهريين وتناولوا سيرته بقلمهم وكتبوا عنه كتابا سموه "الإمام المراغي" حياهم الله جميعا.

وهب الله له نوع خاص من الذكاء الذي ظهرت سماته عليه مذ صغره. فقد ضغط سنوات التعليم الأزهري في عشر سنين فقط، تخرج من مدرسة القضاء الشرعي، وكان هو أصغر من حصل على شهادة العالمية في تخصص القضاء؛ وظل طوال مسيرته ماشيا على هذا المنوال، فقد كان أصغر من

نال لقب قاضي القضاة عن عمر ثمانية وعشرين عاما فقط. وهو أمر غير معتاد أبدآ خاصة في تلك الفترة الزمنية، وأصبح أصغر رئيسا للمحكمة العليا.

كان كذلك أصغر من تولى منصب مشيخة الأزهر في ولايته الأولى وكان ترتيبه في تولي المشيخة هو الواحد والثلاثون. هذا وقد كانت مشيخته في فترة صعبة تعد من أكثر فترات الأزهر اضطرابا، والسمة الطاغية عليها هي سمة التقليد لا الإجتهاد.

وقد كانت نظرة الإمام المراغي للأزهر تمتاز بالشمولية لأنه قد عمل خارج الأزهر لفترة تصل لربع قرن، فشملت نظرته داخل الأزهر وخارجه، وكان أول شيخ للأزهر له سكرتير حاصل على الأفندية.

عمل في مشيخته الأولى على تطوير الأزهر فوق العادة، ومن ثم كتب مذكرته الشهيرة التي دعا فيها للكثير من الدعوات السامية أذكر منها أهمها مما يتسع له المقام، دعا إلى التدريس السليم للقرآن والسنة، وتنقية المناهج الأزهرية عن المدسوسات الباطلة والعادات الغير إسلامية المدسوسة فيها، وتدريس الأديان المختلفة للطلبة لتقوى حجتهم، كما دعا أيضا إلى تقوية دراسة اللغة العربية وتدريسها تدريسا سليما.

بعد ذلك تقدم باستقالته التي كانت محل رفض الكثير من العاملين بالأزهر الذين رأوا صلاحه على يد الإمام المراغي واحتجوا على ذلك، وانتشرت الصيحة الشهيرة "إما بالمراغي، وإما أن ندع الأزهر للبوم والغربان". ثم عاد الإمام المراغي مرة أخرى لمنصب المشيخة بالانتخاب الجماعي لأول مرة في تاريخ الأزهر، وكان ذلك بعد الشيخ الأحمدي ليكون بذلك الشيخ الثالث والثلاثون للأزهر. وعمل على نبذ التقليد والدعوى إلى التجديد والإجتهاد لكيلا يتعقد الناس خطأ أن ديننا أصابه الجمود، وكان له في ذلك مقولة شهيرة ألا وهي " العلم هو ما ينفعك وينفع الناس". وقد كان صاحب فكر الاحتفال الذي صار حديث الجميع بالذكرى الألف لإنشاء جامع الأزهر؛ هذا وقد كان مجموع فترتي توليه لمشيخة الأزهر تسع سنوات.

كان أسلوبه في الكتابة رزيناً خاصا، حيث يمكن وصف كتاباته بالسهل الممتنع، فقد كانت عباراتها قوية بلاغيا وأدبيا، ومع ذلك كانت متناسقة، غير مطالة، سديدة الخطى، تصيب المعنى في تناغم بحيث إذا أزيل أحدها عن موقعه اختل المعنى ولم يمكن استبداله. وكان يعمل على تحليل المسائل المعقدة لينقلها للقارئ العادي بأسلوب يسهل عليه فهمه دون إشكال، كما كان يعمل على استنباط الأحكام المناسبة لأحوال الناس من الكتاب والسنة وباقي الأدلة الشرعية.

لم يكن يظهر انحيازا لأي رأي على حساب الأخر حتى ولو كان رأيه الشخصي؛ بل كان داعما لحرية الفكر ودائما ما تمتع برحابة الصدر لمناقشة جميع الآراء بما في ذلك رأيه الخاص. وذلك لا ينتقص من ثقته في رأيه شيئا، بل يعززها، وإلى جوار ذلك كان شديد الاحترام لخصومه فكان إذا ما تعرض لهم بالنقد انتقد آرائهم بأسلوب راقي دون التعرض لكبريائهم، وقد كثرت توصياته لطلابه بخصوص هذا الشأن. وقد كان أيضا كأستاذ مرشد وموجها لتلامذته، وكانوا يقرون له كل الاحترام والإجلال، خاصة لما كان له من أسلوب رقيق مهذب في نصحهم وتوجيههم[1].

ونرى تأثر شيخنا أبو سنة بالإمام المراغي وتقديره له واضحا جليا، حيث أهدى إليه كتابه الشهير" العرف والعادة" وقد أثني عليه بما هو فيه من صفات في أول الكتاب وفي أخره، وجدير بالذكر أن هذا الإهداء يوجد فقط في الطبعة الأولى للكتاب، وإنه عندما أعاد أحد طلابه طبع الكتاب في طبعته الثانية لم يذكر ذلك الإهداء، هذا ويمكن لقارئ كتب الشيخ أحمد فهمي وخاصة كتاب "العرف والعادة" أن يستنتج بسهولة تقارب أسلوب الشيخ أبو سنة الرزين في الكتابة وتشابهه مع أسلوب الإمام المراغي إلي حد كبير. وهو إن دل فإنما يدل على مدى الاحترام والحب والتقدير العظيم الذي تولد في قلب وعقل الشيخ أبو سنة تجاه الإمام المراغي.

---

1 أنور الجندي، الإمام المراغي (دار المعارف, 1951).

- **الشيخ عبد المجيد سليم:** ولد عام 1882م بالمنوفية وتوفى عام 1954م[1]، أتم حفظ القران وتجويده في سن صغيرة ثم التحق بالتعليم الأزهري، وكان له ذكاء حاداً ولذا كان من المتفوقين، ومن تتلمذه على يد كوكبة من كبار أستاذة الأزهر.

كان متسع الأفق، وكان يدعوا إلى ترجمة القران للغات الأخرى ليسهل على الناس من غير العرب فهم معانيه دون معاناة.

وقد أعار الشيخ عبد المجيد الفتوى وتعليم الناس الكثير من وقته، فمن يتطلع على سيرته يستنتج بسهولة أنه كان من أنصار العلم الذي ينتفع به الناس أكثر انتفاع ممكن، فكان التراث الفكري الذي تركه لنا عبارة عن مجموعة الفتاوى التي ألقاها الي جانب بعض المقالات فقط[2].

هذا وقد شغل الشيخ عبد المجيد الكثير من المناصب الهامة خلال حياته العملية، حتى أسند إليه وظيفة الإشراف على الدراسات العليا في الأزهر وهي نفس الفترة الزمنية التي أشرف فيها على رسالة الشيخ أبو سنة، وعمل في الأزهر في تدريس الفلسفة أيضا حتى لقبوه بابن سينا، وأيضا أسندت إليه مشيخة الحنفية، وبعد ذلك تولى منصب مفتي الديار المصرية واستمر في العمل بهذا المنصب لفترة تقارب العشرين عاما، ترك فيهما تراث عظيما من الفتاوى، وتولى أيضا مشيخة الأزهر مرتين.

كان منهجه الفكري سمحا ولكنه لم يكن فيه أي نوع من التهاون في أوامر الشرع ونواهيه، وعمل جاهداً على إنهاء التعصب المذهبي في الإسلام وعودة الأمة الإسلامية الى حالها في أول عهدها أمة واحدة متماسكة مترابطة كأعضاء الجسد الواحد. وقد أمضى السنوات الأخيرة من حياته في العمل

---

1 الأعلام للزركلي 4/ 149.

2 د. محمد عبد المنعم خفاجي - د. علي علي صبح، الأزهر في ألف عام، د.ت, 1/ص299:300.

على نشر هذا المنهج الفكري حتى عمل في جماعة التقريب بين المذاهب الإسلامية ولم يكن عمله في تلك الفترة مقتصرا على حدود مصر فقط؛ بل تخطاها لما عداها من الدول الإسلامية حول العالم[1]. ويمكن القول بأن أحمد فهمي قد استفاد من توجهات الشيخ عبد المجيد في حل المشاكل الاجتماعية والقضايا المعاصرة انطلاقاً من النصوص الشرعية والثقافة الإسلامية المنبثقة من الوحي.

- **الشيخ إبراهيم الجبالي:** ولد في البحيرة عام 1878م وتوفى عام 1950م. نشأ في بيت يهتم بالتعليم الديني، حيث كان أبوه الشيخ حسن الجبالي رحمه الله؛ وهو الذي اختار المعلمين ليحفظوا نجله القرآن الكريم وتجويده وما يوافق المقام من العلوم الشرعية، وبعد إتمام حفظه التحق بالأزهر، وواصل التعليم فيه حتى استحق الشهادة العالمية من الدرجة الأولى وكان ذلك في عام 1904م.

بعد حصوله على العالمية عين في الكثير من الوظائف التدريسية بالأزهر، وكان يبذل جهده في تطوير التعليم الأزهري وتنقيح أساليبه، وكان قوي الشخصية في تدريسه وتوجيهاته للطلبة.

فكان ذلك سراً في توليه مشايخ المعاهد الأزهرية المختلفة، فعمل على إنشاء مساكن مجانية للطلبة ذات مواقع متميزة لكيلا يتحملوا عناء التنقل بين منازلهم وأماكن المعاهد الأزهرية التي يدرسون بها، وهو ما كان له عظيم الأثر في زيادة عدد المقبلين على الدراسة بالمعاهد الأزهرية[2].

وبناء على النجاحات الملموسة التي حققها في فترة قصيرة أثناء توليه لمشيخة المعاهد، كلف بمراقبة المعاهد الأزهرية، وتعليم الخطابة والإرشاد، كما أسندت إليه وكالة كلية أصول الدين، وعمادة كلية اللغة العربية بجامع الأزهر. وكذلك عين عضوا باللجنة السباعية المشرفة على رسالة أحمد فهمي

---

1 "فضيلة الشيخ عبد المجيد سليم", دار الإفتاء المصرية (تاريخ الوصول 5 سبتمبر، 2021) ./https://www.ifta-learning.net 2021/09/05،.

2 زكي فهمي, صفوة العصر في تاريخ ورسوم مشاهير رجال مصر (القاهرة مصر: دار هنداوي, د.ت), ص544:541.

أبو سنة، كما عين أيضا كعضواً في مجلس الشيوخ في مصر، وأخيرا تم تعيينه كمفتشاً بوزارة المعارف.

وكان له جهد في تفسير القران الكريم بأسلوب مختلف خاص به، وكانت له رحلات إلى بلاد مختلفة لتبليغ رسالة الإسلام السمحة، إتباعا لسنة النبي صلى الله عليه وسلم.[1]

ومن هنا نرى أن له أثراً في تكوين شخصية أحمد فهمي، حيث نرى أن الأخير قد قام برحلات علمية وتدريسية إلى ليبيا، وسوريا، وبغداد، ومكة المكرمة.

- **الشيخ عيسى بن يوسف بن أحمد المنون:** ولد عام 1889م في منطقة "عين كارم"[2] في فلسطين، وتوفي عام 1957م في مصر. ترعرع في بيت ذا أصول عميقة، وكان جده هو عمدة أسرة المنون وكان رحمة الله عليه هو صاحب الفضل في تعليم[3].

بدأ الشيخ عيسى تعليمه في منطقة كارم على يد خيرة علماءها، ثم انتقل إلى مصر لإتمام رحلته العلمية في الأزهر الشريف[4].

نال شهادة العالمية عام 1912م، وبعدها بداء طرح علمه بالإثمار فألف كتابه "نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول"، وله محاولة طيبة في " تكملة المجموع شرح المهذب" وهو الكتاب الذي وافته المنية قبل أن يتمكن من إتمامه، وكذلك صنف "رسالة في مناسك الحج"[5].

---

1 د. محمد الجوادي, "الشيخ إبراهيم الجبالي الذي وضع المناهج الدينية في تعليمنا العام", الجزيرة, 22 ديسمبر، 2019 ، تاريخ الوصول 2022/05/12.

2 كانت عين كارم إحدى أهم مدن القدس، خاصة لما لها من أهمية تاريخية عظيمة حيث أنها تعد من أقدم المناطق التي سكنها البشر على الإطلاق، فقد وجد فيها أدلة أثرية تثبت أنها كانت أهلة بالبشر منذ الألف الثاني قبل الميلاد، وفي بعض الروايات ذكر أنها مسقط رأس يوحنا المعمدان، وقعت تحت وطأة مستوطنات الاحتلال عام 1949م.

3 الدكتور يوسف عبد الرزاق الأستاذ المساعد بكلية أصول الدين/ ومحمد عيسى منون المدرس بالأزهر، من أعلام الخالدين حياة علم من أعلام الإسلام الشيخ عيسى منون، الطبعة الأولى، 1957م، دار النشر جامعة الأزهر، ص 4.

4 البرنامج الإذاعي لقاء شموس في سماء الأزهر مع الدكتور أسامة الأزهري، 2019/05/25، يذاع على إذاعة البرنامج العام الساعة 5:15، وعلى إذاعة القران الكريم الساعة 11:35.

5 المرجع السابق.

هذا وقد اشتغل بالتدريس بالأزهر في مختلف المراحل، في تدريس العلوم الشرعية المختلفة[1].

وقد كان له أثر في شخصية أحمد فهمي باتخاذه لتدريس العلوم الشرعية وتقويم الأجيال هدفا له.

- **الشيخ محمود أبو دقيقة:** كان من مواليد الإسكندرية ودرس بالأزهر الشريف وتوفى عام 1940هـ[2].

تولى بعض المناصب التدريسية في الأزهر الشريف ومنها عمله كمدرس للفقه والأصول في معهد الإسكندرية[3].

وكل إليه منصب تدريس التوحيد بالقسم العالي بالأزهر الشريف بعد المرسوم الملكي الصادر بخصوص تعديل نظام التعليم بالأزهر الشريف عام 1930م، وفي تلك الأثناء وضع كتابه" القول السديد في علم التوحيد"[4]، كما أنه شارك في التعليق على مجموعة من الكتب القديمة ليسهل على المسلمين عامة وعلى طلاب العلم الديني خاصة فهمها واستيعابها، ومن أمثالها تعليقه لكتاب " الاختيار لتعليل المحتار".

ويمكن بسهولة أن نرى كم كان الشيخ أبو دقيقة مراعيا لمصلحة الطلبة محاولا تيسير مسيرتهم العلمية قدر الإمكان وهو نفس النهج الذي نهجه شيخنا أبو سنة في خلال سنوات تدريسه الطويلة.

وأما عن الأساتذة الذين شاركوا في اللجنة الخماسية لمناقشة منح درجة العالمية لشيخنا أبو سنة فقد كان أحدهم من أساتذته في مرحلة التعليم العالي وقد سبقت الترجمة له وهو "الشيخ يوسف المرصفي"، وكان اثنين أخرين من أعضاء اللجنة السباعية وقد سبق الترجمة لهم وتناول أثرهم على

---

1 من أعلام الخالدين حياة علم من أعلام الإسلام الشيخ عيسى منون، ص4:18.

2 الأعلام للزركلي الجزء 7، ص169.

3 هو أحمد محمد شاكر ولد عام 1892م، وتوفي عام 1958م، مصري الجنسية، درس العلوم الشرعية في الأزهر ولكنه اظهر تفوقا ملحوظا في علم الحديث حتى أوكل إليه رئاسة أهل الحديث ولقب بشمس الأئمة أبو الأشبال، الدكتور عادل سليمان جمال، جمهرة مقالات الأستاذ محمود محمد شاكر، الجزء 2، ص 1012، الناشر مكتبة الخانجي، القاهرة الطبعة الأولى.

4 الشيخ محمود أبو دقيقة/ تحقيق وتعليق ا.د/ عوض الله جاد حجازي، القول السديد في علم التوحيد، دار النشر جامع الأزهر مجمع البحوث الإسلامية.القاهرة، الطبعة الأولي 1991م، ص 4.

حياة الشيخ العلمية وهما "الشيخ عبد المجيد سليم" و " الشيخ المراغي" رحمهم الله جميعا، وبذلك يتبقى شيخين ألا وهما الشيخ الحقوقي "احمد بك إبراهيم" و "الشيخ شلتوت"، وهما من سأتناول ترجمتهم ولمحة من أثرهم على شخصية الشيخ أبو سنة العلمية في الأسطر التالية.

- **الشيخ الأستاذ أحمد بك أحمد إبراهيم:** ولد عام 1874م بالقاهرة، وتوفى عام 1945م، تخرج من كلية دار العلوم بخلفية تعليمية أزهرية عام 1898م[1].

أسند إليه عام مهمة التدريس بكلية الحقوق في عام 1906م، وبعد مرور عام أوكل إليه التدريس بمدرسة القضاء الشرعي، وبعد ذلك استأنف التدريس بكلية الحقوق مرة أخرى عام 1924م ويمكن القول بأنه بذلك اعتبر أول أستاذ ذا خلفية أزهرية يدرس الحقوق في الجامعة المصرية.

وتولى في تلك الفترة الزمنية وظائف مهمة مختلفة في التدريس، وفي عام 1924م أسندت إليه عضوية اللجنة الموكلة بتعديل قانون الأحوال الشخصية.

وإلى جانب كل ذلك وضع أحمد بك الكثير من المصنفات المميزة التي زاد عددها عن خمسة وعشرين، وكان يهتم بالتعليق على النصوص بتعليقات معاصرة تتناسب مع القضايا الجديدة.[2] وأذكر من مؤلفاته: "الوصايا، وأحكام الهبة والوصية وتصرفات المريض[3]، وطرق القضاء في الشريعة الإسلامية"[4].

ومن أمثلة كبار العلماء الذين تتلمذوا على يديه محمد أبو زهرة.

وممن تتلمذ على يديه أيضاً الأستاذ أحمد فهمي أبو سنة، وقد كان خير مثال لمن تتلمذ على يد أحمد بك؛ وذلك نظراً لمعرفته الواسعة بالفقه والقانون.

---

1 الأعلام للزركلي، الجزء 1 ص 90.

2 د. محمد الجوادي, "العلامة الشيخ أحمد إبراهيم الذي نحت لدراسة الشريعة الإسلامية محرابها في الجامعة", الجزيرة, 29 أبريل، 2020، تاريخ الوصول 2022/05/12.

3 الأعلام للزركلي جزء1 ص90.

4 فهرس مخطوطات المكتبات الأزهرية المجلد 6 الصفحة 67.

- **الشيخ محمود محمد شلتوت:** ولد عام 1893م بأحد أعمال محافظة البحيرة وتوفي عام 1963م، أتم حفظ القران وأحكامه في سن صغيرة في كتاب القرية، ثم التحق بالتعليم الأزهري، وكان على مدار رحلته التعليمية الأزهرية محافظا على تفوقه بأن كان صاحب الترتيب الأول في دراسته دائما حتى نال درجة العالمية عام 1918م[1].

شغل العديد من المناصب في الأزهر الشريف ومنها عمله بعد حصوله على درجة العالمية بالتدريس في المعهد الديني، وفي عام 1935م عين كأستاذا بكلية الشريعة، وبعدها عمل وكيلا لعين الكلية، ثم أصبح عضواً بهيئة كبار العلماء، وقد درس في الجامعة المصرية مادة فقه القران والسنة والشريعة الإسلامية لطلاب كلية الحقوق، ثم تولى مشيخة الأزهر.[2]

ومن مؤلفاته "ويسألونك" وهو كتاب مجمع من مجموعة من فتاوى الشيخ التي صدرت عنه كأجوبة لأسئلة إذاعية، وكتاب "القران والقتال"، وكتاب "الإسلام عقيدة وشريعة"[3].

ومن الأعمال التي تحسب له أنه كان صاحب القرار الذي سمح للفتيات بالالتحاق بالتعليم الأزهري فانهالت أعداد الفتيات الراغبات في التعليم الديني بناء على قراره[4].

ونظراً لتتلمذ الأستاذ أحمد فهمي أبو سنة على يد الشيخ شلتوت فقد استفاد منه، ومن أفكاره وتوجيهاته العلمية.

هذا ومن الأسماء الجليلة التي قرأ عليها شيخنا أحمد فهمي أيضا الشيخ "عبد الحكم عطا الفاتح" ولكن لم تذكر المصادر في أي مرحلة تحديدا قرأ عليه، وفي الأسطر التالية سأتعرض له بترجمة مختصرة.

---

1 أ.د/ محمد عمارة، الشيخ محمد شلتوت إمام في الإجتهاد والتجديد، الناشر دار السلام، القاهرة، ص 43.

2 المصدر السابق ص44: 50.

3 المصدر السابق ص58.

4 المصدر السابق ص 53.

- **الشيخ عبد الحكم بن الشيخ عطا عبد الفتاح بن عبد الجليل الفاتح:** ولد عام 1865م في بلدة "نواي"[1] التابعة لمركز "ملوي"[2] الذي كان وقتها عاصمة لما عرف باسم "الأشمونين" "مديرية أسيوط"[3].

بدأ مسيرته العلمية وهو مازال صغيرا في حجر والده، حيث كان والده شيخا في العلوم الدينية، وقد تعلم على يد والده مبادئ تلك العلوم. وبعد ذلك وتحديدا عام 1879م التحق بالتعليم الأزهري ودرس فيه على يد مجموعة من مشاهير علماء ذلك العصر. وقد تخرج من الأزهر بنجاح وحصل في عام 1895م على الشهادة العالمية الممتازة وعمل على إثرها بالتدريس في الأزهر الشريف.

وبعد ذلك توالت ترقياته وتنقله بين المناصب العلمية الرفيعة؛ ففي عام 1920م تم تعيينه كشيخاً للقسم الثانوي والقسم العالي بالأزهر الشريف. وفي عام 1928م تم تعيينه كشيخاً لمعهد أسيوط الأزهري، ومن بعدها نقل للعمل كشيخاً "لمعهد الزقازيق".

كان ممن يحب نشر العلم ولم يكن يبخل لا بالجهد ولا بالمال في سبيل ذلك، وقد كثر اشتغاله بالعلم حتى عد من كبار علماء عصره. هذا وقد اشتهر بحفظه للكثير من المتون والعلوم الشرعية وخاصة "متن الخليل"[4]، وذلك لأنه كان مالكي المذهب. وبناءاً على كثرة تعلقه بنشر العلوم الشرعية، وعمله بتدريسها؛ فقد كثر طلابه من ذوي الأعمار المختلفة حتى لقب بشيخ الشيوخ. هذا

---

1 هي إحدى القرى المصرية التابعة لمركز ملوي التابع لمحافظة المنيا في الوقت الحالي، ويتخطى عدد سكانها الخمس عشرة الفا وخمسمائة وثمانون نسمة، ومن أشهر أعلامها شيخ الأزهر حسونة النواوي.

2 هو مركز من المراكز المصرية التابعة لمحافظة المنيا حاليا، وعاصمته مدينة ملوي، يقع جنوب محافظة المنيا ويبعد عن القاهرة مسافة حوالي مائتي وسبعين كم باتجاه جنوب القاهرة.

3 هي محافظة مصرية من محافظات صعيد مصر، وتبعد عن القاهرة ثلاثمائة وخمسة وسبعون كم باتجاه الجنوب، قديما وتحديدا في القرن التاسع عشر عرفت باسم ولاية " الأشمونين" وفي تلك الفترة الزمنية كانت عاصمتها هي مركز ملوي الذي سبق الترجمة له في الأسطر أعلاه، ولكن بعد ذلك مرت أسيوط بالكثير من التعديلات وإعادة التقسيم الجغرافية إلى أن انتهى بها الحال الآن بأن صارت محافظة أسيوط، وعاصمتها مدينة أسيوط، وذلك بعد أن انفصل مركز ملوي عنها وأصبح تابعا لمحافظة المنيا.

4 هو أحد أقدم المعاهد الأزهرية في مصر، ويعد بناءه أثرا وتحفة معمارية، تم إنشاءه عام 1925م وكان ذلك في عهد الملك فؤاد الأول ويضم مراحل التعليم القبل الجامعي الثلاثة الابتدائي والإعدادي والثانوي.

ومن أهم مؤلفاته والذي تم حفظه كمخطوط بالأزهر "المنحة الإلهية في الأخلاق الدينية" وكان قد انتهى من تأليفه عام 1343هـ. توفي عام 1933م ودفن بالقاهرة بقرافة المجاورين[1].

وبعد الاطلاع على هذه الترجمات المختصرة للأساتذة والعلماء الذين درسوا للأستاذ أبو سنة، يمكن لنا بسهولة استخلاص ملامح شخصيته العلمية، والتي ساعد في إظهار ملامحها استنارتها بالعلم والصفات الحميدة من خير مناراته مثل السابق ذكرهم.

1.3.2 المبحث الثاني: تلامذته

قد اشتغل الأستاذ أحمد فهمي أبو سنة بالتدريس لما يزيد على ثلثي قرن. ومن المتبادر للأذهان أن الطالب كالأرض التي يتشارك الأب والمعلم في إعمارها وتحويلها إلى مشروع بناء ناجح يعود بالنفع على الطالب وعلى مجتمعه، فإن انصلاح الأمة والمجتمع يعتمد على انصلاح الأستاذ والطالب. ولا يكون الطالب الصالح إلا نتاج تدريس وتوجيه معلم صالح؛ وقد كان شيخنا أبو سنة خير مثال للأب والأستاذ المعلم حيث أنه لم يقتصر دوره في إرشاد وتعليم طلابه على أروقة الجامعات فقط؛ بل تعداه حتى وصل إلى باب داره المفتوح للطلبة والذي جهزه بمكتبته الكبيرة التي تضم نوادر وأمهات الكتب ليس في علم الفقه والأُصول فقط بل في كافة العلوم الإسلامية. وقد كانت مكتبته العظيمة متاحة لكل مريدي العلم من طلبته وغيرهم للاستزادة من العلم بقراءة ما بها من كنوز علمية ثمينة ولاستعارتها أيضا، ونظرا لما أودعه الله من أسرار رحمته في قلب الأستاذ أحمد فهمي فإنه لم يكن يكتفي بتوفير الكتب لمريديها فحسب؛ بل كان يعمل على توضيح غامضها وتبيين مشكلها وتبسيطها لكل من تصعب عليه. وكان يشتغل في ذلك لساعات طويلة مع الطلاب بأسلوب غاية في التواضع والتأدب العلمي، حتى أنه كان إذا اضطر لإلغاء أي درس من تلك الدروس التطوعية التوضيحية

---

1 ينظر " تاريخ معهد أسيوط الديني" محمد حسين النجار، و"الأعلام الشرقية": 1/323_324، و" فهرس الأزهرية": 47/6، و" الأعلام" للزركلي: 283/3.

التي يقدمها للطلاب ولمريدي العلم، كان يلتمس العزر من الطلبة بأسلوب يجعلهم هم يتحرجون من مدى تواضع أستاذ مثله؛ كما عرف عنه إفناء الوقت بغرض التعليم حتى ولو كان ذلك سيأتي بالسلب على حساب صحته. فكان الطلبة في كثير من الأوقات يتحرجون لكثرة الوقت الذي يخصصه لهم أستاذهم والذي قد يؤدي إلى إرهاقه وإتعابه، وذلك خاصة في الفترة الأخيرة أي بعد عودته من السعودية، ولكن الأستاذ أحمد فهمي لم يكن ليكل بسهولة من أداء الوظيفة التي اختارها الله له ألا وهي التدريس. ولكيلا يشعر راغبي العلم بالحرج عند زيارته فانه اعد لهم غرفة للاطلاع والمذاكرة وهي ما يطلق عليها المصريون في اللغة الدارجة "غرفة مكتب" منعزلة في منزله عن مكان إقامة عائلته ليقضوا بها ما أرادوا من الوقت في الدراسة والعلم[1].

هذا ونظرا لمرور رحلة الشيخ أحمد أبو سنة العلمية بالعديد من المحطات العلمية في دول مختلفة، فقد أدى ذلك لتوسيع دائرة طلابه ومن يستقي العلم منه. فقد تنوعت جنسيات من تلقوا العلم عنه تنوعا كبيرا يصعب إحصاءه، حيث كان بينهم طلاب المرحلة الجامعية وطلاب الماجستير والدكتوراة الذين أشرف عليهم إلى جانب الطلاب الذين كانوا يتوجهون إليه للاستفسار عن بعض الغوامض التي أشكل عليهم فهمها، حتى ولو لم يكونوا ممن سبق للشيخ التدريس لهم، وذلك ثقة منهم في علم شيخنا رحمه الله.

هذا ومن أجل كل ما سبق إيضاحه فإنني في هذا المبحث سأحاول تقسيم طلاب الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة وفق المحطات الثلاثة الأهم التي مر بها في خلال حياته العملية. وسنحاول التعرض لأسماء بعض طلاب الشيخ أبو سنة الذين تنوعت جنسياتهم حتى شملت جهات الأرض الأربع، كما أننا سنحاول الترجمة لبعضهم في حدود ما يسمح به المقام.

---

1 د. وفاء السعداوي، "أحمد فهمي أبو سنة بين العلم والحياة... سيرة موجزة"، ص 1000:1002.

1.3.2.1 المطلب الأول: الطلاب الذين تتلمذوا على يديه في مصر

والمقصود بقولنا في مصر هنا هو الفترة التي عمل بها الشيخ أبو سنة بالتدريس في مصر سواء كان ذلك قبل أم بعد. وفي هذا المطلب سنتناول الطلاب الذين قرأوا على الشيخ في تلك الفترة وتمكننا من جمع معلومات عنهم.

أبدا الحديث في هذا المبحث من مسقط رأس شيخنا أبو سنة "مصر"، ولضيق ما يسمح به المقام فقد أليت على نفسي أن أكتب عن طالب من طلابه قد جمع بين العلم الفقهي والعلم الصوفي المعرفي. فإن كانوا قد قالوا إن طرق تحصيل العلمة ثلاث: أهل العقل وهم المتكلمون والفلاسفة، وأهل الرواية وهم المحدثون ومن على شاكلتهم، وأهل الباطن "الحضرة"[1]، ونظرا لاجتماع هذه الميزات الثلاثة في أحد طلابه فسأبدأ بالترجمة له نيابة عن طلاب الشيخ أبو سنة المصريين.

فضيلة الشيخ صالح بن محمد صالح بن محمد رفاعي الجعفري:

ولد في السودان وتحديدا في "دنقلا"[2] عام 1910م، ورجع الي مصر لغرض إتمام دراسته عندما بلغ تسعة عشر ربيعا والتحق بالأزهر خاصة بكلية الشريعة وتخرج منها ثم نال منها درجة العالمية المعادلة للدكتوراة، وقد قرأ في خلال تلك الفترة الزمنية على شيخنا أبو سنة[3].

وبعد إتمامه لرحلة تعليمه تم تعيينه كإمام للمسجد الأزهر الشريف وقد ذاع صيته خلال أدائه لوظيفته؛ حيث كان له درس كل جمعة بالجامع الأزهر يحرص طلابه على حضوره، ويكثر فيه من ينتسب إليه من المريدين الذين كانوا يتوافدون عليه من مختلف المحافظات.

---

1 ينظر ميزان العمل، الغزالي، ص141 طبعات مختلفة.

2 هي مدينة سودانية تعد من أقدم المدن السودانية وتتميز بموقع جغرافي في شمال السودان حيث تقع على الضفة الغربية من نهر النيل وبذلك توسطت منطقة ثرية بالآثار التي تعود إلى حضارات سودانية قديمة مختلفة، كما أنها عاصمة الولاية الشمالية، وتبعد عن عاصمة السودان "الخرطوم" بمسافة ثلاثمائة وخمسون كيلو مترا.

3 سمعت هذه المعلومة شفهيا من الأستاذ هشام الجندي، حفيد الشيخ احمد فهمي أبو سنة.

هذا وقد انتشر صيته بسبب كونه مؤسس الطريقة الجعفرية السنية، وجدير بالذكر أن العارف بالله خلال حياته عمل على إنشاء مسجده وجعل منه قسما مخصصا لدفنه فيه، وقد كانت رغبته حيث دفن رحمه الله بعد وفاته في المقام الذي شيده في مسجده في "الدراسة"[1]، وقد كان من اللفتات الجميلة التي تدل على مدى تعلق طلابه به تشييد طلابه ومحبيه لما يفوق الثمانون مسجدا على نفس شاكلة المسجد الذي أنشأه هو لنفسه في مختلف محافظات مصر وقد أطلق اسم العارف بالله على جميع هذه المساجد[2].

فضيلة الشيخ: محمد أمين سراج

ولد عام 1929م في "توقاد"[3] في تركيا، وتوفي عام 2021م. ولد لعائلة عكفت على التخصص بالعلوم الدينية والشرعية، وعلى الرغم من كون تعليم القرآن الكريم ممنوعا في زمان طفولة الشيخ محمد سراج؛ إلا أن والده قد أصر على تدريسه له. وقد برع الشيخ محمد سراج في تلاوة القرآن الكريم وتعلم العلوم الشرعية؛ حتى بدأ في تلاوة القرآن الكريم وهو ما يزال طفلا بن ستة أعوام.

ولأن والده "مصطفى أفندي" كان معتنيا بتعليم القران الكريم واللغة العربية لابنه الشيخ محمد سراج ولباقي أفراد أسرته، فقد حكم عليه نتيجة لذلك بالسجن لمدة ستة أشهر، ولكن ذلك لم يحيده عن هدفه؛ بل إنه بعد مضي فترة زمنية ليست بالطويلة أرسل ابنه إلي "مرزيفون"[4] ليدرس

---

1 الدراسة هي أحد مشايخ حي الجمالية الثمانية عشر، هذا وتعتبر مشيخة الدراسة من أقدم المناطق في القاهرة الكبرى وأثراها بالمعالم الأثرية والسياحية حيث يوجد به جامع الحسين رضي الله عنه، وجامع وجامعة الأزهر، ومنطقة خان الخليلي.

2 مؤنس حواس، "بالصور.. مقام 'الشيخ صالح الجعفرى' حفيد 'النبى' ومؤسس الطريقة الجعفرية"، اليوم السابع, 26 يوليو، 2014، تاريخ الوصول 2022/05/12.

3 هي إحدى المدن التركية التي تفع في منطقة البحر الأسود، ويحدها من الشمال مدينة سامسون ومن الجنوب مدينة سيواس ومن الغرب مدينة أماسيا، هذا وتعد توقاد أحد المدن ذات الأهمية التاريخية في تركيا لما تتمتع به من معالم سياحية قديمة يعود أكثرها إلى العصور السلجوقية العثمانية، ويبلغ عدد سكانها مائة وثلاثون ألفا.

4 هي إحدى مدن ولاية أماسيا وتبعد عن مركز الولاية مسافة أربعة وخمسين كيلو مترا، وتحتوي على مطار وتصل مساحتها إلى 972 كيلو مترا.

فيها لمدة ثلاث سنوات متصلة بدأ من عام 1940م وحتى عام 1943م. ومن بعد ذلك انتقل الشيخ محمد سراج إلى إسطنبول وكان حين ذاك تحت رعاية إمام مسجد الفاتح "عمر أفندي"؛ وبعد ذلك ذهب إلي مدرسة كاراجومرك والتي درس فيها صحيح البخاري على يد الشيخ "سليمان أفندي"، الذي بدوره أعطاه أول إجازة حصل عليها في علوم الحديث.

واستمر في دراسة العلوم الشرعية والحديث وعلومه في إسطنبول حتى عام 1950م، وذهب بعدها إلى مصر ليدرس في الأزهر الشريف. هذا ووفقا لما روي عن إفادته الشخصية رحمه الله فإن رحلة الوصول إلى مصر لم تكن أبدا بالأمر الهين؛ حتى وصلت به المشاق بأنه لم يستطع جواز السفر الخاص بالطالب في تلك الفترة الزمنية. هذا وقد مر بالعديد من المحطات المختلفة في أكثر من بلد أثناء محاولته للسفر إلى مصر حتى تمكن بالفعل من استخراج جواز السفر، وتم سفره إلى مصر التي تعرف فيها على كبار علماء وشيوخ الحديث والعلوم الشرعية وتلقى عنهم. وقد كان من بين هؤلاء العلماء أستاذنا أحمد فهمي والذي بعد أن تعرف عليه الشيخ محمد سراج وقرأ عليه أصبح من طلبته المقربين. وبعد تخرجه من الأزهر رجع إلى موطنه تركيا، وتزوج فيه، وظل يدرس العلوم الشرعية والحديث في جامع الفاتح لفترة زادت عن ستين عاما.

وبعد أن أتم الخدمة العسكرية الإجبارية في موطنه تركيا؛ خضع لاختبار التعيين، وبالفعل تم تعيينه رسميا كشيخاً في الدولة التركية، ولكن نفسه كانت تميل للبقاء في إسطنبول والتدريس المستقل فيها بعيدا عن الوظيفة الرسمية. ولأجل ذلك استقال من عمله الرسمي في الأوقاف، ثم وفقه الله للذهاب لأداء فريضة الحج، وبعد أداء الفريضة عاد إلي تركيا وبدأ بإلقاء المحاضرات في الأوقاف وبعض الجمعيات التعليمية.

وقد عرف عنه رحمه الله إفناءه لحياته في سبيل تعليم العلوم الشرعية ونشرها، وبذلك كثر وتضاعف عدد طلابه ومريديه؛ كما أنه عمل بمساعدة مترجمين أخرين على ترجمة بعض الكتب

العربية القديمة ذات القيمة في مجالات العلوم الشرعية المختلفة إلى اللغة التركية، وكان من بين الكتب التي ساهم في ترجمتها كتاب " في ظلال القران"[1] لسيد قطب[2].

هذا وقد توفي الشيخ محمد سراج رحمه الله في إسطنبول عن عمر جاوز التسعين عاما، وكان ذلك إثر إصابته بفيروس كورونا وقد نعاه رسميا الرئيس التركي "رجب طيب أردوغان" وشارك في صلاة الجنازة، كما نعاه أيضا نائب الرئيس، ورئيس البرلمان[3].

هذا وعند وفاة أستاذنا أحمد فهمي قام طلابه الأتراك بكتابة تعزية له، يمكن لكل من يقرأها منذ الوهلة الأولى أن يلاحظ مدى وقع الصدمة التي شعروا بها عند تلقيهم للخبر، ومدى العرفان والحب والتقدير الذي أكنه كل منهم لأستاذه الراحل، حيث كانت كلمات التعزية مليئة بالمشاعر الطيبة الرقيقة الحزينة على فراق أستاذا وأبا مثل أحمد فهمي، وقد كان على رأس القائمين على كتابة التعزية الشيخ محمد سراج[4].

فضيلة الدكتوريشار شريف دامادأوغلو[5]

ولد عام 1968م في منطقة سيدرو التابعة لمحافظة إفروس في اليونان[1]، وبالرغم من قلة عدد المسلمين في اليونان إلا أن الله قد أنعم عليه بأن ولد لأبوين مسلمين تركيّا الأصل. أكمل تعليمه

---

1 هو أحد أشهر كتب التفاسير الذي اشتهر باسم الظلال أيضا، قسمه المؤلف إلي ثلاثين جزءا وفقا لترتيب وتقسيم القران، وقد أعيد طبعه عدة مرات.

2 هو سيد قطب إبراهيم حسين الشاذلي ولد عام 1906م في مصر وتوفي عام 1966م، كان شاعرا ومفكرا وأديبا ومنظرا وكاتبا إسلاميا، ومن أشهر أعماله كتاب في ظلال القران الذي سبق الترجمة له.

3 حسام خضر، "تعرّف محمد أمين سراج أحد أبرز علماء الحديث في تركيا",TRT عربي, 23 فبراير، 2021 , https://www.trtarabi.com/، تاريخ الوصول: 2021/11/09.

4 "أحمد فهمي أبو سنة شيخ الأصوليين عزاء الطلاب الأتراك في شيخهم الفقيد أحمد فهمي أبو سنة", أرشيف إسلام أون لاين، اسلام أون لاين، تاريخ الوصول: 12 نوفمبر، 2021./https://islamonline.net ,

5 دعاء إمام، "أستاذ بجامعة «أرسطو طاليس» اليونانية: الإدارة الحضارية للخلاف الفقهي قضية الساعة", المرجع دراسات وأبحاث استشرافية حول الإسلام الحركي, 2019./https://www.almarjie-paris.com , تاريخ الوصول 2021/11/14.

الابتدائي في سيدرو، بعد ذلك سافر مع والده إلى سوريا وخاصة إلى دمشق، ليلتحق بمعهد الفرقان هناك ليتم تعليمه الإعدادي وبعده الثانوي الشرعي.

وبعد ذلك سافر إلى المدينة المنورة بالسعودية عام 1978م للالتحاق بكلية الشريعة بالجامعة الإسلامية هناك وأتم فيها تعليمه الجامعي وتخرج منها عام 1990م. ثم رجع إلى بلاده وتزوج؛ وبعدها انتقل مع زوجته إلى القاهرة في عام 1991م لكي يلتحق بجامعة الأزهر لدراسة الماجستير في تخصص الفقه المقارن في كلية الشريعة الإسلامية، وبالفعل قد حصل على درجة الماجستير بتقدير ممتاز من جامعة الأزهر وكان ذلك تحت إشراف الأستاذ الدكتور أحمد فهمي. وقد كانت رسالة الماجستير الخاصة بالدكتور يشار هي أخر رسالة قام الدكتور أحمد فهمي بمناقشتها قبل وفاته رحمه الله وكان ذلك عام 2001م في موضوع "النهر الفائق شرح كنز الدقائق لسراج الدين بن نجيم 1005هـ" تحقيق ودراسة. وحضر رسالة الدكتوراة في جامعة الأزهر في عام 2005، وقد كان عنوان الرسالة "الباعث وأثره في العقوبة دراسة فقهية مقارنة".

ألف كتاب "الاستثمار في الدول الأجنبية ومشروعيته" الكويت 2007م.

هذا وقد كان لعائلته الكبيرة المكونة من إحدى عشر أخ وأخت بالإضافة إلى أبيه وأمه دورا كبيرا في ترغيبه في الدراسة الشرعية. كما أنه سعى إلى تعلم اللغة العربية حبا فيها ورغبة في تعلم القران الكريم والعلوم الشرعية بلغتها الأم، علاوة على ذلك وحسب إفادته الشخصية أن اللغة العربية هي لغة محببة لدى مسلمين اليونان يسعون جاهدين إلى تعلمها. وبعد إنهاء تعليمه عاد إلى اليونان وعمل بها كأستاذا مساعدا بجامعة "أرسطو طاليس"، وتولى أيضا منصب مفتي اليونان.

---

1 maxitisthrakis, "Τέλος ο Σινίκογλου! Νέος Μουφτής ο Γιασάρ Δαμάτογλου!", maxitisthrakis, 21ديسمبر، 2012. أود التنويه على أنه بمساعدة مترجم يوناني تم الاستفادة من هذا المصدر والذي هو عبارة عن مقال في جريدة الكرتونية يونانية بعنوان" يشار شريف دامات أوغلوا هو المفتي الجديد"، تاريخ الوصول 2021/11/04.

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور"إبراهيم محمد إبراهيم سلقيني"

ولد عام 1934م في حي "باب المقام"[1] في مدينة حلب في سوريا، حباه الله بأن نشأ في بيت اهتم أهله بكتاب الله وعلوم دينه الشرعية ونشرها كما يحب الله ويرضى. وقد تتلمذ قبل الالتحاق بالمدارس علي يد أبيه وجده.

كان أبوه هو الشيخ العلامة الفاضل "محمد إبراهيم السلقيني"، وأما عن جده فهو الشيخ والعلامة إبراهيم سلقيني وهو الذي سمي الحفيد تيمنا باسمه وتلقى الحفيد عنه مبادئ العلوم الشرعية وما تيسر من القران الكريم إلى جانب حفظه لأمهات المتون قبل التحاقه بالتعليم.

وأما عن تعليمه فقد أتم تعليمه ما قبل الجامعي في سوريا بتفوق، وبعدها رجح التعليم العام وخاصة تخصص الحقوق على التعليم الديني. ولكنه سرعان ما اعرض عن رأيه ليترك كلية الحقوق ويلتحق بكلية الشريعة والقانون في جامعة الأزهر عام 1952م فتتاح له فرصة استسقاء العلم علي يد الشيخ أبو سنة والالتحاق بنخب طلابه في تلك الأثناء، ثم يتخرج سلقيني من كلية الشريعة ليحصل على الشهادة العالية بتقدير عام جيد جدا عام 1956م، وحصل بعدها على الماجستير والدكتوراة بنفس التقدير وقد كان ذلك تحت إشراف الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة.

وقد حصل الأستاذ السلقيني على العديد من الشهادات العلمية أهمها: دبلوم التأهيل التربوي من كلية التربية بجامعة دمشق.

هذا وقد تولى الأستاذ السلقيني العديد من المناصب وشارك في العديد من الفعاليات ذات الفائدة العلمية التي تتعدى الأفراد لتعم منها على المجتمع المحيط به، ومن أمثلة ذلك مواظبته على إلقاء

---

1 نسب اسم هذا الحي إلى باب المقام وهو أحد أبواب مدينة حلب القديمة، ولكن مع مرور الزمن تم تجديده وإعادة بناءه أكثر من مرة حتى وصل للحال الذي هو عليه الآن بفضل الملك الظاهر غازي، وسر تسمية ذلك الباب العتيق بهذا الاسم هو أن ذلك الباب يوجه إلى مقام النبي إبراهيم الخليل عليه السلام الموجود في حلب.

خطبة الجمعة كل أسبوع في "جامع أبو حنيفة"[1] وإلقاءه لدرس أسبوعي في ذات الجامع كل يوم أحد بعد صلاة العشاء، كما كان يشرف على العديد من رسائل الماجستير والدكتوراة أيضا، وإلي جانب كل ذلك قلد منصب مفتي حلب ولم يتقاعس ابدأ عن دوره في الإفتاء خلال تقلده لمنصب المفتي فحتى خارج أوقات العمل الرسمية كان يرد على المستفتيين في المنزل وعن طريق الهاتف حتى وافته المنية عام 2018م[2].

1.3.2.2 المطلب الثاني: الطلاب الذين تتلمذوا على يديه في سوريا

في هذا المطلب سنتناول تراجم مختصرة لبعض الطلاب الذين تتلمذوا على يد الأستاذ أحمد فهمي أبو سنة في أثناء فترة عمله بالتدريس في سوريا.

فضيلة الشيخ محمد هشام البرهاني

ومن طلبة الشيخ السوريين "محمد هشام البرهاني" (و1932م- ت2014م) وقد أكمل مسيرته العلمية والتدريسية مثل أستاذه الشيخ أبو سنة في جولاته، وقد تلقى دروسا من الشيخ أبو سنة في خلال فترة دراسته في كلية الشريعة في سوريا أثناء الفترة التي عمل فيها الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة بالتدريس هناك. هذا وقد وتولى العديد من المناصب العلمية التي منها عمله بدولة الأمارات العربية المتحدة بوزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف كخبير للبحوث بها وكبير واعظيها[3].

فضيلة الشيخ أحمد الحجي بن محمد المهدي بن أحمد بن محمد عسَّاف الكردي

---

1 أحد أهم المساجد في حلب حيث يعد منبر للحلقات الدينية التعليمية والخطابة وقد بني بعد عام 1949م بفضل من الله تعالى وتبرعات رجال من عائلة الزعيم.

2 أ. د. إبراهيم عبد الله سلقيني، "أ. د. إبراهيم محمد إبراهيم سلقيني", جهة علماء حلب, 6 ديسمبر، 2013 ، تاريخ الوصول 2022/05/12.

3 الشيخ مجد مكي، "فضيلة الشيخ محمد هشام البرهاني", رابطة العلماء السوريين, 27 أبريل، 2014، تاريخ الوصول 2022/05/12.

(و1938م) في سوريا. وقد كثرت إعاراته هو الأخر وتقلد العديد من المناصب العلمية ذات الثقل والأهمية العلمية التي اذكر منها تنصيبه رئيسا لقسم علوم القران والسنة في "جامعة دمشق"[1] ووكيلا لكلية الشريعة للشؤون الإدارية في نفس الكلية. وقد تتلمذ على يد الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة في خلال دراسته الجامعية أثناء عمل الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة بالتدريس في سوريا[2].

1.3.2.3 المطلب الثالث: الطلاب الذين تتلمذوا على يديه في بغداد

نظراً لقصر الفترة الزمنية التي قضاها الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة بالتدريس في بغداد فلم يمكننا التوصل إلا لترجمة طالب واحد ممن درسوا على يده في بغداد أثناء دراسته الجامعية. وبعدها تبعه إلى جامعة أم القرى لينال خير الإرشاد من إشراف الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة على رسالة الدكتوراة الخاصة به. وهو:

فضيلة الشيخ عبد الملك بن عبد الرحمن بن أسعد بن سعدي بن عاشوربن خضربن عباس

ولد في مدينة "هيت"[3]. كان جد عبد الملك عالما أشتهر بالصلاح والعدالة. وقد عزم والده على وهب أبنائه جميعهم للعلوم الشرعية لكي يتثنى لهم خدمة دين الله ونشره بطريقة تليق به. وهكذا عند ولادة ابنه عبد الملك قال والده" هذا منذور لدراسة العلم الشرعي ولخدمته وخدمة الإسلام وأهله مهما كلف الثمن".

1جامعة دمشق هي إحدى أقدم الجامعات في الوطن العربي وأول جامعة حكومية تفتتح به، وبالطبع فهي أقدم جامعة في الجمهورية العربية السورية وأكبرها من حيث الحجم، ويرجع تاريخ إنشائها إلى عام 1903م، وكانت في ذلك الوقت تمثل المدرسة الطبية.

2 أ. د. أحمد الحجي الكردي، "فضيلة الشيخ أ. د. أحمد الحجي الكردي", شبكة الفتاوي الشرعية الأستاذ الدكتور أحمد الحجي الكردي (تاريخ الوصول 30 أكتوبر، 2021).

3 هيت هي إحدى أهم مدن التاريخ الإنساني الموجودة في العراق، تقع على شمال مدينة الرمادي على الضفة الغربية لنهر الفرات هذا وتبعد عن الرمادي سبعين كيلو مترا، وتبعد عن عاصمة العراق بغداد مائة وتسعين كيلو مترا ويصل تعداد سكانها إلى خمسة وسبعين ألف نسمة، هذا وتشتهر مدينة هيت ببساتين النخيل الواسعة وحدائق الفاكهة الكبيرة وما أنعم الله عليها به من خيرات متنوعة.

وأما عن تعليمه فنظرا لنشأته في بيت متدين فقد بدأ في الذهاب للكتاب لتعليم كتاب الله منذ سن الخامسة، وفي السابعة التحق بالتعليم الابتدائي العام في هيت ثم انفصل عنه والتحق بالتعليم الديني حتى أتم تعليمه الأساسي الديني في عام 1962م، وحصل على ما عرف باسم "شهادة الثاني عشر" وهي شهادة التخرج من التعليم الديني في زمانه وكان ترتيبه هو الأول على الصف.

هذا وقد أظهر تفوقا ملحوظا خلال سنوات دراسته حتى حفظ الكثير من متون العلوم الشرعية المختلفة واستظهارها بفهم دقيق؛ ومن ثم تكونت لديه ملكة شرحها.

وفي عام 1967م افتتحت كلية الإمام الأعظم للدراسات الإسلامية في بغداد والتحق عبد الملك بها وتتلمذ على يد نخبة من الأساتذة من بينهم شيخنا أبو سنة، وتخرج منها عام 1970م وحصل منها على شهادة البكالوريوس في الشريعة الإسلامية بتقديره ممتاز. والتحق بجامعة بغداد لتحضير رسالة الماجستير، ثم التحق بجامعة أم القرى بمرحلة الدكتوراة وأصبح الشيخ أبو سنة مشرفا على رسالته وحصل منها على شهادة الدكتوراة بتقدير ممتاز.

أما عن أهم الوظائف التي تولى عليها:

فنظرا لنبوغه العلمي الظاهر عليه منذ نعومة أظافره فقد عمل كمدرس في المدرسة التي كان يدرس بها وهو مازال طالبا في الصف الثالث منها.

افتتح مدرسة للعلوم الشرعية في مدينة "الرمادي"[1] وقام بعدها بإدارتها والتدريس فيها. وبعدها وإلى جانب عمله بالتدريس وإدارة المدرسة أسند إليه جهة الإمامة والخطابة، وكان ذلك في جامع الرمادي الكبير.

---

1 الرمادي هي مركز أكبر محافظات العراق الأنبار، وتقع غرب عاصمة العراق بغداد وتبعد عنها مسافة ما يقرب من المائة وثمانية كيلو مترا، هذا ويفوق تعداد سكانها التسعمائة ألف نسمة، وتعتبر مدينة الرمادي صاحبة دور محوري في تجارة العراق مع الأردن وسوريا نظرا لموقعها الاستراتيجي المتميز، كما أنها تحتوي على الكثير من المناطق الأثرية القديمة جدا، وتضم بداخلها الكثير من الجوامع القديمة والحديثة، وبها أيضا خطوط سكك حديدية تصل إلى سوريا.

ولعل أجل المناصب التي تقلدها مسؤولية هو منصب المفتي العام لجمهورية العراق عام 2007م، ولكنه بعد فترة وجيزة تنحى عن هذه الوظيفة.

وأما عن مؤلفاته فقد قاربت الخمسين، أذكر منها:" مجموعة فتاوي شرعية قارب عددها الخمس الآف فتوى تقريبا" وقد نشر أغلبها في المجلات الإسلامية التي تصدر في العراق وأيضا بعض المواقع الإلكترونية[1].

1.3.2.4 المطلب الرابع: الطلاب الذين تتلمذوا على يديه في المملكة العربية السعودية

وفي هذا المطلب سنتولى الحديث عن طلاب الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة أثناء الفترة العملية الأكثر إثماراً في حياته وهي فترة عمله في المملكة العربية السعودية. والذين كان عددهم هو الأكثر وفرة بين طلابه في أثناء عمله في البلاد الأخرى. وذلك نظرا لطيلة فترة عمل الدكتور أحمد فهمي بالتدريس بالسعودية؛ مما نتج عنه زيادة عدد الرسائل التي أشرف عليها عن المائة رسالة ما بين رسائل دكتوراة ورسائل ماجستير. وقد كان طلاب العلوم الشرعية يأتون من الدول المختلفة للمملكة العربية السعودية، ويلتحقون بجامعة "أم القرى" لوجود الأستاذ الدكتور أحمد فهمي فيها، لما علموه من قيامه بدور إشرافي توجيهي أبوي عظيم أثناء إشرافه على رسائل طلابه، هذا بالإضافة إلى علمه الغزير الذي اشتهر به في مختلف المجالات الشرعية. ومن أشهر الأمثلة على الطلاب الذين جاؤوا والتحقوا بجامعة "أم القرى" رغبة في إشراف الأستاذ الدكتور أحمد فهمي هو الدكتور عبد الملك السعدي العراقي الجنسية والذي سبقت الترجمة له.

---

1 ا.د. عبد الملك عبد الرحمن السعدي، "السيرة الذاتية والعلمية", الموقع الرسمي لمساحة الشيخ أ.د عبد الملك عبد الرحمن السعدي الأمة الوسط، تاريخ الوصول: 1 أكتوبر، 2021 ,
https://web.archive.org/web/20190523112228/http://www.alomah-alwasat.com/.

هذا ومن الجلي أنه لم تقتصر جنسية الطلاب الذين أشرف عليهم الأستاذ الدكتور أحمد فهمي خلال فترة عمله في جامعة "أم القرى" على الطلاب السعوديين فحسب؛ بل كانت فترة غنية بإشرافه على الطلاب الأجانب من الدول المختلفة مثل:

من فلسطين فضيلة الشيخ "مفيد محمد محمود أبو عمشة"

ولد بارك الله في عمره عام 1951م في قرية "زواتا"[1] في نابلس[2]. نشأ وترعرع في فلسطين وخاصة في نابلس وأتم تعليمه الأساسي قبل الجامعي فيها، ثم انتقل إلى الأردن بغرض إتمام تعليمه الجامعي وقد كان؛ حيث أتم دراسته الجامعية في الأردن وخاصة في الجامعة الأردنية وحصل منها على بكالوريوس الشريعة الإسلامية عام 1974م.

وبعد ذلك انتقل إلى المملكة العربية السعودية التي التحق فيها "بجامعة الملك عبد العزيز"[3] التي تغير أسمها بعد ذلك لتصبح جامعة "أم القرى" وهو الاسم المعروفة به حاليا؛ ليدرس الماجستير وخلال تلك الفترة الزمنية كان مشرفه هو شيخنا "أحمد فهمي أبو سنة"، وقد كتب الدكتور أبو عمشة رسالة الماجستير بعنوان "أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم وتقريراته ودلالتها على الأحكام

---

1 قرية زواتا هي إحدى قرى محافظة نابلس الفلسطينية والتي تبعد عنها مسافة خمسة كيلو مترات تقريبا، وتشتهر بزراعة الحمضيات والفواكه الشتوية، وتقع على جبل أبو عجرم وهو إحدى مجموعة الجبال التي عرفت باسم جبال النار، وتقع في شمال قرية بيت وزن، وشرق قريتا الناقورة وبيت إيبا، وعلى غرب مدينة نابلس وبلدة عصيرة الشمال، هذا ويبلغ تعداد السكان بها ألفي نسمة.

2 مدينة نابلس هي أكبر مدينة فلسطينية، وهي عاصمة محافظة نابلس، كما أنها تتميز بموقع يجعلها أهم المدن الفلسطينية؛ فهي عصب الحياة في الضفة الغربية لفلسطين حيث تتوسط المرتفعات الجبلية الفلسطينية في موقع محوري يجعلها تربط شرق فلسطين بغربها وشمالها بجنوبها، وتشتهر بصناعة الصابون والكنافة النابلسية.

3 وليس المقصود هنا هو جامعة الملك عبد العزيز الحالية والموجودة في إمارة مكة المكرمة، ولكن المقصود هنا هو جامعة أم القرى، فقد مرت بأطوار تحسينية مختلفة عبر الزمن؛ مما أدى إلى تغيير اسمها أكثر من مرة، وقد كان اسم جامعة الملك عبد العزيز هو أحد أسماءها في إحدى أطوار تعزيزها وتحسينها، هذا وسيتم التعريف والترجمة لجامعة أم القرى عند البحث عن حياة شيخنا أبو سنة العملية في الأبواب القادمة.

الشرعية". وقد حصل على شهادة الماجستير عام 1977م، ومن ثم حصل على درجة الدكتوراة من نفس الجامعة عام 1982م؛ وكان ذلك بعد أن تغير اسم الجامعة لأم القرى.

هذا وقد عمل الدكتور أبو عمشة في الكثير من الأعمال الأكاديمية والفعاليات التي أذكر منها: عمله كأستاذا مساعدا في عدد لا بأس به من الجامعات السعودية وأيضا في فلسطين في نابلس وتحديدا في جامعة "النجاح الوطنية" حتى عام 2007م.

إلى جانب ذلك فهو راعيا للقضية الفلسطينية حاملا على عاتقة نشر الوعي والمعلومات الغير مغلوطة عنها، ويبرز ذلك في الكثير من مواقفه خلال مسيرته والتي منها إلقاءه لعدد كبير من المحاضرات من عام 1986م إلى عام 1989م في المسجد الأقصى (فك الله أسره) بهذا الخصوص. وكذلك كثرت سفراته من عام 1992م وإلى وقتنا الحالي إلى عدد من الدول بغرض التعريف بالأقصى والقدس والقضية الفلسطينية.

وإلى جانب ذلك ولتحقيق نفس الهدف النبيل كتب الدكتور أبو عمشة عدة من الكتيبات أقرن فيها الصورة بالمعلومة الدقيقة ومن تلك الكتيبات: ("جرائم اليهود ضد الشعب الفلسطيني في القرن العشرين"، "القدس مدينة الأنبياء"، "المسجد الأقصى المبارك"، "الأرض المباركة (فلسطين) واليهود").

هذا وسعيا منه لنشر كتاب الله ولابتغاء مرضاته فقد أنشأ مشروع لتحفيظ القران الكريم في فلسطين عام 1986م وبعد أن ذاع صيت هذا المشروع ساهم في إنشاء أكاديمية القران الكريم والتي أنشأت في فلسطين قبل قرابة العشرين عاما[1].

من العراق فضيلة الشيخ محمود مجيد سعود الكبيسي

---

1 هيئة علماء فلسطين في الخارج، "مقابلة فضيلة الدكتور مفيد أبو عمشة عضو هيئة علماء فلسطين", هيئة علماء فلسطين في الخارج, 2 أغسطس، 2021، تاريخ الوصول 2021/10/17 .http://palscholars.com/post/6366 ,

ولد عام 1946م في العراق. وعمل أستاذاً بالإمارات لمدة تصل إلى ثلاثة وعشرين عاما، وفي العراق لمدة تصل إلى إحدى عشرة سنة. وقد كتب أكثر من عشرين بحثا في العلوم الدينية إلى جانب العديد من الكتب التي ألفها أو اشترك فيها، هذا وقد أشرف عليه الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة في جامعة أم القرى في رسالة الماجستير.[1]

من تركيا: الدكتور" إسماعيل بوكساك"، والدكتور" جاسم زاهد قرنفل"، وأستاذي ومعلمي ومشرفي الأستاذ الدكتور " عبد الله أوزجان"[2].

من أفغانستان: قد قام بالإشراف على رسالة الماجستير الخاصة بالطالب "مولوي محمد ملا عبد القادر الأفغاني" والتي كانت بعنوان "عقود الجمان في مناقب الإمام أبي حنيفة النعمان تحقيق ودراسة"، وقد اشتهرت وذاع صيتها حتى أصبحت من الكتب المعتمدة في المكاتب الحنفية المختلفة.

من الأردن: قد قام بالإشراف على الدكتور " محمود شوبان".

من الكويت: قد قام بالإشراف على الدكتور" عبد الله السميط".

من اليمن: قد قام بالإشراف على الدكتور "مطهر سيف أحمد".

من أوغندا: قد قام بالإشراف على الدكتور "أحمد على إبراهيم".

من تشاد: قام بالإشراف على الدكتور "محمد على إبراهيم".

من مالي: قام بالإشراف على الدكتور "جبريل المهدي".

وأما عن طلابه سعوديّ الجنسية فإن وفرة عددهم تدل على أن فترة تدريس الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة في المملكة هي من أكثر الفترات المثمرة إشرافيا في حياته، وأذكر منهم الدكتور "سعد

---

1 دار ناشري للنشر الإلكتروني، "د. محمود الكبيسي"،(2003), https://www.nashiri.net/index.php/authors/78 ، http://www.nashiri.net/index.php.، تاريخ الوصول 2021/10/17.

2 صالح بن زابن المرزوقي، "من سير العلماء سيرة فضيلة الدكتور أحمد فهمي أبو سنة رحمه الله."

بن حميد السبيعي" وقد ترقى في التدريس حتى أصبح وكيلاً لجامعة "أم القرى"، وكان أيضاً عضو في مجلس مكة المكرمة، بالإضافة إلى تعيينه كمديراً عاماً للشؤون المالية والإدارية برابطة العالم الإسلامي.

والدكتور "عبد الله الثمالي" وكيل كلية الشريعة في جامعة أم القرى.

والدكتور "عبد الله الشنقيطي" الأستاذ في الجامعة الإسلامية.

والدكتور "حمزة بن حسين الفعر" أستاذ الفقه والأصول في جامعة "أم القرى" والذي ترقي حتى تولى منصب عميدها سابقا إلى جانب عمله كمدرساً في المسجد الحرام.

والدكتور "صالح بن عبد الله بن حميد" عضو هيئة كبار العلماء، ورئيس مجلس الشورى، إلى جانب عمله إماماً وخطيباً في المسجد الحرام.

والدكتور " عبد الله الغطيمل" الذي عمل كرئيساً لقسم القضاء سابقاً، وعضواً في المجلس العلمي، وأيضاً كرئيس تحرير مجلة "جامعة أم القرى".[1]

والدكتورة "شادية محمد أحمد كعكي" الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة "الملك بن عبد العزيز"، وقد قام أستاذنا أحمد فهمي بالإشراف على رسالة الماجستير والدكتوراة الخاصة الخاصتين بها وقد حصلت على الدرجتين العلميتين بتقدير امتياز، وقد قامت بكتابة مقال بعد وفاة أستاذنا أحمد فهمي، يعد مزيجاً من أرق كلمات الرثاء والثناء والاعتراف بالجميل والعرفان. وقد نشرت المقال في الموقع الرسمي لجامعة "الملك بن عبد العزيز" في قسم هؤلاء علموني وأدين لهم تحت عنوان "أستاذي الكريم أحمد فهمي أبو سنة"[2].

---

1 صالح بن زابن المرزوقي، "من سير العلماء سيرة فضيلة الدكتور أحمد فهمي أبو سنة رحمه الله"، ص341:342.

2 شادية محمد أحمد كعكي، "أستاذي الكريم أحمد فهمي أبو سنة", جامعة الملك عبد العزيز, 13 سبتمبر، 2011 , https://www.kau.edu.sa/Home.aspx. ، تاريخ الوصول 2021/11/13.

وقد اخترت من طلاب أستاذنا سعوديّ الجنسية الشيخ السديس لأترجم له حسب ما يسمح به المقام في الأسطر التالية.

عبد الرحمن بن عبد العزيز بن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن محمد بن عبد الله السديس

نشأ في بيت طيب بين أفراد أسرة تعتني بتعلم العلوم الشرعية وتعمل على تطبيق التعاليم الدينية، فترعرع على حفظ كتاب الله الكريم، وقد أتم حفظه في سن صغيرة لم تتجاوز الثانية عشرة عاماً، هذا وقد كان حفظه للقران على يد مجموعة من خير القراء في المملكة العربية السعودية، ومن أبرز هذه الأعلام الشيخ "محمد على حسان". هذا ومن العوامل التي ساعدت على حفظ الشيخ السديس لكتاب الله الكريم هو الذكاء الفطري الذي حباه به الله، وأيضا إرسال والديه له لجامعة تحفيظ القران الكريم بالريف التي تخرج منها وحصل على تقدير ممتاز في تلاوة القران الكريم برواية حفص عن عاصم الكوفي.

وبعد تخرجه من جماعة تحفيظ القران التحق بكلية الشريعة في الرياض. ونظرا لما أظهره من تفوق فيها فقد تم تعيينه كمعيداً بها بقسم أصول الفقه. وبعد ذلك حصل على درجة الماجستير من كلية الشريعة بجامعة "الإمام محمد بن سعود الإسلامية" بتقدير ممتاز. وبعد تلك المرحلة جاء دور الفترة الزمنية التي تلقى فيها العلم على يد أستاذنا أحمد فهمي، فتلقى على يديه خير الإشراف والتوجيه في جامعة أم القرى، فكان أستاذنا أبو سنة خير معين للسديس في رسالة الدكتوراة التي حضرها والتي كانت بعنوان "الواضح في أصول الفقه لأبي الوفاء بن عقيل الحنبلي دراسة وتحقيق". هذا وقد كانت اللجنة التي ناقشت الرسالة كذلك تضم أسماء ذات ثقل علمي مثل الدكتور "عبد الله بن عبد المحسن التركي" الأمين العام لرابطة العالم الإسلامي، والدكتور "علي بن عباس الحكمي" الذي كان رئيسا لقسم الدراسات العليا الشرعية بجامعة "أم القرى" في ذلك الوقت.

هذا وباجتهاد الشيخ السديس وخير الإشراف من أستاذنا أحمد فهمي؛ حصل السديس على شهادة الدكتوراة بتقدير عام ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى.

أما عن حياته العلمية والمناصب التي تقلدها:

عمل بالتدريس في جامعة أم القرى وأنشأ كرسي بحث باسمه لدراسة أصول الفقه بجامعة "الإمام محمد بن سعود الإسلامية". هذا وإلى جانب عمله الأكاديمي فمما يكاد ألا يخفى على أي مسلم هو عمل الشيخ السديس كإمام وخطيب بالحرم الشريف، وهو المنصب الذي أهله لعمله الآن كرئيساً عاماً لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي.

هذا ومما أود الإشارة إليه هو أن الشيخ السديس قد نال جائزة الشخصية الإسلامية العالمية من جائزة دبي الدولية للقران الكريم[1].

وبهذا القدر ننهي هذا الباب بعد أن تناولت فيه نشأة العالم العابد والأب والأستاذ أحمد فهمي أبو سنة وتعليمه وأساتذته وطلابه، آملين أن نكون قد أوفيت البحث عن هذه النقاط دون إفراط أو تفريط، وسننتقل بإذن الله في الأبواب التالية للحديث عن حياته العملية، وعن مؤلفاته.

1 آيات نواورة، "من هو عبد الرحمن السديس ويكيبيديا", محتويات، تاريخ الوصول: 13 أكتوبر، 2021 ;https://mhtwyat.com/ , هاني زبيدة، "نبذة عن حياة الشيخ عبد الرحمن السديس", المصري اليوم, 26 سبتمبر، 2020 , " ;https://www.almasryalyoum.com/عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس", إسلام واي، تاريخ الوصول: 15 نوفمبر، 2021 , https://ar.islamway.net/.

2. الباب الثاني: حياته العملية ومؤلفاته

بعد أن تناولنا في الباب الأول حياة المؤلف الدكتور أحمد فهمي منذ ولادته ونشأته مرورا بمراحل تعليمه المختلفة من التعليم الأساسي وبعده التعليم الجامعي إلى تخصصه في الدراسات العليا. وتناولنا أيضا بعض الأعلام البارزة الذين قرأ عليهم وقرأوا عليه من أساتذته ومسيرته التعليمية ولو بجهد المقل.

وحيث أنه لا يكون لمثل مسيرة الأستاذ الدكتور أحمد فهمي التعليمية الزاخرة إلا أن تثمر بحياة عملية ناجحة لا تقل في الثراء عنها؛ بل إنها قد تربوا وتزيد عليها في النجاح والعطاء، فوجدت أنه يجب علي في هذا الباب أن انتقل للبحث عن حياة الأستاذ الدكتور أحمد فهمي ومسيرته العملية.

والباحث في العلوم الشرعية يرى بوضوح ما للعمل من أهمية عظيمة في ديننا الكريم، وكم أن ديننا يحثنا على العمل ويحضنا عليه، حتى تكرر اقتران ذكر العمل الصالح مع الإيمان في مواضع كثيرة في القران بقوله تعالى "الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ"[1] ووصل عددها إلى واحد وخمسون مرة. هذا وكلمة العمل ومشتقاتها قد وردت في القران الكريم ثلاثمائة وخمسين مرة، وهذا وإن دل فإنه يدل على ما لإقران العلم بالعمل من أهمية ولزوم بالغين. فإن كان الإيمان وهو أعلى درجات العلم والمعرفة والتصديق وبه دخول الجنة؛ يجب إقرانه بالعمل حيث أن العمل يكون به الارتقاء بالدرجات في الجنة.

ومن ثم لم يكن لعالما تقيا مثل الدكتور أحمد فهمي أبو سنة أن يتغافل عن شيء مثل أهمية العمل، ويكتفى بالدرجة التي وصل إليها علمه فقط؛ بل إنه وبالرغم من تعرضه في صغره لحادث

[1] [البقرة :82]

تسبب في ضعف بصره لدرجة كبيرة، وبالرغم من كون أسرته أحد أكبر الأسر تاريخا في منطقة الصف، أي أنه لم يكن بحاجة للعمل للاسترزاق منه أبدا، ولكنه أبى إلا أن يعمل لما كان عليه من درجة كبيرة من الوعي أوصلته لاستشعار أهمية دور الأستاذ الأكاديمي، وما يقوم به من إنارة عقول الأخرين حتى تستقيم أمورهم وينعموا في حياتهم وأخرتهم.

وبناءا على ما سبق ذكره فقد استمر الأستاذ أحمد فهمي في العمل والقراءة والتدريس، حتى أن زوجته رحمها الله كانت له خير عون في ذلك الأمر، فبسبب الضعف الذي أصاب عينه كانت تساعده هي بأن تقرأ له ما أراد قرأته من كتب، أو تدون ما يمليه عليها مما أراد كتابته أو إرساله إلى طلابه. هذا وحتى بعد وفاة زوجته رحمها الله وحتى في الفترات التي اشتد عليه المرض فيها، إن لم يكن في أروقة الجامعات فكان يعمل على التدريس ونشر العلم في منزله أو عبر الهاتف أو أي وسيلة تواصل أخرى توفر له نقل العلم لمن يرغب فيه.

ولذا فإننا وفي هذا الباب سنتحدث عن حياة الدكتور أحمد فهمي العملية بالتفصيل من حيث عمله بالجامعات المختلفة ومن حيث مؤلفاته أيضا.

2.1 الفصل الأول: حياته العلمية وعمله بجامعة الأزهر والجامعات المختلفة في دمشق، ليبيا، بغداد، وأم القرى

نظراً لتفوق الدكتور أحمد فهمي المعروف عنه في دراسته، ونظراً أيضا لحصوله على أول شهادة عالمية بدرجة دكتوراة في تخصصه من جامعة الأزهر؛ فقد تم تعيينه تحديدا سنة 1941م في كلية الشريعة ليعمل كمدرساً بها، وهو ما عرف في زماننا الحالي بالمعيد أو الدكتور عضو هيئة التدريس. ونظراً لتفوقه الذي رافقه من بداية مشواره الدراسي وتابع معه مسيرته في السلك الوظيفي الأكاديمي في جامعة الأزهر فقد ترقى من منصب مدرس إلى منصب أستاذ مساعد، وبعد ذلك ترقى أيضاً من منصب أستاذ مساعد إلى منصب أستاذ.

هذا وقد ظل الأستاذ أحمد فهمي يعمل بجامعة الأزهر لفترة قرأ فيها على يده الكثير من الطلاب الذين لمع نجم الكثير منهم في سماء العلوم الشرعية مثل الشيخ العارف بالله "صالح الجعفري" والشيخ " محمد أمين سراج" المدرس بجامع الفاتح بإسطنبول الذين سبقت الترجمة له[1].

وظل محتفظا بوظيفته وعمله بجامعة الأزهر حتى أتم سن التقاعد وكان في سنة 1974م. ولكن في خلال عمله في تلك الثلاثة والثلاثين عاماً كان جهده العلمي فائق للعادة، وهو ما أدى لكثرة إعارته للكليات المختلفة.

وقد كانت أول إعارة له في عام 1960م إلى سوريا؛ حيث عمل بتدريس أصول الفقه بصفة أساسية وإلى جانبها أسند إليه أيضا تدريس بعض المواد الشرعية، وكان ذلك في دمشق وخاصة في الفيحاء في "جامعة دمشق"[2]. وقد استمرت لمدة سنة، أي أنها انتهت عام 1961م؛ وهذا يعني أن تلك الإعارة كانت خلال فترة الوحدة بين مصر وسوريا. وقد جاء ترشيح الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة لتدريس الأصول والمواد الشرعية في الجامعة من قبل الأستاذ الدكتور "معروف الدواليبي"، والذي كان يعمل على تدريسها بنفسه ولكن نظراً لانشغاله بالعمل السياسي؛ وخاصة بعد تعيينه كرئيساً لمجلس الوزراء فقد رأى أنه لا يوجد أولى من الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة لأن ينوبه فالتدريس[3].

وقد كانت فترة مثمرة جداً من الناحية العلمية بالرغم من قصرها حيث آتت أوكلها وتوجت بكتاب "محاضرات في أصول الفقه". وسبب ذلك أن الأستاذ أحمد فهمي كان من أنصار التجديد والتيسير على الطلاب، وقد كان المنهج المقرر على طلاب كلية الشريعة من أمهات كتب الأصول؛ لذلك أشكل على الطلاب استيعابه بعض الشيء، وذلك لأن أغلب كتب الأصول ومصادرها كتبت بلغة عربية

---

1 ينظر المطلب الأول من الفصل الثالث في الباب الأول.

2 د. وفاء السعداوي، "أحمد فهمي أبو سنة بين العلم والحياة... سيرة موجزة"، ص 1000.

3 سمعت المعلومة شفهيا من تلميذه وأستاذي الدكتور عبد الله أوزجان.

رصينة قوية العبارة لدرجة أشكلت على بعض القدامى فهمها، فعمل الأستاذ أحمد فهمي على تيسير المنهج للطلاب بلغة عربية مناسبة دون إخلال أو مغالاة في استخدام العبارات الصعبة المستهلكة التي لا فائدة منها. وقد وفق الله الطلاب لاستيعاب القيمة العلمية لأستاذهم أحمد فهمي أبو سنة؛ فأظهروا له الاحترام والوقار الذي يستحقه، وعملوا على تقوية تواصلهم معه، وتوافدوا على محاضراته حيث شهدت محاضراته إقبالا كبير من الطلاب. هذا وقد جمعت شروح الأستاذ أبو سنة بعد ذلك في الكتاب المذكور أعلاه[1].

وبعد ذلك وفي نفس العام تمت إعارة الأستاذ الدكتور أحمد فهمي إلى جامعة ليبيا وخاصة إلى كلية الحقوق لتدريس مواد الشريعة الإسلامية بها، ولم يكتفى الأستاذ بالقيام بواجبه التدريسي فقط في ليبيا، بل إنه بذل قصارى جهده حتى أثمرت مجهوداته بأن كان سبباً في إنشاء قسم الدراسات العليا بالعلوم الشرعية في الجامعة[2]، وكانت إعارته لليبيا للعام الدراسي 1962م[3].

وبعدها وتحديداً في عام 1968م انتدب لإلقاء بعض المحاضرات عن الشريعة الإسلامية في الجزائر[4].

وبعد ذلك استأنف التدريس بالأزهر مرة أخرى، وكان ذلك حتى عام 1972م، أي قبل إتمامه لسن المعاش بسنتين؛ ثم تمت إعارته للمرة الأخيرة لجامعة "أم القرى"[5]، ثم في عام 1974م كان الأستاذ الدكتور أحمد فهمي قد بلغ سن المعاش وأحيل إلى المعاش من جامعة الأزهر، ولكنه استمر في التدريس في جامعة "أم القرى" لفترة زادت على الربع قرن، حيث انتهت في عام 1998م، وهو العام

---

1 د. وفاء السعداوي، "أحمد فهمي أبو سنة بين العلم والحياة... سيرة موجزة"، ص1000.

2 أكدت المعلومة شفهيا من حفيده الأستاذ هشام الجندي.

3 د. ناصر وهدان، "من أعلام الأزهر الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة"، ص148.

4 المصدر السابق ص 148.

5 المصدر السابق ص 148.

الذي عاد فيه إلى مصر عودته النهائية، هذا وقد كان في فترة اشتغاله بالتدريس بالسعودية يأتي لزيارة مصر في كل عام في فترة الإجازة الصيفية[1].

هذا وفي عام 1980م قد تم اختياره رحمه الله كعضوا في مجمع البحوث الإسلامية في مصر.[2]

وبعد مرور ثلاثة أعوام، وتحديداً في عام 1983م تم اختياره كعضواً بمجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي. وقد تم تكريمه في نفس العام في مصر، وحصل على وسام العلوم والفنون من الطبقة الأولى، وقد كان ذلك أثناء الاحتفال بمناسبة العيد الألفي للأزهر الشريف.[3]

وفي الفترة بين عام 1998م وعام 2000م أسند إليه مرة أخرى التدريس والإشراف بجامعة الأزهر، وكان ذلك في شكل إلقاء محاضرة واحدة أسبوعيا بالجامعة. وبعد ذلك توقف عن التدريس بالجامعات نظراً لزيادة مرضه.[4]

هذا وعند تناول الحياة العملية للأستاذ أحمد فهمي أبو سنة لا يمكننا أن نغفل الأعمال الخيرية والتطوعية التي كانت له بصمة فيها، خاصة وأنها لم تكن بالأعمال القليلة أو الهينة.

عمل رحمه الله خلال حياته على محاربة البدع والأفكار المغلوطة التي دست على الدين؛ والدين برئ منها براءة الذئب من دم بن يعقوب عليه السلام، وكان ذلك بصفة مكثفة بين أفراد الطبقة الفقيرة والمتوسطة. وأبسط مثال على ذلك هو إلغاءه للاحتفال السنوي الذي كان يقام في مسقط رأسه "الصف" على شرف جده. وكان ذلك لشدة تعلق الناس بجده رحمه الله حتى تناقلت الألسنة أنه من شدة تقواه كان من أصحاب الكرامات، فعامله أهل المركز بعد وفاته معاملة مبالغة لا تليق بالآداب الإسلامية، وأقاموا احتفالا سنويا بمولده، وقد احتوت هذا الاحتفالات بالموالد وأمثالها عادة على

---

1 د. مجد مكي، "الفقيه الكبير أحمد فهمي أبو سنة", ص991.

2 ينظر مقدمة كتاب محاضرات في أصول الفقه.

3 د. مجد مكي، "الفقيه الكبير أحمد فهمي أبو سنة", ص991.

4 سمعت المعلومة شفهيا من حفيده الأستاذ هشام الجندي.

بعض الفعاليات السلبية الغير ملائمة للآداب الإسلامية، ولكن الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة قد عمل على تنوير عقول الناس، وتنبيههم بأنه ليس لفعلهم هذا أي علاقة بتعليمات الدين الإسلامي السمحة. وبالفعل قد تم إلغاء هذا الاحتفال بفضل الدور التثقيفي والتوعوي الهام الذي قام به الأستاذ أحمد فهمي أبو سنة.

وقد أنشاء على نفقته الخاصة معهدا للتعليم الأزهري في قريته بمركز الصف، وقد كان لهذا المعهد الأثر الكبير في تعليم أكثر أبناء القرية، وسمي المعهد باسم "معهد عزبة أبو سنة الأزهري".

كما أنه قد أنشأ مدرسة أو مركز لتحفيظ القران والتجويد في قريته وقد لاقى إقبالا كبيراً من الراغبين في حفظ كتاب الله من الرجال والنساء والأطفال. كما أنه رحمه الله وكنوع من التشجيع والتحفيز لأبناء قريته على حفظ كتاب الله كان يجري مسابقة سنوية بين الحافظين في بيته الكائن بقريته في أثناء إقامته لشعائر الاحتفالات بليلة القدر التي واظب على إحياء شعائرها كل عام.

هذا وقد وحافظت أسرة أبو سنة على إحياء شعائر ليلة القدر بما تضمنته من فعاليات وإطعام للصائمين وذبح الأضاحي في منزله إلى هذا الآن. هذا وقد سمي مركز تحفيظ القران باسم "العارف بالله فضيلة الشيخ أحمد أبي سنة" جد الأستاذ الدكتور أحمد فهمي والذي تمت تسميته تيمناً باسمه[1].

كما أنشأ على نفقته الشخصية الكثير من المباني الخدمية التي ساعدت في النهضة بقريته مثل مبنى البريد، والوحدة الزراعية، والمستوصف الطبي، والمدرسة الابتدائية، والمقابر الشرعية.

وعلى نطاق أضيق، قد أنشاء الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة " رابطة آل أبو سنة" ليتمكن من رعاية عائلته الكبيرة وليعمل على توطيد تضامنها ببعضها. وقد وضع رحمه الله لائحة حدد فيها الأهداف التي تسعى الرابطة إلى تحقيقها، والتي كان من بين بنودها: المحافظة على التواصل بين

1 سمعت المعلومة شفهيا من حفيده الأستاذ هشام الجندي.

أفراد العائلة، وعمل أفراد العائلة على تخفيف المصاعب على بعضهم البعض. وجدير بالذكر أن هذه الرابطة كانت متكاملة من النواحي الأخلاقية والاجتماعية أيضا، حيث عمل رحمه الله على تشكيل العديد من اللجان بها لتعمل على أكثر من جانب معا في وقت واحد، فعلى سبيل المثال قد شكل لجنة مواريث تعمل على حل النزاعات المتعلقة بالميراث وتقسيمه بأسلوب صحيح وفقا لكتاب الله وسنة رسوله؛ كما عين فيها مسؤولا ماليا لكي يتولى مسؤولية الإنفاق في المساعدات، وعين أميناً لهذا الصندوق أيضا، كما عين رئيساً للرابطة لينوب عنه الرئاسة، ومسجلاً للمحاضرات التي تلقى في الاجتماعات. وقد حدد قبل وفاته رحمه الله يوم الأربعاء الأول من كل شهر ليكون موعداً للاجتماع الدوري للرابطة[1].

وبهذا القدر المختصر ننهي حديثنا عن لمحات من حياة الأستاذ أحمد فهمي أبو سنة العملية، آملين أن نكون قد أوفينا هذا الفصل حقه دون إفراط أو تفريط وننتقل في الفصل القادم للحديث عن مؤلفاته بإذن الله تعالى.

2.2 الفصل الثاني: مؤلفاته

بعد أن تناولنا حياة الأستاذ أحمد فهمي أبو سنة العملية في الفصل السابق؛ ففي هذا الفصل سنتناول بعض ثمار هذه الحياة العملية، ألا وهي مؤلفاته المكتوبة رحمه الله، ونظراً لتنوع مصنفاته فقد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث أساسية. المبحث الأول سنتناول فيه نبذ عن أهم مصنفاته الموضوعة على شكل كتب، وفي المبحث الثاني سنتناول أهم مصنفاته التي وضعت على شكل مقالات، وفي المبحث الثالث سنتناول أهم المؤتمرات التي شارك فيها ونبذة عن مشاركاته.

1 وفاء السعداوي، "أحمد فهمي أبو سنة بين العلم والحياة... سيرة موجزة", ص1002.

2.2.1 المبحث الأول: في كتبه: العرف، الوسيط، محاضرات في أصول الفقه، النظريات العامة للمعاملات في الشريعة الإسلامية، علم الاقتصاد الإسلامي

أولاً: كتاب العرف والعادة في رأي الفقهاء والأصوليين

هو أشهر كتاب ألفه الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة، هذا إن لم يكن أشهر كتاب عرف في مجال العرف والعادة على الإطلاق، حيث أنه كما سبق ووضحنا كان موضوع رسالة العالمية أو الدكتوراة بالتعبير الحديث الخاصة بدكتور أحمد فهمي، وبعدها قد طبعه ونشره على هيئة كتاب وأرفق في طبعته الأولى إهداءه إلى الإمام المراغي رحمه الله.

ولا يخفى على كل دارس في أصول الفقه أن هذا الكتاب يعد أصلا في مجاله، وكل ما كتب بعده في نفس الباب كتب استنادا عليه. فقد تصفحنا الكثير من الأبحاث والدراسات المتعلقة بالعرف أو العادة من ناحية أو أخرى ولم يكد يخلو أي منهم من الاستعانة بكتاب العرف والعادة في رأي الفقهاء والأصوليين للأستاذ أبو سنة في مصادره؛ كما أن الكثير من الباحثين كانوا يعزون في تعريف العرف إلى التعريف الذي وضعه الأستاذ أحمد فهمي في كتابه.

وقد فتح رحمه الله بتقديمه لهذا الموضوع وبحثه فيه باباً للفقهاء للاجتهاد في الحوادث العارضة التي تمس حياة الإنسان وتؤثر عليه؛ كما دعاهم في مقدمة كتابه وإن كان أول من تناول هذا الموضوع بهذه الاستفاضة إلى البحث فيه، حتى أنه ومن شدة أدبه العلمي قد دعا الفقهاء من بعده إلى تعديل أخطاءه في كتابه إن وجدت، وأشار إلى نقطة مهمة جداً عن مدى سماحة الدين وتعلقه بأحوال الناس ومراعاته لمصالحهم والتغييرات الواردة عليها.

وقد أشار رحمه الله في كتابه هذا إلى نقطة مهمة جداً ألا وهي تأثير العرف والعادة على تكييف الحكم الشرعي وفقاً لأحوال العباد الموجودين في الإقليم. ولعل خير ما يوضح هذه المسألة من فعل الأئمة هو الأمام الشافعي رحمه الله، حيث أنه في القديم تحديداً عندما كان في العراق كان قد رجح

عدم التعامل بجلود الميتة، ولكن عندما نزل إلى مصر ورأى أكثر أهلها يعملون بالجلود، واطلع على الأحاديث التي تبين حل جلود الميتة بعد دباغتها؛ أجاز التعامل بها.

وهذا المثال يوضح النقطة التي واظب الأستاذ أحمد فهمي أبو سنة على تسليط الضوء عليها بشدة، حتى يسهل على المفتيين الإفتاء في الحوادث، وبذلك يكون قد أبرز حقيقة ملاءمة الإسلام لكل زمان ومكان، وسد الباب على دعاوي المستشرقين الواهية بجمود الشريعة الإسلامية أو عدم مناسبتها للقضايا المعاصرة، واختصاصها بالقضايا الحادثة وقت نزول الوحي فقط.

كما أنه عزم في كتابه على الإشارة إلى جواز أن تكون نصوص الفقه المبنية على العرف قواعد صالحة للتطبيق، بدون الحاجة للإشارة إلى أن هذه القاعدة مبنية على عرف خاص[1].

ثانيا: كتاب الوسيط

وضع هذا الكتاب بشكل يقرب الأصول ويشرحها وينزلها على الفروع؛ بلغة سهلة توضح علم الأصول للطلاب دارسي العلوم الشرعية ولغيرهم، حتى أن العوام يمكنهم استيعابه. فلا يلزم لفهم عبارة الكتاب أن يكون الطالب عربي الأصل؛ بل يكفيه أن يعرف العربية معرفة مبدئية كلغة ثانية أو ثالثة. ومن هنا يتضح مدى اتساع أفق الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة، فقد تنوع طلابه من مختلف الجنسيات التي كانت بعضها عربية الأصل وبعضها غير عربية كما سبق البحث. ومن المعروف أن اللغة العربية هي لغة غنية جداً بالمفردات والمعاني التي يصعب على إنسان واحد أن يلم بها جميعا حتى ولو كان عربي الأصل، ولربما كان ذلك هو السر وراء دقة اختياره للعبارات الدقيقة التي كتب بها هذا الكتاب والتي تصيب المعنى بإيفاء ودون زيادة غير مرغوبة قد تؤدي لتشويش عقل القارئ، كما أن عباراته صارمة في منهجها لا تحتمل أكثر من معنى ولا تترك باباً للتلاعب بها.

---

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة, العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي (القاهرة مصر: مطبعة الأزهر, 1947).

هذا وجدير بالذكر أنه في كتاب الوسيط خاصة قد عمل الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة على تقريب وشرح كتاب يعد أصلا من أصول المكتبة الحنفية، ألا وهو "كتاب التوضيح في حل غوامض التنقيح" للإمام صدر الشريعة الحفيد، والحقيقة أن هذا الكتاب هو عملية دمج لأكثر من كتاب وإخراجهم في حلة كتاب واحد، حيث كتب صدر الشريعة أولا كتاب التنقيح؛ وهو الذي نقح فيه أصول فخر الإسلام الإمام البزدوي[1]، ولكن تنقيح صدر الشريعة كان بلغة عربية قوية، حتى أشكل على أبناء عصره فهمها، ولما رأى صدر الشريعة صعوبة كتابه على طلابه، وضع عليه كتاباً أخر ليشرحه ألا وهو كتاب "التوضيح"، ولكن اللغة العربية التي وضع بها التوضيح أيضاً كانت لغة صعبة شديدة الفصاحة والقوة، بالطبع لم تكن بصعوبة تلك التي وضع بها التنقيح ولكنها ما زالت تصعب على طلاب عصرنا الحديث، خاصة بعد شيوع اللهجات العامية في بلاد العرب واضمحلال الحديث باللغة العربية الفصحى.

وقد فطن الأستاذ الدكتور أحمد فهمي لأهمية هذا الكتاب البالغة؛ فاختار القسم الثاني منه ليدرسه لطلاب السنة الثانية في كلية الشريعة. فعمل على تقريب محتوياته للطلاب وتوضيح الألفاظ والمواضيع التي قد يشكل على القارئ فهمها، كما أنه زاد على نصه في بعض المسائل بعباراته الخاصة؛ هذا وبالرغم من كونه حنفي المذهب إلا أنه لم يكتفي في المسائل الخلافية الواردة في الكتاب بذكر رأي الأحناف أو رأي المصنف فقط؛ بل عمد على ذكر الآراء المختلفة ووازن بينها، ورجح منها ما وطن في قلبه ومال إلى صحته بعد أن أنهى البحث فيه.

هذا ويمكن وصف عبارة الكتاب بأنه "سهل الممتنع" حيث أنها من الناحية الأدبية لا تشوبها شائبة، وفي ذات الحين هي عبارة محررة قريب إلى العقل والقلب استيعابها.

---

1 هو الإمام أبو اليسر محمد بن حسين بن عبد الكريم بن موسى بن مجاهد النسفي، ولد عام 421هـ، وكلمة البزدوي هي نسبة إلى بزدة وهي قلعة حصينة تقع بالقرب من نسف، قلد شيخاً للأحناف بعد وفاة أخيه رحمه الله، وألف العديد من المؤلفات أهمها مؤلفه في الأصول والذي اشتهر باسم أصول البزدوي، توفي عام 452هـ.

هذا وقد جمع الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة في هذا الكتاب بين علم القدماء وبين الطرق الحديثة، حيث طعم علم القدامى ببعض الفكر الجديد ليناسب علمهم القضايا الحديثة كما ناسب القديمة أيضاً.

هذا ولربما ترجع سببية تسمية هذا الكتاب بالوسيط إلى كونه وسيطاً بين القارئ وبين علم القدامى.

هذا وقد صنف الأستاذ الدكتور أحمد فهمي هذا الكتاب وطبعت طبعته الأولى في عام 1955م، ولكنها سرعان ما نفذت. وعلى الصعيد الأخر حاجة الطلاب خاصة والناس عامة لمثل هذا الوسيط لفهم علم أصول الفقه لم تنتهي أبداً؛ بل هي في ازدياد دائم، وعندما رأى الدكتور "محمد سالم أبو عاصي" الأستاذ بكلية أصول الدين بالقاهرة وكلية الشريعة والقانون بكلية عمان ذلك، عمل على إعادة طبع الكتاب مرة أخرى على نفس صورته الأولى، وقد كان ذلك عام 2000م، أي بعد مرور أكثر من خمسة وأربعين عاماً على إصدار الطبعة الأولى. فكانت الطبعة الثانية بمثابة إعادة إصدار للطبعة الأولى، ولذلك عرفها الدكتور محمد بعبارة "طبعة ثانية طبق الأصل".

هذا وقد افتتح الأستاذ الدكتور أحمد فهمي هذا الكتاب بإهداء تمس كلماته القلوب لفضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر، وختم الإهداء بإهداء متفرع عنه إلى معقل علوم الإسلام في الدنيا، ألا وهو الأزهر الشريف.

وبعد هذا الإهداء جميل العبارة، يضفي الأستاذ بمقدمة الكتاب التي أوضح فيها بعض الأسباب التي دعته لكتابته، وأهمها إلحاح طلاب الشريعة عليه رحمه الله بأن يكتب لهم شيئاً في الأصول، ولكنه كان يرفض لرؤيته بأن القدامى لم يتركوا شيئاً في الأصول لم يكتبوا فيه، ولكنه وبعد أن قام بتدريس الجزء الثاني من التوضيح ورأى في نفسه إمكانية تيسيره، استخار الله كعادته ووضع الوسيط رغبة منه في تبسيط بحوث التوضيح على قراءه.

وأما عن محتويات الكتاب فكما سبق البيان أنها شرح وتقريب للجزء الثاني من كتاب التوضيح الذي يصعب على بعض الأساتذة شرحه للطلبة أحياناً، وهو الجزء الذي يتعلق بشرح الألفاظ وحروف المعاني ودلالتها على الأحكام، هذا وسيتم التعرض لمحتويات الكتاب باستفاضة في الفصل الثالث بإذن الله.

وهذا وقبل ختام هذا المبحث نرى وجوب الإشارة إلى مدى سماحة شخصية الشيخ أبو سنة، حيث أن هذا الكتاب لم يكتب بتقنيات الحاسب الآلي الحديثة، بل كتب بالآلة الكاتبة قديماً؛ ولأجل ذلك وقعت فيه بعض الأخطاء الكتابية التي قد تؤدي لاختلاط الأمر على القارئ عند قراءتها، ولكنه رحمه الله قد عمل على تثبيتها في أخر الكتاب مع ذكر رقم الصفحة والسطر الذي وقع فيه الخطأ، لكيلا يصعب على القارئ تداركها، وقد رجى القراء في بداية الكتاب أن يطلعوا عليها قبل القراءة، حتى لا تواجههم أي صعوبات أو إشكالات في فهم الكتاب[1].

ثالثاً: كتاب محاضرات في أُصول الفقه (مجموعة محاضرات ألقيت بكلية الشريعة جامعة دمشق)

هذا الكتاب يعد ثمرة عمل الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة في الفترة التي عمل فيها بالتدريس في سوريا أثناء الوحدة الوطنية بين مصر وسوريا[2].

وقد شابه هذا الكتاب كتاب الوسيط من ناحية السبب الداعي إلى تأليفه؛ حيث أنه بعد تألق الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة في تدريس الأصول والمواد الشرعية للطلبة بدمشق بأسلوب سهل بسيط جعلهم يستوعبون علم القدامى دون صعوبة؛ بل إنهم تعلموا أيضاً كيفية تكييف هذا العلم مع الحوادث العارضة بنجاح، وكنوع من إظهار العرفان بالجميل تجاه الدكتور أحمد فهمي

---

[1] أ. د. أحمد فهمي أبو سنة, الوسيط في أصول الفقه (القاهرة مصر: الناشر تلميذه أ. د. محمد سالم أبو عاصي, 2000).

2 د. وفاء السعداوي, "أحمد فهمي أبو سنة بين العلم والحياة... سيرة موجزة", ص1000.

أبو سنة وتجاه مجهوداته التي بذلها أثناء التدريس، عمل الطلاب على تدوين كل شروحه في محاضراته التي شرح لهم فيها الأصول، وعرضوها عليه بعد تدوينها فراجعها، وأخرجها لهم في شكل كتاب محاضرات في أصول الفقه الذي كتب على الألة الكاتبة، ليكون لهم مرجعاً ومعيناً في دراستهم. هذا وقد تم طباعة الكتاب لأول مرة بعد كتابته بأربعين سنة[1].

وقد قسم أبو سنة هذا الكتاب إلى تمهيد والذي يمكن وصفه بأنه مدخل عام لعلم أصول الفقه، وأربعة كتب أساسية. وتناول في الكتاب الأول الأحكام وكل متعلقاتها من تعريفات ومسائل، وفي الكتاب الثاني تناول أدلة الأحكام قطعية الثبوت ألا وهي الكتاب والسنة فتناول كلاً منهما ومتعلقاته بالتفصيل الذي يحتاج الطالب لدراسته دون حشو أو سرد غير مرغوب؛ كما أنه فصل القول في السنة التي تصح أن تكون محلاً للاستدلال والتي لا تصح؛ وفي الكتاب الثالث تناول أهم الأدلة الفرعية ألا وهم المصالح المرسلة والاستحسان والاستصحاب، وبين المقصود بكل منهم والأقوال الواردة فيه وتقسيماته. وأما الكتاب الرابع فقد جاء على هيئة فصول أولها جاء في الاجتهاد ففصل القول فيه من ناحية تعريفه وتعريف المجتهد وشروطه والأقوال والمسائل الواردة فيه؛ ثم تابعه الفصل الثاني في التقليد ومعناه وما تعلق به من مسائل وتقسيمات وأراء مختلفة، وبعدها جاء الفصل الأخير من الكتاب الرابع وهو أخر فصل في الكتاب، ألا وهو فصل في الإفتاء، وتناول فيه رحمه الله تعريف المفتي والفرق بينه وبين المجتهد وما يتعلق به من أهم المسائل والآراء التي وردت فيها والمذاهب التي يصح تقليدها.

وبذلك يرى المطلع على الكتاب كيف أنه كالمرشد الذي ينير الطريق لدارس الأصول ليعلم كل شيء يحتاج إلى دراسته حتى يلقب بالأصولي. وذلك لأن الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة قد استخدم في هذا الكتاب عبارات سهلة واضحة، وأسلوباً سلساً في توضيح علم الأصول وأهم مباحثه. هذا وقد

---

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة, محاضرات في أصول الفقه, ص5:6.

ناسبت عبارة الكتاب الطالب الدارس للعلوم الشرعية، كما ناسبت لغير دارسين العلوم الشرعية أيضاً أيضاً؛ حيث انفرد فيه الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة ببعض العبارات الخاصة به والتي انفرد بها رحمه الله، والتي كان لها الدور الكبير في تيسير المادة على القارئ عموماً.

ومن هنا يتضح أنه يمكن للطالب بعد مذاكرة وفهم هذا الكتاب أن يفقه كيفية النظر إلى كتب التراث الأصولية وأمهات الكتب، وأن يعرف أهم المباحث التي يجب عليه استهدافها، وبالتالي يسهل عليه فهم المتون الموجودة في هذه الكتب.

هذا ونود الإشارة إلى أن أسلوب الأستاذ الدكتور أحمد فهمي في هذا الكتاب خاصة وفي جميع كتبه عامة، قد ظهر فيه تأثره وحبه واحترامه الشديد للإمام الفحل الكمال بن الهمام. ويظهر ذلك بشدة عند تناوله للمسائل الخلافية حيث التزم عدم الطرفية والحياد بشكل قوي يدعو للافتخار والتقدي بفعله من قبل الطلبة والأساتذة القادمين.

هذا وقد تمت كتابة هذا المؤلف للمرة الأولى في دمشق كما سبق البحث عنه. ولأجل ذلك وعندما رأى الطالب البار الأستاذ الدكتور "محمد سالم أبو عاصي" ما للكتاب من أهمية كبيرة خاصة لطلاب الأصول في عصرنا الحديث، قام بإعادة طبع الكتاب ونشره مع المحافظة على شكله الأصلي. لذلك عنون الطبعة التي طبعها للكتاب أيضاً باسم الطبعة الأولى، وقد تمت طباعتها في القاهرة عام 2000م[1].

رابعاً: كتاب النظريات العامة للمعاملات في الشريعة الإسلامية الحق والأهلية والعقد وضمان التعدي والملك

في هذا الكتاب يضرب لنا الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة خير مثال للأستاذ الأب، حيث لم يكتفي بشرح المادة العلمية المقررة على طلاب الشريعة من مباحثها المختلفة في كتب التراث؛ بل وضع

[1] ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه.

نفسه مكان الطلاب الذين يتعرضون لمفاهيم الأصول والفقه ونظرياتها المختلفة بين الكتب المتعددة، دون أن يكون لهم مصدراً واحداً يعزون إليه في فهم المادة العلمية المقررة عليهم دون تشتت.

فقام رحمه الله بناءً على ذلك بالبحث عن تلك النظريات والمفاهيم بحثاً طويلاً حتى جمعها من مباحثها المختلفة من مصادرها الأم. ثم قام بالتعبير عنها بعد أن شرحها بأسلوبه العذب الميسر الذي تميز به في كتاب واحد. وبذلك خرج الكتاب الذي بين أيدينا الآن إلى الساحة العلمية.

جاء تأليف هذا الكتاب بعد عودة الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة من إعارته في ليبيا التي قام في أثناءها بتأليف كتابات يوضح فيها أهم النظريات العامة في الشريعة الإسلامية، ولكن تلك الكتابات كانت بأسلوب بسيط جداً. ولعل السبب الذي دعاه رحمه الله لتبسيط أسلوبه أكثر من المعتاد عند كتابته للطلاب في ليبيا هو حداثة عهد قسم الشريعة بها؛ فيكون أسلوب الكتابة شديد التبسيط هو عامل تحفيز وجذب للطلاب لهذا القسم.

وعندما عاد إلى الأزهر وتابع التدريس لطلاب كلية الشريعة والقانون به، وتحديداً عام 1967م، هداه الله إلى تأليف هذا الكتاب بأسلوب أكثر تفصيلاً متناولاً نفس المواضيع التي تناولها في كتاباته التي ألفها في ليبيا، وجمع في كتابه هذا المفاهيم الأساسية التي يجب على كل طالب فقه وأصول أن يعرفها قبل أن يبدأ بالدخول في بحر دراسة الأصول. فقد وضع في مقدمة طويلة بعض الشيء مفصلة للكتاب، المقصود بمصطلح الدين والشريعة، والفرق بين الفقه والشريعة، ووضح تاريخ الفقه والكتابة فيه وموضوعه، كما تناول مفاهيم مهمة جداً مثل مفهوم السياسة الشرعية وعلاقة نظرية الحق بعلم الأصول وبالفقه، وهل هي مبحث من مباحث علم الأصول أم من علم الفقه. وهي مسائل للأسف يختلط على بعض طلاب العلوم الشرعية في عصرنا الحالي إدراكها والتفريق بينها.

وبعد بيان أصل نظرية الحق ومعناها، تناول الأستاذ أبو سنة متعلقاتها التي تتحقق بها، وبها يكون حفظها، ألا وهي الأهلية والعقد وضمان التعدي والملك.

وقد أتى الكتاب نتيجة بحث مطول قام به الدكتور أحمد فهمي أبو سنة ليقعد لأصول هذه المفاهيم والنظريات، ويحدد أبعاد مباحثها، وكعادته التي حافظ عليها وعمل على ذكرها والإشارة إليها في مقدمة كتبه، دعا الكتاب عامة والفقهاء خاصة لأن يوالوا البحث في تلك النظريات والمفاهيم بعده، لكي يكون ذلك خير استثمار للعلوم الفقهية، حيث أن الوسيلة الأفضل لاستثمار أي علم من العلوم هي التوسع في البحث فيه.

هذا وقد كان طبع الكتاب على نفقة الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة في مطبعة دار التأليف بالقاهرة[1].

الكتاب الخامس: "علم الاقتصاد الإسلامي" مقدمة تشتمل على حقيقته واستمداده والمشكلة التي أعد لحلها وخصائصه

يعد هذا الكتاب هو أصغر كتاب للأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة حجماً حيث أن عدد صفحاته لا تتعدي الستين صفحة. وقد كتبه الأستاذ أثناء فترة تدريسه في قسم الاقتصاد الإسلامي في الدراسات العليا بجامعة أم القرى في عام 1973م.

يوضح الأستاذ في مقدمة هذا الكتاب والتي عنونها ب "التصدير" في عجالة غير مخلة الأسباب التي دعته إلى تأليفه بأسلوبه الخاص الذي تميز به، والذي يجمع بين علم القدامى الأكابر وفكر الأواخر. وقد أوضح فيها أن سبب تدهور أحوال بعض الدول الإسلامية الاقتصادية هو سعيها الدائم عن الحلول باتباع الطرق الغرب الوضعية الغربية، والاشتياق إلى تطبيقها وكأنها مصونة عن الخطأ.

---

[1] أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، النظريات العامة للمعاملات في الشريعة الإسلامية الحق والعقد وضمان التعدي والملك (القاهرة: مطبعة دار التأليف, 1967).

وذلك لأن الغرب عندما وضع أنظمة اقتصادية كانت خالية من الأخلاق الحميدة والمبادئ القيمة. ولعل أشهر الحلول والأنظمة الاقتصادية التي صدرها الغرب للعالم هي الرأسمالية والاشتراكية أو الشيوعية. فالأولى تزود الغني طمعاً وجشعاً، ولا تعتني بحق الفقير ولا تهتم بأكل ماله. فإن هدفها الأول والأخير على ضوء ما وضحه لنا الأستاذ الدكتور أبو سنة هو جمع المال بأي وسيلة كانت، سواء كانت مشروعة أو غير مشروعة، ظالمة أو غير ظالمة. ومن تلك الوسائل التي تعمد إليها الرأسمالية في جمع المال هي استحلال الربا بأنواعه، والاستنقاع من العقود الفاسدة المغررة، كما أنها تشجع على كسب المال السهل الحرام بأي طريقة كانت مثل القمار. وعلى عكسها تأتي النظرية الأخرى ألا وهي الاشتراكية أو الشيوعية التي وإن أظهرت المثالية والرحمة والدعوة إلى المساواة من الخارج، فهي من الداخل ليست إلا نظام قمعي يؤهل الطبقة الحاكمة إلى التمييز والتجبر. هذا وما عدا الطبقة الحاكمة من البشر المحكومين يعاملون أسواء معاملة حتى أنهم يكادوا يخرجون من الإنسانية إلى أن يساقوا كالبهائم لغرض خدمة الدولة والطبقة الحاكمة، والتي بدورها لا تعطي لهم ما يستحقون نظير عملهم؛ بل هي تعمل على المحافظة على وضعهم المادي في حد أقل من الكفاف حتى لا يتبقى لديهم أي متسع للشكاية أو العصيان على حالهم.

وقد ذكر الأستاذ الدكتور أبو سنة في نهاية مقدمته أن المملكة العربية السعودية قد عملت على دراسة الاقتصاد وفق تعليمات ديننا الإسلامي السمحة وقواعده. وبناءً عليه قد دعت الحاجة إلى تأليف هذا الكتاب.

هذا وبالنظر لأن مفهوم علم الاقتصاد الإسلامي هو مفهوم حديث النشأة نسبياً، حيث أنه في العصور السابقة كان الناس يطبقون النظريات الاقتصادية الموروثة دون الحاجة لمراجعة مصدر ما في ذلك. وكانت تلك الفترات الزمنية تمتاز بتمسك العرب بأصلهم وبلغتهم الفصحى دون اللهجات. فنشأ نتيجة لكل ذلك زيادة في الموارد وبركتها مع قلة الحاجة، حيث كان الناس يتجنبون الغبن

والحرام قدر استطاعتهم في معاملاتهم، وبالتالي لم يكن هناك غبن ولا كراهية في المجتمع، وإن وقع الغبن فهو قليل غير مقصود ولا مؤثر.

ومع مرور الزمن وتشتت الموروثات، وتهددها بالضياع الكامل بدأ فريق من العلماء ينادي بالتأصيل والتقعيد لعلم الاقتصاد الإسلامي، وجمع نظرياته وأصوله من مصادرها المتفرقة. وقد وفق الله الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة لأن يبحث في هذا الموضوع، ويكون من أول جامعي مباحث علم الاقتصاد الإسلامي الأساسية.

وبعد أن حدد رحمه الله تلك المباحث تبين له أن علم الاقتصاد الإسلامي هو ضرورة قائمة، وحقيقة واقعة. وبناءً عليه أقدم رحمه الله على إخراج هذه المقدمة في الاقتصاد الإسلامي ليبين فيها مبادئه وما يتعلق به من مفاهيم، وحقيقته، واستمداده، والغاية منه، وخصائصه؛ وكيف أنه من العلوم الإسلامية شديدة الأهمية، والتي يجب على فقهاء المسلمين العناية بها وتدقيق النظر بها.

هذا وقد عبر الأستاذ الدكتور أبو سنة رحمه الله عن ذلك بأسلوبه المميز الوافي الخالي من التعقيد[1].

2.2.2 المبحث الثاني: مقالاته التي تحصلنا عليها وتحليلها

في هذا المبحث سنتناول ما تمكننا من الوصول إليه من نصوص مقالات الأستاذ أحمد فهمي أبو سنة، وهم كالتالي.

مقالة رجولة الرسول[2]

[1] أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، "علم الاقتصاد الاسلامي" مقدمة تشتمل على حقيقته واستمداده والمشكلة التي أعد لحلها وخصائصه (مكة- السعودية: جامعة أم القرى).

2 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، "مجلة كنوز الفرقان", رجولة الرسول 25:26 (7 فبراير، 1951).

بدأ المقالة بتوضيح المقصود بكلمة الرجولة في المقال وذلك لأن الشائع في لسان العرب هو اختلاط معنى الرجولة بالذكورة وكثر استعمال إحداهما مكان الآخر في العصور الحديثة خاصة بعد اندثار التحدث باللغة العربية الفصحى بين أبناء الوطن العربي وانتشار اللهجات المختلفة.

وفي شرحه للمقصود بمعنى الرجولة استخدم أسلوبا سلساً يتميز بانتقاء الكلمات بحيث أنها فصحية قوية ومع ذلك فهي تخلو من غريب اللغة بحيث يسهل على مجرد العالم بالقراءة والكتابة أن يفهم المقصود ويتطرق لعقله سبب اختيار الشيخ لهذا العنوان دون عناء.

وقد أشار إلى أن الذي يقصده هنا من معاني الرجولة هو المقومات التي يجب أن يتصف بها الإنسان الكامل مثل العزة والإباء والكرامة والرحمة والحكمة والشجاعة والثبات بالرغم من قسوة النوازل. ثم بين كيف كان الرسول محمد صلى الله عليه وسلم خير مثال لذلك وضرب الأمثال التي تؤيد قوله ومنها ما عرضه الكفار على النبي من ملك وجاه في مقابل تركه لدعوته ولكنه أبى ذلك على الرغم من كل المغريات.

وهدا ويلاحظ أن الأستاذ أحمد فهمي قد عضض الكثير من الأمثلة التي ذكرها بدليل من القرآن أو السنة.

نظرية التعسف في استعمال الحق في الفقه الإسلامي[1]

هي وإن ظهرت في حلة مقالة إلا أنها في حقيقة الأمر ورقة بحثية قد قدمها الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة في أسبوع الفقه الإسلامي بناءً على تكليف الأزهر الشريف له بتلك المهمة كمندوباً رسمياً عنه.

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، "نظرية التعسف في استعمال الحق في الفقه الإسلامي", مقالات متعلقة, الألوكة الثقافية, 16 مايو، 2008، تاريخ الوصول 2022/05/18.

بدأ البحث كعادته بمقدمة لطيفة أشار فيها إلى أهمية البحث في موضوع التعسف في استعمال الحق والأحكام المتعلقة به في الفقه الإسلامي حيث أن هدا الموضوع يعتبر من المواضيع التي تفرقت مباحثها في أمهات الكتب فلم يفردوا لها أبواباً خاصة بها في تلك الكتب.

ولعل أول من أفرد البحث عنها وسلط عليها الضوء هو أستاذنا أبو سنة ومنه رأى الحاجة إلى تشجيع الباحثين القادمين وحثهم على تناول هذه النظرية.

هذا وقد رحب بالقراء ثم أعقب الترحيب بتقدمة عن الموضوع مهد فيها عقل القارئ وهيئه لما سيقابله من أفكار ثم انتقل إلى تعريف النظرية وأوضح أصل اللبس الذي نشأ في عقول البعض من أن أصل القول بهذه النظرية يرجع إلى الحقوقيين الغربيين. وحقيقة هذا اللبس أن هذه النظرية قد عرفها الإسلام منذ أرسل الله رسوله الكريم، ولكن الحقوقيين الغربيين هم أول من وضعوا لها هدا الاسم.

وقد نقل تعريف الحقوقيين الغربيين لها بأنه "استعمال الحق على وجه غير مشروع" فالمفروض أن الحق أمر مشروع ومباح الاستخدام، ولكن الذي استعمله نحى بذلك نحواً غير مشروع.

وأشار إلى الفرق بين التعسف في استعمال الحق وبين الفعل الضار أو الامتناع الضار.

حيث أن الأول يستخدم فيه الحق المشروع بطريقة غير مشروعة، وأما الآخرين فإن أصلهم غير مشروع منذ بداية الأمر.

وبعدها وضع أشكال التعسف وفقاً للقوانين الحديثة وهي ثلاثة كالتالي:

.وهو الذي يقوم فيه الإنسان بعمل مشروع ولكن قصده منه يكون إلحاق الضرر بغيره دون تحقيق أي منفعة لنفسه.

وهو الذي يقوم فيه الإنسان بعمل مشروع يحقق به لنفسه منفعة ضئيلة وفي المقابل يقع ضرر عظيم على غيره لا يتناسب أبداً مع تلك المنفعة الضئيلة التي حققها لنفسه.

وهو الذي يقوم فيه الإنسان بتحقيق مصلحة ليست مشروعة عن طريق قيامه بعمل مشروع.

وبعد ذلك انتقل الشيخ أبو سنة للتأصيل للنظرية في الفقه الإسلامي وأورد عليها الأدلة التفصيلية والإجمالية من القرآن والسنة.

ثم انتقل رحمه الله للكلام عن ضوابط اشتراكية الحقوق في الإسلام، وأن الإسلام قد ألزم الجميع بعدم إتلاف الحق العام وسمح باستخدامه بشرط عدم إلحاق الضرر بالغير أو الجور على حقه في استخدامه.

ثم بعد ذلك انتقل رحمه الله لتعريف التعسف في استعمال الحق في الفقه الإسلامي بأنه "تصرف الإنسان في حقه تصرفاً غير معتاد شرعاً". وأعقب التعريف بشرح وافي.

ثم انتقل إلى تناول أصول مسائل الإساءة في استعمال الحق في الفقه الإسلامي: وهي نفسها أحوال التعسف في استخدام الحق في القوانين الحديثة ولكنها زادت عنها بأصلاً واحداً، ألا وهو أن يستعمل الإنسان حقه المشروع ولكن دون احتراس مع إمكانه، فيؤدي لك للإضرار بالغير.

حكم العلاج بنقل الدم للإنسان أو نقل أعضاء أو جزء منها[1]

كما عودنا الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة فهو دائماً ما كان صاحب ريادة في اختيار مواضيع بحثه. وفي هذه المقالة أيضاً قد تناول موضوعا حديثاً حيوياً، قد أثار الضجة في تكليفه الشرعي نظراً لحداثته، ألا وهو نقل الأعضاء والدم.

وقد استهل الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة بمقدمة أشار فيها إلى ما أولاه ديننا الحميد للتداوي من أهمية كبيرة. حيث أن حفظ النفس من الضروريات الخمس في الإسلام.

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، "مجلة مجمع الفقه الإسلامي", حكم العلاج بنقل الدم للإنسان أو نقل أعضاء أو جزء منها الأول (د.ت), ص47:54.

وقد أشار أيضاً إلى سبب اختلاف العلماء في الإفتاء في هذه المسألة وهو يكمن في أن الإلام قد أحل التداوي حتى لو كان بالمحرم إذا لم يتوفر حل غيره؛ ولكن بشرط أن يكون الشفاء بعد استخدامه قطعيا أو غالباً على الظن.

ومما لا يخفى على أحد ما لنقل الأعضاء والدم من فائدة عظيمة في التداوي فهو من هذه الناحية جائز شرعاً. ولكن هناك نصوص في الشرع تدعوا للتفكر مرة أخرى في حكم هذه المسألة، مثل نصوص تكريم الإنسان. وبناءً عليه فإن من قال بجواز نقل الدم والأعضاء للتداوي قاسه على جواز أكل المحرم في حال المجاعة، وشربه عند الظمأ المهلك.

بعد تلك المقدمة بدأ الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة بعرض رأيه في المسألة على النحو التالي:

أ. حكم نقل الدم من إنسان لأخر: يجوز بشروط منها الضرورة، علو نسبة نجاح عملية النقل، الرضا، وألا يكون لنقل الدم على حياة المتبرع أثراً صحيا شديداً. والطريقة للتأكد من ذلك تكون بسؤال الطبيب الماهر العدل.

ب. حكم نقل أجزاء من جسم الإنسان إلى مكان أخر في جسمه مثل ترقيع جلد الشفة المشقوقة بلحم فخذ صاحبها: وقد قال فيه بالجواز: وقد قال فيه بالجواز بشرط ألا يتولد عنه ضرراً بليغاً على الإنسان.

ج. حكم نقل أجزاء من جسم إنسان حي إلى أخر بغرض التداوي: بيَّن هنا أن الكلام في هذا الموضع يكون على جهتين. الأولى هي جهة الأخذ، والثانية هي جهة الزرع.

أما عن الجهة الأولى: فقد رأى حرمتها ما لم تكن بالجزء اليسير جداً الذي لا يؤثر على صحة واهبه تأثيراً قوياً مثل القطع الصغيرة من الجلد. وذلك لأن الغالب هو ضعف وتأثر الحالة الصحية للمأخوذ منه العضو بعد عملية الأخذ؛ حتى ولو كان ذلك العضو مما يستطاع العيش بعد إعطائه.

كإحدى الكليتين مثلاً. وذلك لما يصيب المعطي من أذى ولما فيه من إلقاء النفس إلى التهلكة. وقد دلل على ذلك من القران الكريم والقياس[1] .

وأما عن الجهة الثانية وهي جهة الزرع: فقد رأى أنها حرام على الشخص المزروع فيه وعلى الطبيب المعالج لأنه علاج بحق مغتصب.

د. حكم نقل أجزاء من جسم إنسان ميت إلى أخر حي للتداوي: رأى جوازه بثلاثة شروط هي كالتالي:

الأول: أن يكون المتوفى قد أذن بذلك قبل وفاته وهو في كامل الأهلية والتكليف، أو أن يأذن أولياء بعد موته.

الثاني: أن تكون فائدة التداوي بنقل العضو يقينية أو غالبة على الظن.

الثالث: ألا يمكن التداوي إلا بالنقل، فلو وجد له بديلاً اصطناعياُ لا يجوز النقل.

شهادات الاستثمار أ، ب في ضوء حقائق الفقه الإسلامي وأدلته[2]

استهل فضيلة الأستاذ أبو سنة هذه المقالة بمقدمة وفق غالب عادته يوضح فيها سبب كتابته لها وهو مناقشة رأي فضيلة المفتي في شهادات الاستثمار. حيث دعا المفتي لعمل نوع جديد من شهادات الاستثمار يكون الربح فيه متغير؛ إلى جانب أنه أجاز لنوعين أ، ب مستنداً لحكم من لجنة الشيخ السنهوري وهو الأمر الذي عابه عليه فضيلة الأستاذ.

وبعد هذه المقدمة يناقش الأستاذ الدليلين الذين اعتمد عليهما المفتي في رأيه على النحو التالي:

---

1 ينظر المقالة ص 51و 52.

2 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، "مجلة الأزهر", شهادات الاستثمار أ، ب في ضوء حقائق الفقه الإسلامي وأدلته الجزء الثالث1410) ، 1989.(

أولا: قال المفتي قال المفتي في التدليل على رأيه بالجواز بأن الشهادتين من النوع أ، ب هما نوع من المضاربة. ورد عليه الأستاذ بتعريف المضاربة في المذاهب المختلفة وعلق على التعريفات بتلخيص جامع لهم بقوله إن "النصوص في كتب المذاهب كلها تدل على أن عمل المضارب في المال هو التجارة لتحصيل الربح".

ثم ناقش حوار المفتي مع رئيس مجلس إدارة البنك الأهلي عندما سأله المفتي عن الوجوه التي تستخدم فيها حصائل هذه الشهادات. وكان رد رئيس مجلس الإدارة بأنها تذهب لتمويل المشاريع التنموية للدولة. وعقب أستاذنا على ذلك بأن الأمر ليس فيه مضاربة ولا تجارة؛ بل إن الدولة تقترض من البنك، إذا فهي علاقة دائن ومدين بفائدة ثابتة، ولا يجوز تسميتها بالربح لخلوها من التجارة كما أن الربح فيها ليس شائعاً بل محدد.

ثانياً: الأساس الثاني الذي اعتمد عليه المفتي في رأيه بالجواز.

اعتمد على القاعدة الأصولية "الأصل في المنافع الإباحة" وشهادة الاستثمار هي معاملة حديثة لم ترد في الفقه القديم، وفيها منفعة للناس فتكون مباحة.

وقد كان رد فضيلة الأستاذ على ذلك بأن المنفعة في هذه القاعدة ضابطها هو عدم احتوائها على أمر محرم. والدليل على ذلك هو القاعدة الفقهية " الأصل في المدار التحريم.

" وهذه القاعدة مثلها مثل سابقتها، لا يعمل بعمومها ما لم يرد دليل بإباحة الضرر مثل القصاص. وعقب فضيلة الأستاذ على كلامه بطلبه من فضيلة المفتي بأن يعيد النظر في فتواه هذه لإبراء الذمة وإحقاق الحق.

الربا والوديعة المصرفية[1]

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، "مجلة الأزهر", الربا والوديعة المصرفية الجزء الرابع (نوفمبر، 1410).

كتب فضيلة الأستاذ هذا المقال على هيئة أربعة أجزاء نشر كل منها في عدد منفصل من مجلة الأزهر وهذا دليل كبير على محاولاته للوقوف ضد مروجي المعاملات البنكية الربوية. وهذا إن دل فأنه يدل على مدى شراسة الحملات المروجة للودائع الربوية في تلك الفترة الزمنية. هذا وقد أكثر فضيلة الأستاذ من التدليل والمناقشة في أجزاء المقالة الأربعة على حرمة ربا القروض البنكية لما فيها من فائدة ثابتة على غير المشاع. ورد على أدلة الكثير من المجيزين في أجزاء المقال. هذا ويلاحظ أن فضيلة الأستاذ قد تدرج بالقارئ في هذا المقال فقد بدأ من تعريف الربا وأنواعه وضابطه والأدلة عليه وتفسير الأدلة والآراء الواردة فيها ومناقشتها.

وبعد ذلك في الجزء الثاني انتقل إلى تعريف الوديعة والمقصود بها في الإسلام والفرق بينها وبين الوديعة المصرفية وبين المضاربة وكيف أن الوديعة المصرفية لا يصح أن ينطبق عليها لا وصف الوديعة في الإسلام ولا وصف المضاربة وأن الفائدة فيها ليست عائدة من تجارة فلا يجوز أن تسمى بالربح لأن الربح يقتصر على التجارة فقط، والفائدة في الودائع البنكية هي ربا صريح.

وفي الجزء الثالث عمل على الرد على شبه المجيزين لهذه الودائع ومن أشهرها أن القروض ذات الفائدة الربوية تجوز للأغنياء دوناً عن الفقراء. وقد أوضح فضيلة الأستاذ أنه لا فرق بين الغني والفقير في حكم الوديعة الربوية وأن الربا محرم على جميع المسلمين سواء. وقد أكثر من التدليل على ذلك مع مناقشة أدلة وأراء الأئمة والفقهاء. كما أنه أبطل القول بأن القرض بفائدة هو من ربا الفضل وأثبت أنه من ربا الجاهلية.

وفي الجزء الرابع قد ناقش القائلين بجواز المصارف التي تقبل الودائع بفائدة ثم تقرضها بفائدة أعلى ودلل على حرمة ذلك بأكثر من دليل وأقوال الفقهاء في الحوادث المشابهة مع الشرح والتفضيل.

تقديم المصلحة المطلقة على القران والسنة تشريع بالهوى وتعطيل لها[1]

يستهل الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة المقالة كعادته بمقدمة لتهيئ ذهن القارئ لمحتواها، ويبين في تلك المقدمة السبب الداعي لكتابة تلك المقالة وهو كتاب بعنوان " الاجتهاد" للدكتور "عبد المنعم النمر" والذي تحدث فيه عن أبواب الإجتهاد ثم دعا إلى تقديم المصلحة المطلقة على الكتاب والسنة. متخذاً ل "سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي" المتوفي سنة 716هـ قدوة له.

ثم يعقب ذلك بذكر بعض عبارات الدكتور التي تؤيد رأيه في تقديم المصلحة المطلقة على الكتاب والسنة. وعلق على هذا الرأي بدهشته واستعجابه منه. وضعف هذا الرأي حيث لم يقل به إلا "سليمان بن عبد القوي الطوفي" ولم يقل به أحد غيره أبداً.

ثم بعدها ينتقل إلى بيان قواعد العمل بالمصلحة وفقا لإجماع علماء الأصول الذين قالوا ببناء الأحكام على المصالح. وبعدها ناقش رأي الدكتور "عبد المنعم النمر" وما استشهد به من القضايا الفقهية المروية عن السلف وضعفه.

هذا وجدير بالذكر أن هذا المقال قد كتب على شكل ثلاثة أجزاء، ولكن لم نتمكن من الوصول إلا للجزء الأول وهو المتناول هنا؛ والجزء الثالث وهو الذي سنتناوله عقب هذا المقال.

وأما عن تعريف المصلحة فعرفها بأنها: المنفعة الغالبة على الفعل المحققة لمقصد من مقاصد الشرع. وأما عن شروط اعتبارها فأجملها كالتالي:

1. تعليل الأحكام الشرعية: مثل تعليل صدقة الفطر بأنها طهارة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمسكين

---

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، "مجلة الأزهر", تقديم المصلحة المطلقة على القران والسنة تشريع بالهوى وتعطيل لها الجزء الثامن (مارس، 1410).

2. القياس الشرعي: مثل إعطاء الرز حكم القمح في تحريم الربا للعلة الجامعة بينهما وهو كونهما مطعوماً.

3. المصلحة المرسلة: مثل فرض الضريبة على القادرين في حالة وجود عجز في بيت المال أو في ميزانية الدولة إذا نقص المال عن حاجة الشعب.

4. الاستحسان: أو المصلحة معلومة الاعتبار، وهو ما يكون في حالة تعارض القياس مع قياس أخر أو مصلحة مرسلة راجحين عليه.

وبين فضيلة الأستاذ أبو سنة أنه في خارج هذه النقاط الأربعة لا اعتبار للمصلحة ولا تكون دليلاً كما أنها إن عارضت النص أو الإجماع يقدموا عليها وتسمى حينئذ معلومة الإلغاء.

ثم دلل على ذلك من أراء علماء السلف مثل الإمام الغزالي و "يحي بن يحي" الأصولي. واستنتج بناءً على ذلك بأن المصلحة منفردة لا تصلح دليلاً تشريعياً لأنها رأي محتمل للهوى. وأشار إلى ضابط وضعه العلماء لكون المصلحة دليلاً وهو تقويتها بالقياس.

وبعدها انتقل للكلام عن القياس والمصلحة المرسلة. وبين أنه في حالة معارضتهم للنص أو الإجماع فهما فاسدي الاعتبار. وفي نهاية المقالة سرد أدلة مؤلف المقالة على رأيه وناقشها وردها تبعاً.

مناقشة أمثلة من الاجتهاد الجديد التي صوبها مؤلف كتاب الاجتهاد[1]

سبق في تحليل المقال السابق أن بيننا تمكننا من الوصول إلى الجزء الأول والثالث (الأخير) من هذه المقالة والجزء الثالث هو الذي سنتناوله في الأسطر القادمة.

ويتضح من بداية هذا الجزء أن له سبباً خاصاً دعا فضيلة الأستاذ أبو سنة له لكتابته؛ وكما يتضح من عنوان هذا الجزء من المقال أنه كتبها لمناقشة بعض الأمثلة التي جاءت في كتاب الاجتهاد الذي

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، "مجلة الأزهر", مناقشة أمثلة من الاجتهاد الجديد التي صوبها مؤلف كتاب الاجتهاد الجزء العاشر (مايو، 1410).

ألفه الدكتور عبد المنعم النمر، وقد أوضح فضيلة الأستاذ أنه سيناقش في هذا الجزء من المقال اجتهادان قد نسبهما الدكتور النمر لفضيلة الشيخ " محمد عبده " وقام بتصويبهما. ولكن عند قراءة المقال نرى أن فضيلة الأستاذ قد تناول ستة أمثلة من الاجتهاد والتي تناولها الدكتور النمر في كتابه للشيخ محمد عبده. وهو الأمر الذي دفعنا للتفكير بأن هذا المقال قد تمت معالجته أو ضم أكثر من جزء منه في هذا الجزء.

هذا وقد نقل فضيلة الأستاذ أبو سنة الستة اجتهادات بنصهم ونقل تصحيح الدكتور النمر وشرحه لهم واستنباطاته عليهم، وعقب على البعض وناقش الأخر بالأدلة والبراهين.

هذا ونتناول الأمثلة الستة على وجه الإجمال في الأسطر التالية وعلى الراغب في الاطلاع عليها بشكل مفصلاً الرجوع إلى متن المقال:

1. " الإيداع بفائدة والمضاربة بمبلغ معين لرب المال، ولا يدخل الربا من يعطي أخر مالاً يستغله ويجعل له من كسبه حظاً معيناً، لأنه مخالفة لقواعد الفقهاء في جعل الحظ معيناً قل الربح أو كثر، والفقهاء لا يجيزون تعيين الربح بمبلغ معين، وعليه فلا يدخل ذلك في الربا الجلي المركب المخرب للبيوت، لأن هذه المعاملة نافعة للعامل ولصاحب المال معاً".
2. تحريم تعدد الزوجات بقانون.
3. فائدة قرض الإنتاج من ربا الجاهلية.
4. دفع شبهة في كلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن الربا.
5. "التأمين التجاري" ويقصد به فتوى محمد عبده باتساع عقد المضاربة لوجه التأمين التجاري.
6. التهوين من فقه الأوائل والذي يعتبره المسلمون من أبرز أمجادهم الفكرية.

حجاب المرآة وولايتها[1]

من اسم المقال يتضح لنا أن فضيلة الأستاذ أبو سنة تناول موضوعين كلاً منهما يختص بالمرأة وهما أحكام حجابها وتوليها للولاية. وخلافاً لعادته بدأ مقاله بدون مقدمة وتناول في الجزء الأول منها أحكام حجاب المرأة وفي ذلك استخدم طريقة استعراض الأدلة وشرحها والتعليق عليها مع ذكر أراء العلماء في نقاط الخلاف فيها إن وجدت مع الترجيح.

أولاً: أحكام الحجاب

1. بداء الأدلة بالآية رقم 31 من سورة النور. ثم فسر معاني الآية وبين أن المقصود بكلمة ما ظهر منها المذكورة في الآية هو الوجه والكفين عند جمهور السلف. كما أنه بين أن التعبير في الآية بالزينة بدلاً عن مواضعها هو من باب المبالغة. وقد خالف الإمام أحمد في رواية قول الجمهور بأن الكفين في الصلاة عورة. وفرق بعض الحنابلة بين داخل الصلاة وخارجها. فقالوا بأن الوجه والكفين من المرآة عورة خارج الصلاة.
2. بعد ذلك انتقل فضيلة الأستاذ للآية رقم 59 من سورة الأحزاب. ففسر الآية وذكر في الهامش أن معنى الجلباب هو الرداء الذي تلبسه المرآة فوق الثياب أي الملاءة وقيل هو الخمار الكبير.

وبعد ذلك ذكر أراء العلماء في دلالة الآية على مقدار الحجاب. فنقل قول الجصاص والذي رأى بأن المرآة يجب عليها ستر وجهها عن الأجانب. وأما عن الفقهاء الأربعة فقد رأوا بأن الفتاة الشابة خاصة وإن أوتيت حظ من الجمال يتوجب عليها التستر.

---

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، "مجلة الأزهر", حجاب المرأة وولايتها الحادي عشر1990) ، 1410.(

وبعدها أشار فضيلة الأستاذ إلى رأي الإمام الغزالي وأنه أطال في بيان أن الوجه والكفين ليسا بعورة، وقد صرح أيضاً بأن ستر المرآة وجهها ليس من الإسلام في شيء، بل هو عادة جاهلية ولا دليل عليها لا من الكتاب ولا من السنة. وناقش الأستاذ هذا الرأي ورد عليه.

ثانيا: أحكام ولاية المرأة

بدأ فضيلة الأستاذ هذا الجزء من المقال بحديث كسرى المشهور في موضوع ولاية المرأة. وفسر الحديث بأن نفي الفلاح فيه أتى بمعنى النهي. وبين أن المقصود بالولاية في الحديث هي الولاية العامة كالقضاء والخلافة، وأما الولاية الخاصة كالوصايا على اليتامى فهي ثابتة بالإجماع وإن كان نص الحديث عاماً.

ونقل رأي الأئمة الأربعة في ذلك. فخلافاً للحنفية؛ اتفق الأئمة على حرمة تناول المرآة للقضاء. وأما الحنفية فقد قالوا بالتحريم أيضاً، ولكنها إن وليت القضاء وقضت في غير الحدود والقصاص وكان قضاؤها وفقاً للكتاب والسنة ينفذ حكمها.

وأما عن رأي بن حزم فقد رأي أن النفي في الحديث خاصاً وهو محمول على الخلافة فقط.

وقد أخرج فضيلة الأستاذ لنا نتيجة وهي إجماع الفقهاء على العمل بالحديث وإن اختلفوا على دلالته.

من فقه الكتاب والسنة[1]

لم نتمكن من الوصول إلى الجزء الأول من هذا المقال ولكن توصلنا إلى الجزء الثاني منه وهو الذي سيأتي تحليله وتلخيصه وبيان محتواه في الأسطر التالية.

---

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، "مجلة الأزهر", من فقه الكتاب والسنة الجزء الأول (أغسطس، 1411).

يتبين لنا من بداية الجزء المتوفر بين أيدينا أن فضيلة الأستاذ أبو سنة تناول بعض القواعد الأصولية الاستدلالية مع شرحها والتدليل عليها. وقد كان مدار هذا الجزء حول قاعدة التعارض بين الكتاب والسنة وتطبيقاتها.

ويتعرض فضيلة الأستاذ في هذه المقالة إلى بعض أقوال الأصوليين في هذه المسألة مثل الإمام الغزالي وبن العربي، ثم يعقب عليها بالشرح والتمثيل والمناقشة وخلال ذلك يوضح معنى التعارض بين الكلامين بأنه " دلالة أحدهما على نقيض ما دل عليه الأخر". ويوضح أيضاً أن التعارض لابد له من ثمانية شروط ليتحقق؛ ولكنه يكتفى بتوضيح أبرزها فقط وهو " تحقق الموضوع والمحمول والنسبة والزمان والمكان". ثم يبين أن هذا التعارض لا يحدث أبداً بين الأدلة الشرعية إلا ظاهرياً فقط. وإذا حدث بين القرآن والسنة فهو إما لجهل الناظر بالمراج منهما وهو الوضع الغالب أو لجهله بتاريخ ورودهما.

هذا وفي حالة تعارض القرآن الكريم مع الحديث الصحيح أو المشهور المتواتر فله حالتين:

الأولى: أن يتبين التاريخ فتكون السنة سابقة للنص القرآني فينسخها.

الثانية: ألا يتبين التاريخ وفيها اختلف العلماء، فمنهم من رجح الكتاب على السنة وإن تعذر الترجيح جمع بينهما؛ وأما الفريق الأخر فيقوموا بالجمع بينهما بحمل كل منهما على معنى مختلف، ولكن ضابط الجمع ألا يكون الحديث مخالفاً لعقيدة وألا يكون مكذباً لخبر من أخبار القرآن الكريم.

وذكر على ذلك الكثير من الأمثلة والأدلة مع مناقشتها وتفصيل القول فيها وعلى الراغب في الاطلاع عليها الرجوع لأصل المقالة.

ربح الودائع الاستثمارية

هذه المقالة هي جزء من مقالة أخرى بعنوان "من أعلام الأزهر". ولكن إدارة مجلة الأزهر قد رأت الخير في إفرادها بالنشر لما فيها من فائدة. خاصة أنه في زمان فضيلة الشيخ أبو سنة كانت قد انتشرت حملة شرسة من البنوك تشجع على القروض الربوية.

ولأن هذا المقال هو جزء مقتطع من مقالة فلم يكن ذا مقدمة شارحة كعادة فضيلة الأستاذ أبو سنة في كتاباته. ولكنه افتتح بأن سبب كتابته هو الرد على كلام الدكتور "عبد المنعم النمر" في مقاله المنشور بجريدة "الأهرام" بتاريخ 1989/6/1م. وقال الأستاذ أن الدكتور النمر "قد فتح باب الإدلاء بالرأي في أمر آمن به الناس، وسلموا له وهو: تحريم ربا القرض والوديعة في المصارف أو تحريم فوائدهما".

وبعد شرحه لذلك شرع في بيان مدى ضعف رأي الدكتور النمر في ذلك في عدة نقاط أجملها كالتالي:

1. إن الدكتور النمر استخدم اللفظ " ربح في التعبير عن الفوائد في الودائع الاستثمارية، ولكن تغيير الاسم لا يغير حقيقة المسمى.
2. وأن علة تحريم الفائدة أو الربا ليست فقط في كونه ربحاً محدود.
3. حجة تحريم الربا الحقيقية تتمثل في نقطتين أساسيتين وهما وجود الظلم فيه، وأن تحريمه يشجع المسلمين على القرض الحسن.

وبناءً على ما سبق ذكره تبطل تسمية الدكتور النمر لفوائد الودائع الاستثمارية بالربح.

وبعد ذلك يبدأ فضيلة الأستاذ أبو سنة في الجواب على سؤال كان الدكتور النمر قد طرحه ولكن بجواب مضاد لجوابه؛ والسؤال هو "هل تحل فوائد الودائع في المصارف؟" ويجيب على السؤال في عدة نقاط أجملها على النحو التالي:

1. إذا أودع المرء ماله في مؤسسة مالية ثم أخذ الفائدة سواء حددها الدائن أو المدين فهذه الوديعة هي قرض قولاً واحداً عند الفقهاء، وفائدتها ربا.

2. إن حقيقة الوديعة أنها قرض أذن المودع للمصرف التصرف فيها، وقد اعترف الدكتور النمر بأن الحكمة من تحريم الربا هي أن الدائن يأخذ فائدة مضمونة مائة في المائة، وأن المصرف أو البنك قد يتعرض للخسارة.

3. الربا محرما قليله وكثيره سيان.

4. وفي هذه النقطة يسأل أستاذنا الدكتور النمر "من أين يحصل البنك على الأموال التي يعطيها للدائنين أصحاب الودائع، أليس جل هذه الأموال من الفوائد التي يجمها من الأفراد الذين أقرضهم؟ أي أنها من الربا الذي اتفقت معنا على تحريمه."

5. يوضح في هذه النقطة أن كلام الدكتور النمر منصب على الودائع فقط لأن فقط فيها يكون البنك أو المصرف مدين، أما القرض فالمصرف فيه دائن، والأفراد هم المدينون، واحتمال الخسارة منهم باق.

6. في هذه النقطة انقل إفادة الأستاذ حرفياً " ولا أدري لماذا كل هذه المحاولات، ويمكن للمصارف وغيرها تحقيق الربح من طريق المضاربات، وغيرها من الشركات والمعاملات التي شرعها الله، والله أعلم بأحكامه"

.3 الباب الثالث: نظرة عامة على مؤلفاته الأصولية دراسة وتلخيصاً وتحليلاً ونقداً في محاولة لبيان أثره في علم أصول الفقه

مما لا يخفى على أحد أن ديننا الحميد عظم أجر التعليم والمعلمين حتى جعل فضل العالم أعلى من فضل العابد. وورد ذلك في كل من القران الكريم والسنة النبوية المطهرة في أكثر من موضع. ولما كان عمل الأنسان ينقطع بعد وفاته إلا بثلاث إحداهم هي علم ينتفع به، كانت مؤلفات الأستاذ الدكتور أحمد فهمي إلى جانب عمره الذي أفناه في تعليم الأجيال خير صدقة جارية نسأل الله أن يرفع بها أجره إن شاء. ومن أجل ذلك توجب علينا تسليط الضوء على مؤلفاته حتى لا تنزل عليها ستائر الزمان فتنسى سهواً. ولأن أكثر ما يتناسب مع موضوع البحث ومجال دراستنا هو مؤلفاته الأصولية فقد قررنا في هذا الباب أن تناولها بشكلاً أكثر تفصيلاً وإيضاحاً بعد أن أعطينا عنها نبذة موجزة في الأبواب السابقة.

3.1 الفصل الأول: دراسة لكتاب نظرية العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي تلخيصاً وتحليلاً ونقداً

عالج شيخنا الدكتور أبو سنة في كتابه "العرف والعادة في نظر الفقهاء" عددا من القضايا الفقهية المتعلقة بالعرف والعادة، وكانت تلك المعالجة من وجهة فقهية معتمدة على المعاني اللغوية والنصوص الشرعية الواردة في فقهها؛ لبيان حدود العرف والعادة المعتبرَين شرعا، وشروطهما المعمول بها في الاجتهاد والفتيا والقضاء، وبيان ما ينبني على ذلك من أحكام شرعية.

ولقد جاء تقسيمه للكتاب موافقا لهذا الغرض، موفيا لما أراد بيانه فيه، وفي هذه المقالة سألخص بقدر المستطاع جهد الأستاذ الدكتور أبو سنة في كتابه، مع القصد إلى عدم الإخلال بمراد شيخنا مما كتب.

أهم أهداف الكتاب

ولقد كان من أهم أهداف شيخنا من كتابه هذا هو رد شبهة أشاعها أعداء الإسلام حول شرائعه وحدوده، ألا وهي "شبهة الجمود التشريعي في الإسلام". لقد اتهموا الإسلام بالجمود في شرائعه وأنه لا يتماشى مع أعراف الناس وعاداتهم، وطبائع بيئاتهم واختلاف أزمانهم. ولقد حدد أستاذنا الدكتور أبو سنة هذا الهدف في مقدمة كتابه في الصفحة الأولى من فاتحة الرسالة؛ كما أنه أراد أيضا ضمن هذا الهدف بيان خطاء من استبدل بشرائع الإسلام غيرها من شرائع الغرب وقوانينهم الوضعية وجعلها حكما في بلاد الإسلام في دمائهم وأموالهم وأعراضهم؛ وأوضح ردا عليهم أن الإسلام جاء كاملا متكاملا، لا نقص فيه ولا عيب؛ وأنه جاء لرفع الحرج عن الناس والتيسير عليهم في كل زمان ومكان، واستدل على ذلك ببعض آيات من القرآن الكريم، مثل قوله تعالى: "مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ "[1] ،كما أنه جاء لحفظ مصالح الناس، واستدل على ذلك بقوله تعالى كمثال لهذا الحفظ: "وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَاأُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُون"[2].

ذكر الشيخ هذه الشبهة وردها بأسلوب علمي رصين متقن، مشفوعاً بالأدلة والبراهين من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، موضحا أن الطريق الأقوم للدعوة إلى الله تعالى هي طريق عرض نظريات الفقه الإسلامي عرضا كاملا غير منقوص؛ ليرى العالم كله، وليشهد منصفوه أنه الدين الحق الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وأنه لا يمكن لعقل من عقول البشر مهما بلغ من الحكمة والفطنة أن يصل إلى معشار ما وصل إليه هذا الدين من الحكمة في تشريعاته وحدوده وأحكامه.

---

1 [المائدة: 6].

2 [البقرة: 179].

هذا وقد أشار الدكتور أبو سنة رحمه الله في كتابه هذا إلى نقطة مهمة جداً ألا وهي تأثير العرف والعادة على تكييف الحكم الشرعي وفقاً لأحوال العباد الموجودين في الإقليم. ولعل خير ما يوضح هذه المسألة من فعل الأئمة هو الأمام الشافعي رحمه الله، حيث أنه في القديم تحديداً عندما كان في العراق كان قد رجح عدم التعامل بجلود الميتة، ولكن عندما نزل إلى مصر ورأى أكثر أهلها يعملون بالجلود، واطلع على الأحاديث التي تبين حل جلود الميتة بعد دباغتها؛ أجاز التعامل بها.

وهذا المثال يوضح النقطة التي واظب الأستاذ أحمد فهمي أبو سنة على تسليط الضوء عليها بشدة، حتى يسهل على المفتيين الإفتاء في الحوادث، وبذلك يكون قد أبرز حقيقة ملاءمة الإسلام لكل زمان ومكان، وسد الباب على دعاوي المستشرقين الواهية بجمود الشريعة الإسلامية أو عدم مناسبتها للقضايا المعاصرة، واختصاصها بالقضايا الحادثة وقت نزول الوحي فقط.

كما أنه عزم في كتابه على الإشارة إلى جواز أن تكون نصوص الفقه المبنية على العرف قواعد صالحة للتطبيق، بدون الحاجة للإشارة إلى أن هذه القاعدة مبنية على عرف خاص.

ومما يجدر الإشارة إليه أيضاً في هذا المقام أنه خلال بحثي عن كتاب العرف والعادة وجدت انتشاراً كبيراً لتعريف الأستاذ أبو سنة للعرف في مختلف الأبحاث التي تناولت العرف موضوعاً لها على الرغم من اختلاف لغاتها وبلدانها، حتى في الأبحاث الإنجليزية والتي نشر بعضها في مجلة أكسفورد للأبحاث[1]، والباكستانية[2]، والإندونيسية[3]، والماليزية عند تعريف العرف كان يرجع الباحثين إلى تعريف الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة للعرف دون أي زيادة عليه أو نقصان. وهذا وإن دل

---

1 Ayman Shabana, "Custom in the Islamic Legal Tradition", Oxford Handbooks Online, سبتمبر2015، ، تاريخ الوصول 2023/01/07.

2 "American International Journal of Contemporary Research", 'Urf -o-Ādah (Custom and Usage) as a Source of Islamic law 1/2 (2) (سبتمبر، 2011).

3 Commission Decision (EU) 2017/1002 of 7 June 2017 on the proposed citizens' initiative entitled Stop extremism. (Stop extremism), Official Journal of the European Union L 152/1 (15 يونيو، 2017).

فإنما يدل على مدى سعة علم الأستاذ واستمراريته وسبقه لزمانه عامة وفي هذا الكتاب القيم خاصة.

المصادر التي رجع إليها الأستاذ أبو سنة في كتاب العرف

نص رحمه الله في أخر كتابه وتحديداً في الطبعة الثانية للكتاب ما بين الصفحات 258:265 على المصادر والمراجع التي رجع إليها أثناء تأليفه للكتاب وهي الكتاب والسنة بالإضافة إلى أكثر من ثمانين كتاباً من كتب الأصول والأحكام والبلاغة والنحو والصرف والتفسير والحديث والفقه.

أذكر منها على سبيل المثال لا الحصر في أصول الفقه الأحكام للآمدي، وفي الفقه فتح القدير لابن الهمام السيواسي، وفي التفسير أحكام القرآن للجصاص، وفي الحديث تيسير الوصول لابن البديع عبد الرحمن، وفي اللغة أساس البلاغة للزمخشري، وفي التاريخ فجر الإسلام لأحمد أمين، وفي القانون كتاب أصول القوانين للأستاذين محمد كامل مرسي، والسيد مصطفى.[1]

وأما عن تحليل الكتاب

فأبدأ بتعريف العرف والعادة على سنة الأستاذ أبو سنة

معنى العرف والعادة لغة وشرعا

وشرع الشيخ –رحمه الله- في بيان معنى العرف لغة وأنه من المعروف ومن الاعتراف، وهما ضد المنكر.

ثم ذكر معنى العادة في اللغة وهي من معاودة الإنسان فعل شيء معين؛ فيتخذه عادة.[2]

---

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص258:265.

2 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص8،7.

ثم ذكر الشيخ معنى العرف عند كل من الفقهاء وعلماء الاجتماع؛ ليجمع بذلك بين تعريفين يتفقان من وجه، ويختلفان من وجه، أما وجه الاتفاق بينهما فهو في معنى متابعة الناس بعضهم بعضا في فعل أو قول معين، وأما وجه الاختلاف فهو أن الفقهاء حددوا العرف بما استقر في النفوس من جهة العقول وحظي لدى الطباع السليمة بالقبول، وأما علماء الاجتماع فلم يضعوا هذا القيد للعرف، بل جعلوا العرف كل ما تابع الناس بعضهم بعضا على فعله سواء من جهة العقول أو من جهة الشهوات والميول، أو من جهة المصادفة والاتفاق كالتفاؤل بشيء معين أو التشاؤم منه، وذلك لأن الفقهاء يبحثون عما ينبني عليه الأحكام، والاجتماعيون يبحثون عما يؤثر في المجتمع من الأعراف[1].

ثم شرع في بيان معنى العادة وأوضح أنه باب واسع؛ لأن العادة ليس لها معيار عقلي ثابت، ولكنها تثبت من تكرار الشيء من غير علة عقلية، مع مراعاة مصدر كل عادة من العادات، سواء أكان أمرا طبيعيا أو عرفا معمولا به، أو فساد الزمان، أو حادثة خاصة[2].

العرف والعادة وعلاقتهما بالدعوة والإصلاح

يبين الأستاذ ما قاله الفقهاء عن العرف والعادة وأنهم جعلوهما طبيعة ثانية للإنسان، وأنهما بلغا من قوة التأثير فيه ما يقارب عادة السمع بالأذن والرؤية بالعين؛ فإنه لا يمكن تحويل أحدهما إلى الآخر؛ لذلك يعاني الأنبياء والمصلحون معاناة شديدة في تحويل الناس عن عاداتهم إلى ما يناسب الدين وما يصلح شئون حياتهم وآخرتهم، وأنه لا بد من التدرج في ذلك؛ لعدم التصادم[3].

مدى اعتبار العرف دليلا على الأحكام

---

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص8،9.

2 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص10.

3 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص16،17.

لما ذكر الشيخ أبو سنة معنى العرف لغة واصطلاحا، ووجد اتساعا في بابه ومعناه، رجع إلى أدلة القائلين به، وعمدتهم في ذلك قول الله تعالى: "خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ"[1] فوجد تخصيص المعنى العام للعرف بمعنى خاص غير صحيح، وذلك لأن العرف الوارد في الآية لفظ مشترك، غير قطعي، ولا يدل دلالة صريحة على أنه العرف الذي تتعارف عليه الناس، ولا على أنه معنى خاص مراد من هذه الآية، وأن ذلك لا يعني بطلان التعامل بالعرف اجتهادا وفتيا وقضاءً؛ لأن الفقهاء قديما وحديثا قد بنوا عليه كثيرا من الأحكام الفقهية، ولكن هذا البناء لم يكن باعتبار العرف حاكما منشئا للأحكام، وذلك لأن العرف ناشئ عن مصادر شتى تختلف مع الشرع أو تتفق؛ فهو في النهاية من صنع البشر الذين تتحكم فيهم رغباتهم وأهوائهم ونزعاتهم المختلفة، وعلى ذلك فلا يعتد بالعرف دليلا إلا إذا ثبت له وجه دلالة من جهة الشرع، وأن الفقهاء الذين قالوا باعتبار العرف دليلا فإنهم اعتبروه دليلا ظاهرا لا حقيقيا، وأن الدليل الحقيقي عندهم هو ما كان مرد العرف فيه إلى الشرع كالإجماع العملي، أو قاعدة ثابتة من قواعد الشرع، أو الرد إلى المصالح والمفاسد، وغيرها من أصول التشريع الإسلامي[2].

شروط اعتبار العرف[3]

جمع الشيخ أبو سنة شروط اعتبار العرف من كتب الفقهاء فيما يلي:

الشرط الأول: الغلبة والاطراد، وهو أن يكون هذا العرف هو الغالب المطرد في هذا المجال أو في البلد محل الواقعة.

---

1 [الأعراف: 199]

2 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص16:56.

3 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص56.

الشرط الثاني: العموم، وهو أن يكون هذا العرف عاما في جميع بلاد المسلمين، لا يختص ببلد دون غيره، وإلا كان عرفا خاصا.

الشرط الثالث: عدم المخالفة للشرع، بمعنى أن يكون العرف موافقا لأدلة التشريع؛ فإذا ثبتت مخالفته للتشريع انتفى اعتباره.

الشرط الرابع: أن يكون العرف موجودا وقت إنشاء التصرف –قولا أو فعلا- الذي ينبني عليه الحكم؛ بحيث لا يتغير وقت إنشاء التصرف عن سابقه، ولا يكون طارئا وقت التصرف ولا ناتجا عنه ولا حادثا بعده.

الشرط الخامس: الإلزام، بمعنى أن يكون هذا العرف ملزما بين الناس لحق من الحقوق، أو واجب من الواجبات، وذلك كحق العوض عن هدايا الولائم والأفراح.

الشرط السادس: عدم مخالفة العرف بعرف آخر أو بشرط مخصوص، وذلك كالاتفاق بين شخصين على أن يعمل أحدهما للآخر وقتا معلوما من النهار بأجر معين؛ فليس للمستأجر أن يطلب من الأجير العمل يوما كاملا بدعوى أنه وقت العمل المتعارف عليه، ولا للأجير أن يطلب أجر يوم كامل بدعوى أنه عمل في هذا اليوم[1].

مكانة العرف من الفقه الإسلامي

للعرف مكانة كبيرة لدى الفقهاء، سواء في بيان قدر المجتهد، حيث أنه من شروط المجتهد أن يكون عالما بالعرف، أو من حيث توقف بعض الأحكام على معرفته؛ إذ أن العرف يعد أمارة أو قرينة تساعد الفقيه على استنباط الحكم الشرعي من أدلته.

---

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص56:68.

ومع هذه المكانة الكبيرة فإن العرف لا يعد مصدرا أصيلا من مصادر التشريع في الفقه الإسلامي، ولكنه ظاهر يتوصل به إلى دلائل الشرع في الواقعة المقصودة بالحكم أو الفتيا[1].

دور العرف والعادة في الفتوى بحفظ المصالح الشرعية للعباد

قد بين الشيخ أبو سنة أن للعرف والعادة دوراً في الفتوى بحفظ مصالح الناس، ودرء المفاسد والشرور عنهم، وذلك أن هدف الشريعة ومقصدها الأسمى هو حفظ المصالح أو تكميلها ودرء المفاسد أو تقليلها. وعلى هذا فإن الفتوى تتغير بتغير العرف والعادة؛ لأن الفتوى تقوم على ما تعارف به الناس صلاحا وفساداً ما لم يخالف النصوص الشرعية. فربما كان العرف السائد بين الناس في زمان معين يقتضي حكما معينا، ثم يتغير ذلك العرف بعرف آخر في زمان آخر؛ فيتغير الحكم تبعا للعرف الجديد. وهذا مقرر بالسنة وآثار الصحابة والتابعين[2]، وبالإجماع كما نقله القرافي[3].

وشرح ذلك أن الحكم أو الفتوى تكون بما يحقق المصالح الشرعية، ومثَّل القرافي لذلك بحديثين عن النبي صلى الله عليه وسلم:

أحدهما ما أخرجه البخاري ومسلم عن أم المؤمنين عائشة أنه صلى الله عليه وسلم قال: "يا عائشة، لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لأمرت بالبيت، فهدم، فأدخلت فيه ما أخرج منه، وألزقته بالأرض، وجعلت له بابين، بابا شرقيا، وبابا غربيا، فبلغت به أساس إبراهيم"[4].

---

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص82.

2 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص82:89.

3 ج1ص142.

4 صحيح البخاري (2/ 147) وفي مسلم بلفظ: [حديثو عهد] صحيح مسلم (2/ 969).

الثاني: ما أخرجه الترمذي عن زيد بن خالد الجهني، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة، ولأخرت صلاة العشاء إلى ثلث الليل»[1]

وبين الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة وجه الدلالة من الحديثين في إشارة إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم "لولا"، وعدم تحقيق ما تمناه وأنه صلى الله عليه وسلم ترك إعادة بناء الكعبة على قواعد إبراهيم لما عرف ما استقر في نفوس أهل مكة من تعظيم الكعبة وأن تغيير شيء من بنائها سيؤدي الي حدوث نتائج عكسية في نفوسهم، ومنعه صلى الله عليه وسلم من الأمر بتأخير العشاء والسواك عند كل صلاة لما عرف من عادات الناس في أشغالهم وما يلاقون من مشقة ورغبة في النوم المبكر للاستيقاظ مبكرين للعمل. وهذه بعض من العادات التي رغب فيها النبي صلى الله عليه وسلم وتركها لمن يقدر عليها ولم يحرج على من لم يستطعها. وكل ذلك استنادا على وجود العرف السائد والعادة اجتناباً عن المشقة.

وتجدر الإشارة هنا أن بيان النبي صلى الله عليه وسلم في مثل هذه التبدلات في الأحكام هو بناء على تبدل الأعراف والعادات. وهذا لا يكون من باب النسخ حيث أن النسخ رفع حكم شرعي بحكم شرعي آخر، وكلاهما بخطاب الشارع. أما تبدل الحكم تبعا لتبدل العرف والعادة فإنه ليس من هذا الباب، بل هو فتوى. والفتوى ليست من خطاب الشارع، ولكنها فهم المجتهد لجملة خطاب الشارع، وتطبيق ذلك على الواقع الذي هو مناط الحكم الشرعي. فالمتبدل في النسخ هو الحكم الشرعي نفسه، أما المتبدل بتبدل العرف والعادة فهو تطبيق الحكم الشرعي. أما الحكم الشرعي نفسه فهو باقٍ، ولا يجوز لأحد كائنا من كان أن يرفعه أو يبدله[2].

---

1 سنن الترمذي ت شاكر (1/ 35)

2 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص83:90.

التعارض بين العرف والدليل الشرعي

الدليل الشرعي إما أن يكون نصا صريحا، وإما أن يكون محمولا على نص بطريق من طرق الحمل كالقياس أو تقدير المصالح والمفاسد، أو الاستحسان، وغيره.

أولا: التعارض بين العرف والنص

والعرف إما أن يوافق الدليل الشرعي وإما أن يعارضه؛ فإن وافقه فلا إشكال حينئذ، وذلك كالوليمة عند الزواج، ومنع الغش والغرر في المعاملات، أما إذا خالف العرف الدليل الشرعي فإنه يخالفه في أحد موضعين: النص أو القياس على النص.

وأوضح الشيخ أبو سنة أن مخالفة العرف للنص تكون على ضربين:

أحدهما: قيام العرف حال ورود النص.

الثاني: حدوث العرف بعد ورود النص.

الضرب الأول

وهو العرف الموجود وقت ورود الشرع، وهو إما أن يكون عرفا قوليا وإما أن يكون عرفا عمليا. وقد حصل اتفاق العلماء على أن العرف بنوعيه يقضي على اللفظ المطلق فيقيده، ومثَّل لذلك بالحج؛ فالحج في معناه العام يعني القصد إلى مُعظَّم، وفي معناه العرفي القصد إلى مكان مخصوص لأداء نسك مخصوص في وقت مخصوص؛ فالعرف قيد اللفظ المطلق.

واختلف العلماء في تخصيص العرف للفظ إذا كان عاما إلا في لفظ البيع؛ فإنهم اتفقوا على تخصيصه بالعرف الشرعي. أما ما دون ذلك فاختلفوا في تخصيصه، هل يأتي على عمومه أم على الغالب منه؛ وذلك كلفظ الطعام عند تحريم الربا في الطعام، هل تحريم الربا في الطعام يعم كل

مطعوم، أم أن الحكم يخصص بغالب طعام أهل البلد حال التحريم؟ فكان قول الحنفية: التخصيص على غالب العرف، وقول الجمهور: على العموم.

الضرب الثاني

وهو العرف الحادث بعد ورود الشرع، وهو على قسمين:

الأول: ما يمكن رده لأصل من أصول الشريعة.

الثاني: ما لا يمكن رده لأصل من أصول الشريعة.

فإن كان الأول جاز التخصيص به إن كان عاما، والتقييد إن كان مطلقا، وفي هذه الحال إنما يكون المخصص والمقيد على الحقيقة هو الأصل الشرعي، وإن كان التخصيص والتقييد ينسبان إلى العرف فعلى سبيل الظاهر لا الحقيقة. وذلك كعقود الاستصناع؛ فإن العرف جارٍ بها في كل البلاد الإسلامية، والعمل بها صحيح، ولكن صحته ليست من مطلق العرف، وإنما كان قبوله برده إلى أصل من أصول الشريعة كالإجماع السكوتي مثلا، أو الاستنباط التعليلي من أجل التخفيف أو رفع الحرج، وغير ذلك مما يقره المجتهدون في كل عصر ومصر.

وإن كان الثاني يعني ما لا يمكن رده لأصل من أصول الشريعة فلا يقضي على النصوص؛ لأن شرط قضاء العرف على النص وجوده حال ورود النص؛ فإن حدث العرف بعد ورود النص وهو مخالف له كان النص قاضيا عليه مبطلا له، وكان ذلك العرف داخلا في باب البدع المحدثة[1].

وعلى ما سبق فإن الخروج من إشكالات التعارض بين العرف والدليل الشرعي إنما تكون بمراعاة بعض الأمور:

أولها: العلم بلغة العرب ودلالة ألفاظها لديهم عند ورود الشرع.

---

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي, 91:100.

الثاني: العلم بمفردات النصوص الشرعية من عام وخاص ومطلق ومقيد.

الثالث: العلم بأصول الاستدلال والترجيح عند حدوث عرف قولي أو عملي بعد ورود الشرع.

ثانيا: التعارض بين العرف والقياس

إذا وقع التعارض بين العرف المعمول به والقياس الوارد بخلافه فإن العمل بالعرف أولى من العمل بالقياس حينئذ، لأن العرف إما أن يكون بإقرار النبي صلى الله عليه وسلم له، وإما بسكوت المجتهدين عنه وعدم إنكاره مع علمهم به وانتشاره بين الناس في بلاد المسلمين، وإما أن يكون سادا لحاجة من الحاجات الضرورية للناس.

والعرف بأحد هذه الأمور السابقة يقوم مقام الدليل المستنبط منه، فلا يصح القياس عند معارضته لدليل أصلي.

ولذلك سمى العلماء العرف بأسماء، منها: الاستحسان والقياس الخفي؛ لأنه يقابل القياس الجلي المتبادر إلى وجه المسألة فيعارضه، وهذا العرف هو الذي به تقوم مصالح الناس الضرورية أو التكميلية.

وأما تعارض العرف مع نصوص المجتهدين في عصر من العصور فإنه يحصل كثيرا، ولا بأس في ذلك؛ لأن ما كان من عرف في عصر معين وبنيت عليه أحكام معينة قد يحصل عرف جديد في عصر لاحق يكون لمجتهدي هذا العصر أن يغيروا فتواهم فتكون على خلاف ما قاله مجتهدو العصر السابق. وعلى هذا فإنه إذا تعارض العرف مع نصوص الفقهاء فإن العمل إنما يكون باجتهاد جديد تبعا لموضع العرف الجديد وعادات الناس فيه من الشرع، وذلك لأن العرف القائم قد يخالف النص الشرعي وقد يوافقه؛ فإن خالفه فلا عبرة به، وإن وافقه كانت الفتوى به ما دامت المصلحة الشرعية قائمة؛ فإن تخلفت المصلحة، أو وقع ضرر فلا عبرة بالعرف حتى وإن كان في أصله موافقا

لنص من نصوص الشريعة. لأن العمل بالعرف قائم على قصد المصلحة أو تكميلها، أو دفع الضرر أو تقليله[1].

الحكم بالعرف والعادة

يجري الحكم بالعرف والعادة مجرى الحكم بالدليل والبينة والأمارة، وهذا الحكم إنما يقوم على موافقة المتخاصمين للعرف أو مخالفته. فمثل ذلك من كانت له أمانة من المال عند أحد من الناس فعلى المؤتَمن أن يضع هذا المال في حرزه المتعارف عليه بين الناس في زمانه كالخزانة أو مكان محترم يخشى عليه التلف فإنه حينئذ إذا تلف المال وهو في الحرز المعهود المتعارف عليه بين الناس في زمانه فلا ضمان على المؤتَمن. أما إذا أخفى المال المؤتمن عليه في مكان هو عرضة للعبث أو التلف كأنه يحرزه في حطب يستخدم للوقود ثم تلف ذلك المال أو ضاع فإنه يضمنه لصاحبه؛ لأنه وضعه في غير حرزه المعهود المتعارف عليه لصيانة المال.

الحكم بالعرف في القضاء: وهو في ثلاثة مواضع

الموضع الأول: ما به تسقط الدعوى ابتداءً.

الموضع الثاني: ما يكون محمولا من ألفاظ الدعوى على عرف سائد.

الموضع الثالث: موضع الترجيح.

أما الموضع الأول: وهو سقوط الدعوى بالعرف، فذلك كأن تقترن الدعوى بأمور يكذبها العرف والواقع؛ فحينئذ يجوز للقاضي إسقاط الدعوى أو حفظها وعدم مساءلة المتهم فيما هو منسوب إليه؛ لأن العرف والواقع يشهد بكذب الدعوى.

---

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص101:113.

ومن أمثلته: أن يكذب حال المدعي دعواه، كأن يختلف رجلان على ملك مال عظيم، أحدهما فقير جدا معروف عنه أنه لا يملك قوت يومه، والآخر معهود بالغنى واليسار؛ فيقضي القاضي بالمال للغني بشهادة العرف والواقع؛ لأن العرف يقول بأن الفقير الذي لا يملك قوت يومه لا يمكن أن يكون مالكا لهذا القدر العظيم من المال؛ فحال الفقير كذبه في دعواه.

ومن أسباب سقوط الدعوى بالعرف تمكن المدعي من إقامة دعواه ثم لا يقيمها زمنا طويلا بما يدل على عدم أحقيته في دعواه؛ لأن سكوته مع تمكنه دليل بالعرف على عدم أحقيته.

وأما الموضع الثاني من مواضع الحكم بالعرف، وهو الحكم بالألفاظ المحمولة على العرف السائد، فإنه يشترط للحكم به أن يكون ذلك العرف معمولا به في زمن الواقعة، مشهورا في بلاد المسلمين، يحتمله اللفظ ولا يخالف الشرع.

ومن أمثلته: من اشترى بيتا على مساحة من الأرض؛ فليس للبائع أن يدعي أنه باع الأرض دون ما عليها من المباني؛ لأن هذه الدعوى مخالفة للمتعارف عليه من لفظ البيت، فالبيت هو البناء القائم على أرض.

وكذلك من سمى عملة بلد معين في عقد كالجنيه المصري أو الليرة التركية أو الريال السعودي، فإن الحكم يتوجه إلى ما هو معروف ومتداول من تلك العملات وقيمتها المالية المعهودة في سوق المال وقت العقد دينا كان أو شركة عقدا أو فسخا.

وأما الموضع الثالث من مواضع الحكم بالعرف، وهو موضع الترجيح؛ فإن القاضي يقضي بالترجيح في قضية معينة لمن يكون العرف موافقا له، شاهدا لصلاحيته للعمل به.

ومن ذلك: إذا ادعى حمال ملكية جوال من الدقيق في مواجهة تاجر دقيق؛ فإن القاضي يقضي لتاجر الدقيق ترجيحا للعرف الشاهد أن الدقيق إنما يكون للتاجر؛ لأنه مهنته التي يعمل بها، لا

للحمال الذي يحمل الدقيق وغيره، ولو قضى للحمال لجاز أن يقضي له بملكية كل ما ادعاه مما يحمله للناس وهذا غلط كبير وضرر عظيم.

ومع أن العرف شاهد للترجيح في القضاء فإنه لا يصلح مرجحا بغير يمين إلا فيما كانت دلالة العرف فيه قوية تقوم مقام البينة. وذلك لأن دلالة العرف منفردا ضعيفة لاحتمال قيام غيره معه، وما تطرق إليه الاحتمال بطل به الاستدلال. ولذلك احتيج معه إلى يمين، وذلك كالمتاع بين الزوجين إذا ادعى كل منهما ملكه؛ فيرجع في ذلك إلى العرف القائم مع اليمين لاحتمال تغيير العرف في هذه الحالة.

أما دلالة العرف التي لا تحتاج إلى يمين فذلك كما لو اختلف خياط وصاحب ثوب على الأجر فادعى صاحب الثوب أنهما لم يتفقا على الأجر، وطالب الخياط بالأجر فالقضاء للخياط؛ لأن دلالة العرف قوية في أن من فتح محلا يخيط فيه للناس فإنه إنما يخيط لهم بأجر؛ فيقضى للخياط بأجر مثله بين الناس[1].

العرف واللغة

للعرف دور في تحديد المراد بالألفاظ الجارية بين الناس، والحكم بينهم يدور تبعا لما يجري بينهم عرفا، لا لما تعنيه الألفاظ في أصل وضعها؛ إلا إذا توافق أصل الوضع –وهو المعنى اللغوي- للكلمة المستعملة وقت الحادثة للعرف الجاري؛ فعند الاتفاق بينهما فلا إشكال؛ لأنه يعرف بين الفقهاء بالعرف المقرر. أما إذا تعارضا فقد اختلف حكم الفقهاء فمنهم من قضى بوضع اللغة، ومنهم من حكم بالعرف ترجيحا؛ لأن المتكلم أصبح لا يقصد المعنى اللغوي للكلمة وإنما أراد وقصد ما تعارف عليه الناس فيما بينهم، وهو قول البغوي والغزالي.

---

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص114:121.

ومثاله: إذا وقف أحد الناس بعض ماله للقراء؛ فهل يدخل فيه حفاظ القرآن فقط، أم يدخل معهم من يقرأ من المصحف دون حفظ؟ ففيه الوجهان[1].

أهم الأحكام المبنية على العرف

اختار الأستاذ الدكتور أحمد فهمي تحت هذا العنوان عددا من الأحكام التي قامت بين الناس وأقرتها الشريعة من باب العرف، وقسم هذه الأحكام تحت عناوين فرعية سماها فصولا؛ فكانت على النحو التالي:

الفصل الأول: المعقود عليه

وأراد بالمعقود عليه كل شيء جاز التعاقد عليه بين طرفي العقد عقدا شرعيا صحيحا، فذكر شروط المعقود عليه، وهي:

الشرط الأول: أن يكون المعقود عليه محلا للعقد شرعا، وهو أن يكون مما أباحه الشرع؛ فلا يجوز التعاقد على محرم كالربا والزنا وبيع الخمر وغيرها من المحرمات.

الشرط الثاني: أن يكون المعقود عليه موجودا وقت العقد لا معدوما، ولا في حكم المعدوم كبيع ما ليس عند البائع.

الشرط الثالث: أن يكون المعقود عليه مساويا للبدل مثل بمثل يدا بيد في الأموال الربوية مثل الذهب والفضة والقمح فلا زيادة ولا نقصان.

الشرط الرابع: خلو المعقود عليه مما يفضي إلى التنازع في ملكيته كالرهن والهبة وغيرها.

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي, ص122:123.

الشرط الخامس: خلو المعقود عليه مما يفضي إلى أكل أموال الناس بالباطل كالغصب والاحتيال للربا أو الرشوة وغيرها من صور أكل المال بالباطل.

كانت هذه الشروط واجبة في كل ما يجوز التعاقد عليه بين اثنين أو أكثر، ولكن العرف خرج بعض الأمور المتعاقد عليها عن هذه الشروط أو بعضها، وكان من ذلك:

أولا: بيع بعض المعدوم بوجود بعضه من جنسه

من المفترض أن بيع المعدوم غير جائز شرعا، سواء أكان المباع معدوما بالكامل أو يوجد بعضه ومعدوم بعضه، كمن يبيع طنا من الدقيق وليس عنده إلا نصف الطن فقط فيبطل العقد حتى يستوفي الطن كاملا حال العقد، ولكن الفقهاء استثنوا من هذا النوع من التعاقد بعض الأشياء التي يجوز التعاقد عليها مع عدم بعضها، وذلك كبيع بعض المزروعات التي يتلاحق وجودها، كالباذنجان والبرسيم والعنب؛ إذ يستحيل وجود الثمر كله في وقت واحد، بل يتتابع بعضه بعد بعض؛ فكانت الضرورة داعية إلى إقرار هذا العرف رفعا للحرج والمشقة.

ثانيا: عقد الاستصناع

وهو عقد يتم بين طرفين يكون أحد الطرفين صانعا، والثاني طالبا لتصنيع شيء مما يجيده الصانع، كأن يطلب من نجار تصنيع عدد من الأبواب، بشرط أن يكون الخشب وما يلزم صناعته من مسمار وغيره من عند الصانع؛ فيتفق الطرفان على مواصفات الأبواب وعددها وثمنها، ويقبض الصانع ثمنها قبل تصنيعها.

وهذا النوع من التعامل متروك من عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا؛ فصار داخلا في السنة التقريرية بسكوت النبي صلى الله عليه وسلم عنه، وفي الإجماع العملي بعمل المسلمين من عهد الصحابة والتابعين بغير إنكار.

وهذا النوع من التعامل إنما يجوز عند استجماع شروطه، وهي:

1- تعيين صفة المطلوب تصنيعه وعدده ونوع المادة المصنوع منها بحيث لا تتشابه مع غيرها مما يقاربها من المواد والهيئات والألوان ليخلو العقد من الغرر.

2- أن تكون مواد التصنيع كلها من عند الصانع لا من عند طالب التصنيع ليخرج العقد عن الإجارة.

3- أن يكون المطلوب تصنيعه مما يستغرق وقتا ليخرج عن حد البيع.

4- أن يكون المطلوب تصنيعه مما شاع العمل به وتعارف الناس عليه كتصنيع الأواني وأثاث المنزل وما شابه ذلك.

ثالثا: استئجار معدوم أو ما يكون وجوده في المستقبل

الأصل في مثل هذه الإجارة البطلان؛ لإنها تحمل الغرر. ولكن لما كانت حاجة الناس إلى نوع من الضرورات الحياتية الملحة أو الحاجية كان الحكم فيها الجواز، لرفع الحرج ونفي المشقة، ومن ذلك:

استئجار المرضعة لمن لا يوجد من يرضعه

هذا النوع من الإجارة هو عقد على شيء يحتمل وجوده في المستقبل، وغير معلوم الكمية وغير محدود الوقت؛ والأصل في مثل هذه العقود البطلان. ولكنه جاز في هذه الحالة لحاجة الرضيع، وحفظ النفس من المقاصد الشرعية؛ فكان جوازه قياسا، وهذا القياس محمول على نص شرعي، وهو قوله تعالى: "فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنّ"[1] .

قلت: ومن ذلك في عصرنا: التعاقد على إجارة مسكن سيتم بناؤه أو تجهيزه للسكنى فيما بعد إبرام عقد الإجارة.

---

1 [الطلاق :6]

وإجارة المجهول الذي تجوز فيه المسامحة ولا تفضي جهالته إلى المنازعة، وذلك كاستئجار السيارات في توصيل الأشخاص أو نقل الأغراض إلى أماكن من غير تحديد ما يستغرقه من وقت أو تحديد ما يستهلكه من وقود وآلات، ولكن الطرفين يتفقان على أجرة معينة لغرض التوصيل أو النقل إلى مكان قد يكون غير محدد على وجه الدقة كمن يريد الانتقال من قرية إلى المدينة ويتفقان على ذلك، والمتعارف عندهم أن السائق يوصل الراكب إلى المكان الذي يريده من هذه المدينة وشوارعها دون تحديد.

وكذلك استئجار المواصلات العامة فإن الأجرة فيها على مسافات تقريبية غير محددة، وتراضى العامة على ذلك وتعارفوا على هذه الأجرة؛ لأن تحديد كل مسافة على وجه الدقة وتقدير أجرتها مما يشق على الأنفس حصره والقيام به في كل مرة مع كل راكب.

وكذلك إجارة الخياط على خياطة ثوب يملكه صاحبه، بأجرة يحددها الخياط ويدخل فيها ثمن الخيط الذي يستهلكه دون تحديد لمقداره، والحلايا التي يزين بها الثوب كذلك. فهذا مما تعارف عليه الناس وتراضوا فيما بينهم. وكذلك الإجارة على سائر المهن التي يدخل فيها بعض لوازمها من جهة الصانع كالنجار يستأجره أحد الناس لصناعة باب أو شباك وصاحب الباب يحضر الخشب فقط، والنجار يحضر من عنده المسامير والغراء والحلايا اللازمة لإتمام الباب أو الشباك ويتفقان على أجر معين دون تحديد لقيمة ما يلزم الباب من مواد لإتمامه.

ويقرر الشيخ أبو سنة في مثل هذه الاستثناءات التي أخرجها العرف عن حكم الأصل أن المعتبر فيها إنما هو العرف العام لقضائه على الأدلة[1].

الفصل الثاني: صيغة التصرف[1]

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص129:135.

والتصرف هو الالتزام الصادر من شخص بحيث تترتب عليه أحكام شرعية.

وهذا الالتزام نوعان: بسيط ومركب.

أما البسيط فهو الالتزام الواحد كالنذر واليمين والطلاق والعتق وما شابه ذلك من التصرفات الفردية التي لا تتوقف على تصرف مقابل ولا يترتب عليها تصرف آخر.

وأما المركب فهو الالتزام المترتب أو المتوقف على التزام آخر. وذلك كعقود المعاوضات حيث تتركب من الإيجاب والقبول، وكذلك التبرعات.

وصيغة التصرف تعني: الوسيلة الكاشفة عن الإرادة النفسية لتصرف شخص ما؛ فالالتزام يكون في نفس الشخص إرادة ونية، وللكشف عنه لابد من صيغة ظاهرة، قولية كانت أو فعلية.

أما القولية فمثل بعت وزوجت. وأما الفعلية مثل العقود المكتوبة.

والصيغة على أربعة أقسام: صريحة، وكناية، ومجردة عن الشرط أو مقترنة به.

أما الصريح كقول البائع للمشترى بعت لك، وكقول المشترى للبائع اشتريت منك. فهذه الصيغ صريحة وحكمها: ثبوت الحكم الذي كانت الصيغة سببا لثبوته، دون التوقف على قرينة أو نية.

وأما الصيغة الكنائية فهي الألفاظ التي تحتمل أكثر من معنى، مع تغليب معنى منها بقرينة أو إبداء ما كان في النية، وذلك مثل قول الرجل لامرأته: فارقتك. فهذا لفظ يحتمل الطلاق ويحتمل غيره من أنواع المفارقة، ولا يحكم عليه بشيء حتى تثبته قرينة أو نسأل قائله عن نيته.

وأما الصيغة المجردة عن الشرط فهي الصيغة التي لم يلحقها التزام آخر، ولا تتوقف على التزام آخر، وذلك كالإجارة والبيع والوكالة بلا شرط زائد على أصل الالتزام من أحد الطرفين على الآخر.

وأما الصيغة المقترنة بشرط كقول المشتري للبائع: اشتريت على الخيار ثلاثة أيام.

---

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص147.

والفرق بين الصيغة المجردة والصيغة المفردة أن المفردة لا تحتاج شرطا، وأما المجردة فهي التي جاز اقترانها بشرط أو أكثر ولكن صاحب التصرف لم يفعل.

والفرق بين الصيغة المركبة والصيغة المقترنة بشرط هو أن التركيب في المركبة أصل في الصيغة ولا يجوز التزام بغير ما يترتب عليه أو ما يتوقف عليه، فلا ينعقد العقد بالإيجاب فقط بدون القبول، وكذلك القبول لا يكفي وحده لإجازة العقد بغير الإيجاب وهكذا.

علاقة الصيغة بالعرف والعادة

الصيغة الصريحة دالة بلفظها على المراد منها، من غير حاجة للرجوع إلى العرف والعادة. وأما الصيغة الكنائية فهي التي يتوقف الحكم بها على العرف والعادة، أو على ما نواه المتصرف بصيغته قولية كانت أو كتابية.

أما الذي يتوقف على العرف والعادة فمثل الألفاظ المحرفة عن الألفاظ الصريحة، ومن ذلك: كلمة الجواز، فالأصل في معناها: الإباحة، وهي أيضا محرفة في بعض البلدان كمصر عن لفظ الزواج.

ونظرا لسريان لفظ الجواز على معنيين: أصيل وهو الإباحة ومحرف وهو الزواج. فإن الحكم على هذا اللفظ يتوقف على معرفة سياقه ومراد قائله؛ فإن كان الكلام في معرض التعريف بالأحكام من حيث الحل والحرمة والإباحة والحظر كان معنى الجواز فيه هنا: الإباحة.

وإن كان الكلام في معرض التزويج كان معناه: الزواج. كأن يقول شاب في مجلس العقد لولي امرأة: جوزني ابنتك.

فيقول الولي: جوزتها لك. فهذا الكلام بهذه الصورة لا يخرج عن معناه العرفي وهو الزواج. وهكذا في كل لفظ جرى العرف على استخدامه في معنى غير معناه اللغوي، أو استخدم في غير معناه الأصلي وانتقل الي معنى أخر.

ويؤثر العرف في الصيغ المجردة عن الشرط أيضا، وذلك من باب المعروف عرفا كالمشروط شرطا. وذلك كمن يوكل شخصا من غير شرط في بيع ما جرى العرف على بيعه جملة واحدة؛ فهنا لا يجوز للوكيل أن يبيعها مجزأة، وكذلك من اشترى دارا ومتعارف أن البائع له مدة ولو تقريبية يخلي فيها الدار للمشتري؛ فهنا يحكم بالعرف بهذه المدة المعروفة فلا يزيد البائع على مثلها، ولا يطلب المشتري إخلاء الدار قبلها، إلا إذا تفاهما على مدة جديدة فالحكم إذا يختلف.

وكذلك فسخ العقود بالعيب، أمر متعارف عليه وهو من حق أحد الطرفين إذا ظهر عيب فيما قبله عوضا عما دفعه، كالعيب في أحد الزوجين فللطرف الثاني الحق في فسخ العقد، أو العيب فيما اشتراه مشتر فله الحق في رد ما اشتراه وإرجاع ما دفعه من ثمن من غير أن ينص العقد على الرد بالعيب، وتقدير العيب هنا متوقف على ما تعارف عليه الناس أنه عيب ينقص من قيمة الشيء[1].

الفصل الثالث: موجب الخيارات والحقوق

الخيارات جمع خيار، وهو اسم مصدر بمعنى الاختيار.

والمقصود به شرعا: اختيار إمضاء العقد وفسخه[2].

وموجب الخيارات يعني ما عليه يتوقف إمضاء العقد وفسخه، وذلك مثل: العيب -وقد تحدثنا في هذا الموضوع باختصار في الفصل الثاني- والرؤية وعدم الكفاءة؛ فهذه أمور يتوقف عليها إمضاء العقد أو فسخه.

الرؤية:

تعني معاينة المتعاقد عليه كله أو بعضه بما يفيد نفي الجهالة عنه لدى المتعاقدين.

---

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص147:172.

2 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص173.

أما رؤية الكل فمثل رؤية الثوب ورؤية الدار، والدابة والسيارة وغيرها مما لا يشق على أحد الطرفين رؤيته كله.

وأما رؤية البعض فمثل رؤية بعض الحبوب من كمية كبيرة والكشف عنها لتبين سلامة الكل من الآفات؛ أو رؤية نموذج لمصنوع يتبين منه حقيقة باقي الكمية.

وهذه الرؤية قد تتغير صفتها من زمان إلى زمان، وذلك مثل مطالعة الدور والثياب؛ فاختلاف هيئتها باختلاف الأزمان يوجب اختلاف هيئة الرؤية لاختلاف هيئة المرئي.

ومنها ما لا يتغير وذلك مثل رؤية الحبوب ورؤية ضرع ما يكون للحلب، فإنها لا تتغير لثبات صفة الحبوب وصفة الضرع.

ويستوي في الرؤية العرف العام والعرف الخاص؛ لأنه مما رجع إليه في تطبيق الحكم.

الكفاءة

الكفاءة تعني المقابلة، ويجوز استعمالها في المقاربة مجازا؛ يقال: فلان كفء فلان أي مثله، أو يقاربه.

والأصل فيها أنها لثبوت الأهلية؛ يقال: فلان كفء لكذا، أي أهل لهذا الشيء وقادر عليه.

والفقهاء يعتبرون الكفاءة في أمور كثيرة كالولاية العامة والخاصة وفي الزواج وفي عقود الاستصناع والوكالة وغير ذلك.

والكفاءة تعني وجود صفات تؤهل شخصا ما أن يكون كفءً لما يتحمله من مهام.

وهذه الصفات إنما المرجع فيها إلى العرف، وربما ثبت بعضها بالشرع، كالأمانة للوكيل، والإسلام في الإمام، وحسن التدين في راغب الزواج، وما شابه ذلك.

ولكن هناك صفات أخرى تثبت بالعرف، كالعلم والبصيرة والتجربة والشجاعة والمعرفة بأمور السياسة والجهاد في حق الإمام؛ وكالمعرفة بالمجال الذي تكون فيه الوكالة للوكيل كالخبرة في السوق

إذا كانت في التجارة، والعلم بالقانون إذا كانت في إثبات حق، وغير ذلك من المجالات العملية والنظرية.

الحقوق

الحق كل ما ثبت عينه أو معناه وجاز لصاحبه تملكه والتصرف فيه، والانتفاع به من غير معارضة.

علاقة العرف بالحقوق: يتصل العرف بالحقوق في مسألتين:

الأولى: حق الزوجة في إنفاق الزوج عليها.

الثانية: حق الشفعة للجار في البيع والشراء.

فحق الزوجة في الإنفاق عليها فإن الله تعالى جعل مرده إلى مقدار رزق الزوج فقال تعالى: " لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا "[1]

أما كيفية النفقة ونوعها فمردهما إلى العرف؛ فهناك النفقة باليوم وبالشهر وبالسنة، وهناك النفقة نقدا يسلمها الزوج للزوجة وتتكفل هي بتدبير أمور البيت، وهناك من يأتي بما يحتاجه البيت وتحتاجه الزوجة لنفسها دون أن يعطيها نقدا في يدها، وهكذا تختلف صور النفقات ومقاديرها باختلاف العرف في كل زمان.

وأما حق الشفعة للجار في البيع والشراء فليس حقا مطلقا، ولكن التقادم فيه يسقطه، ومدة التقادم يرجع فيها إلى العرف، ولذلك يستحب تقييد مدة الشفعة في كل مكان أو زمان بعرف أهله؛ فتصير عرفا خاصا مقيدا بمدة معينة لعدم التنازع، فإن لم تتقيد بمدة فالرجوع فيها إلى العرف[2].

الفصل الرابع: في التعدي وضمان السعي والعاقلة

---

1 [الطلاق: 7]

2 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص173:181.

التعدي

ويراد بالتعدي ارتكاب جرم بإتلاف نفس أو عرض أو مال أو منفعة.

والعرف في هذا الفصل لا يتعلق بالحدود الثابتة بالنص، وإنما يتعلق بما يكون فيه التقدير بحسب الزمان، وذلك مثل:

ضمان المنافع عند الغصب أو الإتلاف؛ وذلك لأن المنافع مضمونة بالإجارة، وهي بمثابة المال حتى جازت أن تكون مهرا فجاز ضمانها كضمان المال المتقوم.

ضمان الساعي

السعاية هي الكلام في حق إنسان بسبب مشروع كإقامة الحسبة بالتبليغ عنه أو غير مشروع كأن يكون لأخذ ماله أو سرقته إن كانت السعاية دلالة لسارق على المال.

فإن كانت بغرض الحسبة فلا شيء على الساعي، وإن كانت بغير سبب مشروع فهو ضامن لما أتلف ماديا كان أو معنويا.

العاقلة

العاقلة مصطلح يدل على المناصرين لشخص معين، يستعين بهم في دفع الدية إذا قتل نفسا أو أتلف بعض أعضائها.

وعلاقة العرف بالعاقلة إنما هي في تحديد المراد بالعاقلة في زمان أو مكان؛ فمن الممكن أن تكون العاقلة هي القبيلة التي ينتمي إليها القاتل، ويمكن أن تكون الجهة التي يعمل بها، ويمكن أن تكون النقابة أو الحزب أو الحلف الذي ينتمي إليه ويتعاون مع أفراده.

وأيا كانت العاقلة –بحسب الزمان والمكان- فهي شريكة للقاتل في عدم بذل الجهد في تربية القاتل وتحمل أداء المسؤولية في الدية[1].

ثم اختتم الأستاذ أحمد فهمي أبو سنة كتابه بكلمة عن أثر العرف في التشريع، اختصر فيها ما تقدم من أبواب الكتاب وفصوله إلى اثني عشر أثراً وهم على النحو التالي:

1) تقرير التشريع للعرف السائد السليم في الأمة، وعلى دلك كثير من الأمثلة منها إبقاء التشريع لبعض العادات السائدة عند العرب قبل الإسلام مثل المكافأة بين الزوجين.
2) اعتبر التشريع العرف دليلاً ظاهراً على مشروعية الأحكام. والحقيقة في دلك أن العرف ليس دليلاً في نفسه ودلك لأنه مردود لأصل من أصول الفقه "أدلته" مثل الإجماع العملي، ولكنه اكتسب صفة الدلالة لاسم العرف لأن العرف كان عاملاً أساسياً في ظهور أو وجود الأصل الفقهي الدال عليه.
3) اعتبر التشريع العرف علة ظاهرة في الحكم الشرعي ومثال دلك عقد الإجارة، لأن علة صحته الظاهرة هي تعارف الناس عليه ودلك في غير مورد النص طبعاً وعلته الحقيقية هي الحاجة.
4) اعتبر التشريع العرف مقياساً ومعياراً لمعرفة مقادير الأحكام المطلقة ودلك كمهر المثل والنفقة.
5) جعل التشريع للعرف تأثير في الحكم الذي يستنبطه المفتي والمجتهد ومثال دلك بيع النخل.
6) جعل التشريع للعرف تأثيراً على الأدلة الشرعية ومثال دلك الاستصناع وبيع السلم.
7) في حالة النص المعلل بالعرف أو بعلة ترجع إلى العرف تتغير العلة بتغير العرف ودلك يؤدي بالتبعية إلى ظهور تغير في الحكم.
8) اعتبر العرف سبباً للعدول عن ظاهر الرواية من المذهب. كما أعتبر أيضاً سبب للترجيع بين أقوال الأئمة المستنبطة بوجه شرعي.

---

1 ا.د/أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص182:192.

9) يرجع إلى العرف في فهم معاني ألفاظ الكتاب والسنة، ويكون دلك بالرجوع إلى ما عهد عليه عند العرب في خطابهم وتعاملهم.

10) يرجع إليه في تحديد المراد بتصرف المتصرفين، فتجري الأحكام الشرعية على تصرفاتهم وفق ما يفيد العرف كما في العقود واليمين.

11) اعتبر قرينة بين الحق من الباطل والحلال من الحرام ويكثر دلك في الإفتاء والقضاء ومثال دلك تحكيم العرف في اللقطة وعيوب المبيع.

12) له تأثير في اتساع المجاميع الفقهية.

وعقب الشيخ أبو سنة على دلك بكلمة أخيرة بسؤال بعنوان هل يكون العرف سبباً من أسباب الخلاف بين الفقهاء؟ واستهل الجواب بدكر أراء بعض الأئمة مثل بن تيمة والتي أفادت أنه لا ينبغي أن يعد العرف سبباً من أسباب الخلاف بين الأئمة. وعقب على دلك برأيه قائلاً "ونحن كثيراً ما نرى العرف منشأ للاختلاف بين الأئمة لاختلاف أزمنتهم وأمكنتم" كاختلاف الإمام وصاحبيه في تزكية الشهود.

3.2 الفصل الثاني: دراسة لكتاب الوسيط في أصول فقه الحنفية تلخيصاً وتحليلاً ونقداً

أهم ما يميز كتاب الوسيط عن غيره من كتب الأصول ويظهر فيه أثر الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة بهذا الكتاب في علم أصول الفقه

يعتبر كتاب " الوسيط في أصول الفقه للحنفية " من أجل كتب المستحدثين في هذا الفن؛ حيث شرح فيه الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة القسم الثاني من كتاب: " التوضيح " لصدر الشريعة متخذاً فيه عدة أساليب. منها:

- أسلوب التحقيق: وهو التأكد من صحة النصوص أثناء نقلها عن أصحابها.

- أسلوب التكميل: حيث أكمل العبارات الناقصة وشرح كل ما يغمض على الفهم، وبين العبارات ذات الإشكال، وعلق على بعضها متمسكاً برقي العبارة ودقة الأسلوب.
- أسلوب الترتيب: وهو ترتيب ما يحتاج إلى تنظيم حتى يتضح للقارئ المقصد بأسلوب تدريجي يجمع بين السهولة والتهذيب مع المحافظة على نظم الكتاب باعتباره من كتب التراث التي يجب المحافظة عليها. هذا، وقد نص على ذلك المصنف – رحمه الله – فقال: ".... ربما أشرت إلى بعض عبارات الكتاب توضيحاً لمجمله أو تقييداً لمرسله، أو مناقشة له، وربما اقتضى الدليل أن أخالفه في تصحيحه أو ترجيحه"[1].

وأيضاً بذل المصنف - رحمه الله - غاية ما في وسعه وجهده في شرحه للكتاب وتوضيحه، حيث تصفح الكتب واستمع إلى مناقشات الأول.

هذا وقد حرص رحمه الله أيضاً على الإكثار من إيراد الأمثلة الفقهية، وكان غرضه توضيح القواعد، وتمرين الطلاب على تطبيقها، وأيضاً حتى يطابق ما قاله الفقهاء على ما رآه الأصوليون حتى لا يزعم زاعم أن الفقه مجاف للأصول في بعض الفروع؛ وكذلك كان يشير إلى بعض المراجع تعزيزاً للرأي، أو استكمالاً له.

وقد تناول أستاذنا من كتاب التوضيح المباحث التالية:

مباحث حروف المعاني، والصريح، والكناية، والدلالات، والأمر والنهي، ودلالتهما، وأقسام المأمور به، والمنهي عنه، وحسن الأفعال وقبحها، وشروط التكليف. كل هذا عرضه عرضاً واضحاً محققاً، وسيعاً بين الإيجاز والإطناب.

هذا وقد جاءت تسمية هذا الكتاب اسماً على مسمى حيث أنه خير الوسيط بين الطلاب وبين أمهات كتب الأصول قوية العبارة خاصة كتاب "التلويح" الذي هو بمثابة لغز للكثير

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، المقدمة ص 7.

مـن البـاحثين في علـم الأصـول؛ حتى إن بعـض الأسـاتذة يتحاشـون شـرحه أو التعـرض لـه لثقل عبارته.

أولاً: حروف المعاني[1]

ذكر فيها أن الحروف تنقسم عند علماء اللغة إلى قسمين:

- أحدهما: حروف المباني: وتسمى أيضاً حروف الهجاء، وهي ما تبنى الكلمة منها، فهي لا تعطى أي معنى. ومثالها: الغين، والصاد، والنون، من كلمة " غصن " والقاف، والميم والراء من كلمة "قمر".
- ثانيهما: حروف المعاني: وهي عبارة عن حروف تدل على معان جزئية وضعت لها. مثالها:" من" التي تدل على الابتداء من شيء، و" ثم " التي تدل على الترتيب والتراخي.

وبعد أن بيَّن معنى الحروف وضح أن علم " أصول الفقه " علم قواعد وأحكام – على الرأي الراجح – وهنا قد يخطر إلى ذهن الباحث في علم الأصول سؤالاً نصه " أن ما هي علاقة هذه المباحث بعلم الأصول؟ "

وقد سبق الأستاذ بافتراض هذا السؤال والإجابة عليه؛ فوضح أن الحنفية دأبوا على ذكر معاني هذه الحروف لشدة الحاجة إليها في علم "الفقه " نظراً لبناء بعض مسائله عليها، كاستنباط أن الترتيب في الوضوء ليس بفرض لعطف أعضائه في الآية بالواو. فهذا البحث بحث استطرادي دعت إليه حاجة الاستنباط، وليس بأصولي، لكنه من الناحية العملية يعد وضعاً جيداً كثير الفوائد وجم المحاسن.

حروف العطف[1]

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص1.

عرَّف الأستاذ أحمد فهمي العطف بأنه يفيد التشريك. ثم بيَّن فائدته بأنه يفيد الاختصار، وإثبات المشاركة غالباً.

ثم ذكر أهم حروفه، منها:

الواو[2]

وهي تفيد الجمع، ومعناه: تشريك المعطوف مع المعطوف عليه فيما ثبت له؛ وهذا رأي جمهور أهل اللغة والاجتهاد.

ثم ذكر أن للعطف ثلاثة أنواع: وحقيقة الأمر أنه زاد قسماً رابعاً:

- الأول: التشريك في الثبوت، ويختص بالجمل التي لا محل لها من الإعراب، مثل: اعطى على، ومنع إبراهيم، كقوله تعالى: "وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ"[3].
- الثاني: التشريك في الحكم، وهو: تشريك ذاتيين أو أكثر في حكم واحد، ومسند واحد، كتشريك فاعلين في فعل واحد، ومبتدأين في خبر واحد. مثل قوله تعالى: " هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ "[4].
- الثالث: التشريك في الذات، ومعناه: تشريك حكمين أو أكثر في ذات واحدة ومسند إليه واحد. مثاله: تشريك خبرين في مبتدأ وفاعلين في فعل من جهة المعنى لا من جهة الإعراب، كقوله تعالى: " وَأَنَّهُۥ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ"[5].
- الرابع: التشريك في متعلقات الجمل، كالمفعول، والحال.

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص2.

2 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص2.

3 [النساء: 157]

4 [الأحزاب: 22]

5 [النجم:48]

ثم بيَّن الخطأ الذي نُسِبَ إلى الأئمة في استعمالات الواو. فنقل عن الإمام مالك أن الواو للمعية، ونقل عن الصاحبين قال: " وهو خطأ ".

ونقل عن الشافعي رحمه الله أنها للترتيب، ونَسِبَ إلى أبي حنيفة خطأ.

ثم ذكر فروعاً فقهية جاءت مخالفة في أن الواو تستعمل لمطلق الجمع، وأجاب عنها أيضاً، بأجوبة موضحة بدون إخلال أو تفريط، مع مراعاة ذكر أدلة كل رأي والرد عليها ومناقشتها. ثم بين: حكم الواو بين الجمل المتعاطفة:[1] فقسم الجمل المتعاطفة إلى قسمين:

- تامة: وهي التي لم تفتقر إلى ما يكملها؛ لوجود ركنيها في الكلام،

مثالها: السماء صحو والجو معتدل.

- ناقصة: وهي المفتقرة إلى ما يكملها من جهة المعنى لا من جهة الإعراب. مثالها: إن خرجت إلى الميدان فأنت شجاع ومحمود، فتكميل المعنى مفتقر في الجملة الثانية. ثم قسم الجملة التامة إلى قسمين :

- الأول : جمل لا محل لها من الإعراب ،كالجمل الابتدائية ، وجملة الصلة ,
- الثاني : جمل لها محل من الإعراب ، كالجمل الخبرية ، والوصفية ، والجزائية . ثم بين حكم كل منهما .

ثم أجمل القول بعد تفصيله فقال :" .....ومجمل أن الأصل في واو العطف أن تكون للتشريك في حكم ما لها، فتحمل على الشركة ما أمكن، وهذا إذا كان المعطوف مفتقراً إلى ما قبله كما في المفرد أو حكماً كما في الجملة التى في منزلة المفرد بأن كان لها محل من الإعراب. أما إذا لم يمكن حملها على الشركة عطفت على أصل الكلام بأن كانت الجملة السايقة لا محل لها من الإعراب، أو لها محل من الإعراب ومنع من التشريك مانع. وقد تحقق التشريك والصارف عنه في قول الله تعالى: "

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة, الوسيط في أصول الفقه, ص11.

وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ"[1]. وخلاصة بين أن الأصل في الواو أن تكون للعطف، وتأتي للحال إذا اقترنت بها قرينة تدل علي ذلك. مثالها: قول الزوج : "أدِ إليَّ مئة وأنت طالق "، وقول القائد :" أنزل وأنت آمن "[2].

الفاء[3]

بين الأستاذ في هذا الجزء أن الفاء موضوعة للترتيب والتعقيب، وقسم الترتيب إلى قسمين :

- الأول : زماني : كقوله تعالى : "ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً"[4].
- الثاني : ذكري : وهو الرتبي ، ويكون ذلك في التفصيل بعد الإجمال كما جاء في قوله تعالى: "وَنَادَى نُوحٌ رَّبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي"[5] وبعضهم قال : إن الفاء في الآية للترتيب الزماني بتقدير الإرادة .

ثم ذكر أن الأصل في الفاء أنها تدخل علي الأحكام ، لأن الأحكام مرتبة على العلل، ولا تدخل على العلل لتقدمها، ثم ساق في آخر الموضوع تطبيقات تعين الدارس علي الفهم والتوسع في المدارك[6] .

ثم[7]

بين الأستاذ أنها موضوعة للترتيب والتراخي. ومعني التراخي : أن يحصل ما بعدها بعد ما قبلها بزمان، كقوله تعالى : " ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ 21 ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرَهُ 22 "[1].

---

1 [النور:4]، أ. د. أحمد فهمي أبو سنة, الوسيط في أصول الفقه, ص12:13.

2 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص13:16.

3 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص 17.

4 [المؤمنون:14].

5 [هود:45].

6 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص17:22.

7 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص22.

وساق الخلاف بين أبي حنيفة وصاحبيه في محل التراخي: هل هو الحكم المستفاد من التكلم فقط أو في الحكم والتكلم جميعاً؟. ثم فرع على الخلاف تفريعات، وساق عليها اعتراضاً، وأجاب عنه، واستدل لأبي حتيفة وصاحبيه.

ثم ختم الموضوع ب بتتميم أفاد فيه أن " ثم " تأتي في الترتيب في الإخبار، كقولك :" أعجبني ما صنعت اليوم ثم ما صنعت أمس أعجب ".

وتستعار " ثم " بمعني الواو، كقوله تعالى: "وَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ ٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ"[2]. وجاء معني الآية في الحديث النبوي وهو قوله صلى الله عليه وسلم :"من حلف على يمين ثم رآى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه ثم ليأت بالذي هو خير". فإن "ثم" هنا بمعنى الواو؛ لأن الحنث شرط الكفارة.هذا وقد وتستعار " ثم " بمعنى " الفاء "[3] .

بل[4]

نظر إلى "بل" من ناحية الواقع بعدها، وهو إما مفرد، أو جملة، فإن كان مفرداً، فتكون عاطفة ما بعدها على ما قبلها، وأما معناها فيختلف بحسب ما قبلها، فإن كان ما قبلها خبراً مثبتاً أو أمراً كانت للإعراض عما قبلها وإثبات ما بعدها على سبيل التدارك، مثل: أكرمت علياً بل أحمد، أكرم علياً بل أحمد. أما إن وقعت بعد نهي أو نفي، كانت لتقرير ما قبلها وإثبات ضد ما بعدها مثالها: لا يحب الله المنافق بل المخلص. ومثل: لا تهمل بل اعمل.

أما إن وقعت بعدها جملة، فهى حرف ابتداء، ومعناها الإضراب الانتقالي من كلام إلي كلام آخر كقوله تعالى : "قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى14 وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى15 بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا"[1].

---

1 [عبس: 21:22].

2 [يونس46]

3 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص22:24.

4 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص25.

وقد تأتي للإضراب الإبطالي ومعناه: إبطال ما قبلها وإثبات ما بعدها كقوله تعالى:" أَمْ يَقُولُونَ بِهِۦ جِنَّةٌۢۚ بَلْ جَآءَهُم بِٱلْحَقِّ"[2].

ثم فرع تفريعا بخصوص أن " بل " تأتي للإعراض بعد الخبر المثبت الحكم، وبين فيه الخلاف بين أبي حنيفة وصاحبيه والإمام زفر والاقوال والمناقشات فيه.

ثم وضع قاعدة جامعة يمكن تطبيقها في الفروع المختلفة ل "بل" بعد الخبر المثبت والأمر[3].

لكن[4]

وعند كلامه عن "لكن" استعمل أسلوبي التقسيم والترتيب فبين أنها للاستدراك، ثم فسر معني "الاستدراك" ثم تكلم على استعمالاتها، فقسمها إلى قسمين: وفيها فرق بين "بل" و "لكن"، وختم كلامه بتفريعين على "لكن" ووجه ما قاله في التفريعين[5].

ثم ذكر شرط الاستدراك وأن شرطه إذا اتسق الكلام أو انتظم وارتبط، وأنهي كلامه كمعلم وأستاذ ليفيد تلامذته وطلبة العلم بتطبيق على " ثم " و " بل " و " لكن "، وطلب منهم بعد الحكم علي الفرع الفقهي أن يذكروا التعليل[6].

أو[7]

---

1 [الأعلى: 14،15،16].

2 [المؤمنون:70].

3 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص 25:28.

4 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص28.

5 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص29:30.

6 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص28:32.

7 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص33.

وبعد الحديث عن " لكن " ذكر ما وضعت له "أو". وهي أنها استعملت لأحد الشيئين أو الأشياء سواء أكان الكلام خبراً أو إنشاءً؛ وبين ما تدل عليه في الخبر أو الإنشاء، ومال إلى " أنها موضوعة لأحد الشيئين أو الأشياء ".

وعقب على ذلك بما رد به صدر الشريعة رحمه الله على من قال: إنها موضوعة للشك أو التشكيك.

ثم ذكر الرأي الحق في المسألة، وهو أن "أو" ليست موضوعة للشك بل لأحد الأمرين، أما معناها الوضعي فيستلزم الشك.

ثم ذكر تفريعاً تحته فروعاً دلت على أن " أو " لأحد الشيئين، ورجح ما يراه راجحاً أثناء ذكره لبعض الفروع مستنداً إلى الأدلة في ذلك.

ثم قعد قاعدة في "أو" وهي فرق بين أن تأتي بعد النفي، وبين أن تأتي بغير ذلك، وذكر الفرق بين "أو" والواو حتى لا يلتبسان ببعضها في الدلالة على القارئ أو الدارس.

ثم ذكر كعادته تفريعات على "أو" و "الواو". وذكر أيضاً أن "أو" تستعار بمعنى "حتى"، وذلك حتى يرسخ الفهم لدي الطالب ولم يهمل الأمثلة التي ذكرها عبيد الله بن مسعود رحمه الله [1].

حتى[2]

وفي كلامه عن معنى "حتى" قال إنها موضوعة للغاية. وفسر معنى "الغاية" وذكر استعمالاتها، واستخلص قاعدة نحوية أصولية بين فيها حكم "حتى" إذا وقعت في المحلوف عليه أو غيره، وفسر حكم كل ذلك، وما تستعار له "حتى".

ثم انتهى كلامه بتتمة على هيئة مسألة ناقش فيها: هل " حتى " تدخل الغاية في حكم المغي أو لا؟ وبالطبع ساق الخلاف بين الأصوليين وأهل اللغة وبعض النحويين ولم يرجح في الخلاف شيئاً[1].

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص33:43.

2 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص43.

حروف الجر

وبعد الحديث عن حروف العطف انتقل الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة إلى الكلام عن حروف الجر. وصدر كلامه فيها بحرف "الباء".

الباء

وذكر أنها تستعمل بالاشتراك اللفظي لعدة معان منها:

1: الإلصاق، وهو إيصال الشيء إلى الشيء.

2: الاستعانة: وتستعمل للاستعانة بشرط أن تدخل على الآلة.

3: السببية: بشرط أن تدخل على اسم.

4: الظرفية: ولها ضابط، وهو: صحة الإحلال في محلها.

ثم ذكر تفريعاً بناه على قولهم: أن الباء تستعمل للاستعانة، وتفريعاً بناه على قولهم: إن الباء تستعمل للإلصاق.

وساق الخلاف في مسح الرأس بين الحنفية والإمام مالك والإمام الشافعي رحمهم الله أجمعين وأدلتهم والاعتراضات الواردة عليها.[2]

على[3]

ذكر الشيخ أبو سنة رحمه الله أن "على" موضوعة للاستعلاء، وبين معنى الاستعلاء بأنه: علو الشيء على غيره. ثم اتخذ طريقة التقسيم والتنويع، وذلك بتقسم الاستعلاء إلى قسمين: حسي، ومعنوي. ثم ذكر ما تستعمل فيه " على " وذلك في أمور منها: الشرط، والمعاوضات، وغيرهما.[1]

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص43:47.

2 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص47:51.

3 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص51.

من[2]

وقد أوجز رحمه الله الكلام فيها نسبياً، وذلك اعتماداً على أنها مر ذكرها سابقاً في الفرق بين " من، وما " العاملتين ولم يغفل ما لم يذكر هناك كبيان استعمالاتها على أنها تستعمل للتبعيض، ولابتداء الغاية.

ثم صرح في المسألة بالرأي الحق (أو الصواب) أن " من " تأتي لمعان كثيرة وبين هذه المعاني ومثل على كل منها بمثال حتى يثبت صدق ما قاله، وحتى يتيقن القارئ بأن ما ذكره بعض اللغويين أو الأصوليين في استعمالاتها يعد ناقصاَ.

إلى[3]

ذكر أنها للغاية، ووضح معني الغاية فيها وهو: أنها للدلالة على أن ما بعدها نهاية لحكم ما قبلها سواءً أكان ما بعدها مكاناً أم زماناً. ثم ذكر أحوالها، وهنا قسم ورتب، وفصل، ومثل.

وعند الكلام على دخول الغاية في حكم المغي وعدمه في " إلى " بين رأيه قبل عرض أي قول أو دليل، وكان رأيه مع ما اختاره محققوا الأصوليين والنحاة ثم ساق نقطة الخلاف في ذلك، وأتى بأدلة على كل قول عارضاً ذلك عرضاً مستقيماً لا تطويل، ولا تقصير.

وأجمل ما اتضح في النهاية أنه فرق بين رأي صدر الشريعة، ورأي النحاة وصرح بأنهما منقوضان، وبعد أن وضح ما ينقضهما صرح بالرأي الراجح والمذهب الحق، وهو رأي المحققين، وذكر سبب ترجيحه وهو قوته، وسلامته من النقض.

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص54:51.

2 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص54.

3 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص54.

ثم ذكر كعادته فروعاً عدة أتي فيها بآيات من الكتاب، وأري بوقائع فقهية، ووضح الخلاف في المذهب في كل فرع[1].

في

ذكر ما وضعت له:" في " وهي أنها للظرفية، وبين معني الظرفية، ثم اتبع بعد ذلك طريقة التقسيم والترتيب، وقعد فيها قاعدة، وبنى عليها تفريعاً. ولم يغفل ذكر ما تستعار فيه:" في " وهي أنها تستعار في المقارنة إن لم تصلح للظرفية؛ ثم ذكر فرعان ليؤكد ما قال، ويعطى تطبيقات فقهية تفيد القارئ والدارس على النزول إلى الواقع والتطبيق عليه.

ثم انتقل إلى الكلام عن أسماء الظرف:

قبل، وبعد، ومع، وعند

ومع اعتماده على هذه العنونة للموضوع إلا أنه سرعان ما غير الترتيب، فذكر مع، وقبل، وبعد، وعند.

وبدأ كلامه على:" مع " وبين ما هي موضوعة له مع سياقه مثالا على ذلك وأنهى حديثه عنها.

ثم انتقل للكلام على " قبل "، وكعادته بين ما وضعت له، واختصر الكلام فيها للغاية.

ثم تكلم علي:" بعد " وبين ما وضعت له، ثم ذكر تفريعاً عليها.

ثم تكلم على " عند " فبين ما وضعت له، وهي أنها وضعت للحضرة، وبين معني الحضرة، ثم قسم الحضرة إلى قسمين: حسية، ومعنوية، وساق على كل أمثلة، ولم يذكر عن أي أحد فيها خلافاً.

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص54:60.

ثم انتقل للحديث عن:" كلمات الشرط ". وذكر أنها الأدوات التي يكثر بناء مسائل الفقه عليها وذكر أنها أربعة:

إن، وإذا، ومتى، وكيف

وبدأ كلامه علي: "إن" وبين ما وضعت له، ثم ذكر فرعاً فقهياً بناه على ما وضعت عليه:" إن " المجردة عن الظرف. ثم انتقل للكلام عن: "إذا" و "متى".

واستأنف بذكر الخلاف في معني "متى" بين الكوفيين والبصريين من النحويين، وجدير بالذكر هنا توضيح مدى دقة الأستاذ أبو سنة في اختيار الفاظه حتى أنه إذا ذكر آية يقول: " كما تلونا " وإذا ذكر بيتاً من الشعر يقول: كما أنشدنا "

ثم تكلم على:" متى " وأنها موضوعة لظرف الزمان المتضمن معنى الشرط فاستعمل ظرف لما بعدها، وأداة شرط وتجزم الفعل المضارع.

ثم ذكر الفرق بين: إن، وإذا، ومتي وساق الأمثلة الافتراضية الواقعية التي وقعت أو تكاد تقع حتى يجد القارئ حلاً لما يقول.

ثم تكلم على:" كيف " وذكر أنها موضوعة للاستفهام وبين معني الاستفهام وقسم الاستفهام إلى قسمين، ثم ذكر تفريعاً على "كيف" المستعملة في الحال، وساق الخلاف فيها بين الإمام وصاحبيه.

ثم انتقل إلى الكلام عن موضوع الصريح والكناية.

فعرف الصريح من اللفظ بأنه "اللفظ الذي ظهر المراد منه إما للعلم بمعناه الموضوع له كزوجت وبعت وطلقت وأقلت، وإما لظهور قرينة المجاز، وإما لغلبة استعماله في معنى خاص"، ومثل له، وكذا الكناية، وذكر حكم كل منهما، ثم دفع شبهة قالها فقهاء الحنفية في كنايات الطلاق والجواب عنها، وأبدى رأيه الحق في المسألة.

وفي ذكره استثناءات في الكنايات حتى لا يأخذ الدارس الموضوع بإطلاق.

ثم انتقل إلى الكلام على (الظاهر، والخفي):

فبين نظرة الأصوليين إلى اللفظ فوجدوه ظاهرا وخفي.

ونظروا إلي الظاهر فوجدوه ينقسم إلى أربعة أقسام وهم كالتالي: الظاهر والنص والمفسر والمحكم [1]

مفهوم المخالفة[2]

وعند كلام الأستاذ أبو سنة عن مفهوم المخالفة فإنه ربط بينه وبين ما سبق من الدلالات كالعبارة، والإشارة، والاقتضاء، وغيرها؛ ثم ذكر لها تمهيداً يتضمن أقسام دلالة اللفظ عند الحنفية. وعرف المفهوم بأنه "دلالة اللفظ على حكم المسكوت مخالفا لحكم المنطوق"، ثم قسم المفهوم إلى قسمين: مفهوم موافقة، ومفهوم مخالفة.

ثم ذكر شروط العمل بمفهوم المخالفة عند القائلين به[3]، وقسم مفهوم المخالفة (حصراً) في سبعة أقسام رتبها ترتيباً على حسب رأيه وكان في ذلك مخالفاً لكثير من الأصوليين فذكر منها: مفهوم اللقب، والصفة، والغاية، والعدد، والحصر، والاستثناء. وكان هذا على سبيل الإجمال. ثم تكلم على كل واحد منها على سبيل التفصيل مرتبة – حسب ترتيبه – السابق.

فبدأ بمفهوم اللقب، فعرفه، وذكر مثالاً عليه، والخلاف في حجيته، ولوحظ من خلال كلامه أنه لا يعترف بمفهوم اللقب.

ثم عقبه بالكلام على مفهوم الصفة، فعرفه، ومثل له، وذكر الخلاف في حجيته، وساق الأدلة بين الفريقين، وذكر ثمرة الخلاف في ذلك.

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص122:72.

2 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص122.

3 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص125:122.

ثم تكلم على مفهوم الشرط، فعرفه، ومثل عليه، والخلاف في حجيته بين من اعترف به، وبين من نفاه، وعند كلامه على الأدلة أحال ذلك إلى ما سبق من مفهوم الصفة. وهذه طريقة يتخذها العلماء حتى يتجنبون التكرار في مؤلفاتهم، أما إذا كان دليل آخر جديد – لم يسبق ذكره – أتي به، وهذا ما صنعه في هذه المسألة.

ثم فرع فرعاً على الخلاف فيه، وذكر مبنى الخلاف في مفهوم الشرط، ثم بنى على الخلاف خلافاً، ثم فرع عليها مسائل وبناها على الخلافين السابقين[1].

ثم تكلم على "مفهوم الغاية"[2]، فعرفه بأنه "دلالة تقييد الحكم بالغاية على نفيه بعدها". ومثل له وذكر من اعترف به، ومن نفاه، وفيه اقتصر كلامه على الأقوال فقط، دون ذكر أدلة من الطرفين.

ثم تكلم على " مفهوم العدد "، فعرفه بأنه "دلالة تقييد الحكم بالعدد على نفيه عما زاد عليه"[3]، وذكر الخلاف فيه، وذكر مثالاً عليه، ونص على من اعترف به، ومن أنكره، ويبدو من خلال كلامه أن أكثر الحنفية يقولون به – ولكن لم يصرح بذلك[4].

مباحث الأمروالنهي[5]

بعد أن تناول أستاذنا أبو سنة مفاهيم الألفاظ، انتقل إلى الحديث عن مباحث الأمر والنهي. وذكر مقدمة جرياً على عادة بعض الأصوليين في ذلك، حيث بين فيها أن الأمر والنهي أمران عظيمان، وهما من أقسام الأدلة الشرعية المهمة. لأن بهما تثبت كثير من الأحكام، وعليهما مدار تكاليف

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص 125:140.
2 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص140.
3 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص 141.
4 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص 141:142.
5 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص142.

الإسلام، وبهما يتميز الواجب من غيره من الحلال والحرام. ثم وضع خطة لبحثه فيهما حتى يسير عليها وبذلك ينحصر الكلام على المسائل التي تكلم فيها، وهذه الخطة تضمنت الكلام على:

معنى لفظ الأمر، وما وضعت له صيغة الأمر، وما تدل عليه صيغة الأمر مجازاً، وأقسام المأمور به باعتبار إيقاعه في الوقت أو بعده، وأقسام المأمور به باعتبار حسنه وقبحه، وأقسام المأمور به باعتبار إطلاقه عن الوقت وتقييده، وبيان شرط التكليف، وهو " القدرة "، وهل الكفار مخاطبون بفروع الشريعة بناءً على أن الإيمان ليس من شروط التكليف بها. ثم بدأ بعدها بنشر كلامه مفصلاً. فتكلم عن لفظ الأمر، وذكر أن الأمر يطلق على معنييه اللفظي، والنفسي.

ثم تكلم على معني الأمر اللفظي عند بعض الأصوليين كصدر الشريعة عبيد الله بن مسعود الحنفي، واللغويين، وغيرهم.

ثم ذكر ما يطلق عليه لفظ "الأمر" مجازاً، وذكر أنه يطلق على الفعل، سواء أكان مصدراً أم اسماً، وبين الخلاف في ذلك بناءً على أن هناك رأي يقول: أنه يستعمل بالاشتراك اللفظي بين القول والفعل، ثم ساق الأدلة على كل قول[1].

ثم تكلم عن معنى لفظ الأمر في القرآن الكريم، وفي الحديث عنه اتخذ جانباً آخر في الأسلوب وهو: أنه صور نفسه وكأنه يتكلم أمام جماعة يستمعون لكلامه وما أروع ما قال: "..... بجانب ما أسمعتك من كلام الأصوليين أسمعك شرح التفسيرين لهذا اللفظ .....الخ "[2].

ثم تكلم عن استعمال صيغة "الأمر" وبين خلاف العلماء فيها، فمنهم من قال: أنها تستعمل في الوجوب، ومنهم من قال: " أنها تستعمل في الندب، ومنهم من قال: تستعمل في الإباحة، ومنهم من قال: هي موضوعة لمجرد الطلب الذي هو أعم من الوجوب والندب، ومنهم من توقف، ثم ساق لكل

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص142:144.

2 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص146.

منهم أدلته. ومن الملاحظ أنه لم يصرح في هذه المسألة بالرأي الراجح ويرجع ذلك إلى حدة الخلاف فيها، وقوة الأدلة لكل رأي. وفي مثل هذه المسائل يصعب على العلماء الترجيح[1].

ثم تكلم عن مسألة: "الأمر بعد الحظر"، وفيها بين أن الأمر قد يقع بعد الحظر متصلاً، أو معلقاً بزوال سبب التحريم، وبناءً عليه اختلف الأصوليون: هل يبقى الأمر على الوجوب أو هو للإباحة أو الندب.

فيه خلاف ذكره أستاذنا أبو سنة؛ ثم استهل الحديث بأدلة الحنفية الذين قالوا: أنه للوجوب، ثم أعقبه بأدلة الأكثرين الذين قالوا بأنه غلب في الإباحة في عرف الشرع حتى تبادرت إلى الفهم من غير قرينة، فوجب حملها على الإباحة. ثم صرح بالرأي الراجح في المسألة، وهو أن صيغة الأمر حقيقة في الوجوب خاصة، وهو ما ذهب إليه جمهور الحنفية.

ثم تكلم عن جزئية غفلها كثير من الأصوليين وهي:" حكم الأمر إذا نسخ، كقوله تعالى " فَقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً"[2]. وكذا أمره – صلى الله عليه وسلم – بقتل الكلاب، فذكر الخلاف فيه، ولم يغفل عن ذكر التالي "أي النفية الذين يرون أن الحال يظل على ما هو عليه على ما كان من الوجوب، ومعنى الوجوب " جواز الفعل "" وعلى كل فإنه لم يرجح في المسألة شيئاً[3].

ثم تكلم عن مسألة: "الأمر المطلق" هل يدل على التكرار والعموم أم لا؟

فالواضح من كلامه أنه ابتدأ بذكر "تحرير محل النزاع"؛ فهذا ما يفهم من كلامه وإن لم يصرح بذلك.

ثم ذكر محل الخلاف وكان في: الأمر المطلق عن القرينة (أي الذي لم تقترن به قرينة) هل يدل على المرة أو التكرار؟ ثم ذكر في التكرار مذاهب العلماء في ذلك وساقها، وطرح بعدها الأدلة.

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص153:146.

2 [المجادلة: 12]

3 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص155:153.

ثم بين الرأي المختار عند الحنفية وهو: أن الأمر لمجرد الطلب فلا يفيد المرة ولا التكرار، ولا يحتملهما. ثم ذكر ثمرة الخلاف في ذلك، والتي ظهرت في كثير من الفروع الفقهية.

ثم بين جهود صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود وهو أن الأصوليين لم يذكروا ثمرة الخلاف في المذهب القائل:" أنها تفيد التكرار عند التعليق، وبين المذهب الذي يقول:" أنه موضوع للمرة مطلقاً، فأتي بما لم يأت به الأصوليون وهو أن الثمرة فيه هي: ما لو قال الزوج لامرأته إن دخلت الدار فطلقي نفسك، حيث ينصرف الطلاق إلى الثلاث " – أي يتكرر بتكرر الشرط[1].

وبعد ذلك تكلم عن مسألة: الأمر المطلق: هل يفيد الفور؟

وهذه المسألة بالذات ذكرها بحكمها، بأن قال: "إن الأمر المطلق لا يفيد الفور". وذكر فيها قاعدتان، وبين أنهما زائدتان، وذكر سبب زيادتهما، وهو: شدة الحاجة إليهما.

وذكر رأي الجمهور القائل: "أن الأمر لمجرد الطلب في المستقبل، فيجوز تأخير الفعل على وجه لا يفوت المأمور به، كما يجوز المبادرة به". وهذا ما يعرف عند غير الحنفية بالوجوب على التراخي، ومثل له بقول القائل: "اسقني" وكذا الأمر بوجوب الزكاة، فإنه يجب على الفور، وهذا الرأي هو المفتى به عند الحنفية. وساق دليل من قال بالتراخي، ومن قال بالفور.

وفي المسألة صرح بالرأي الصحيح، وهو أن الأمر المصدر بـ" قل " نحو قوله تعالى: "وَقُلِ ٱعْمَلُواْ"[2] أمر للفور بلا خلاف؛ لأن القول هو المخاطب بالأمر[3].

تقسيم الأمر إلى أداء وقضاء

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص155:159.

2 [التوبة:105]

3 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص159:161.

في كلامه رحمه الله عن هذا التقسيم ربط بينه، وبين ما سبق من الكلام على مدلول لفظ الأمر وصيغته؛ فمضى قدماً مع الأصوليين في الكلام عن المأمور به. وذكر أن الأداء والقضاء عند علماء اللغة مترادفان، أما عند الحنفية فهما مختلفان. فعرف الأداء، والقضاء عند الحنفية، وأعقبهما بذكر شرح التعريف الخاص بالأداء والقضاء. ثم ذكر أيضاً رأي الشافعية في الأداء والقضاء وقال إنهما خاصين بالعبادة الواجبة، وبناءً عليه قسموا فعل المأمور به إلى ثلاثة أقسام: أداء، وقضاء، وإعادة.

وذكر ما أجمع عليه العلماء على أن القضاء بمثل غير معقول مماثلته للغائب لا يجب بدليل جديد، ومثل له بالفدية للصوم في حق الشيخ الفاني. ومثل له أيضاً برد صاع تمر مع الشاة المصراة بدل اللبن.

وسرد الاختلاف في القضاء بمثل معقول كالصلاة للصلاة، والصوم للصوم، وساق الخلاف فيه بين العراقيين من الحنفية، والشافعية، وعامة المعتزلة، وبين البعض الآخر من الحنفية كأبي زيد الدبوسي، والسرخسي، والبزدوي، وكثير من الشافعية، والحنابلة القائلون يجب بدليل الأداء. ثم سرد أدلة كل رأي، وجرى تركيزه على ما استدل به صدر الشريعة، ثم بين ثمرة الخلاف في المسألة، وساق اعتراضات وأجاب عنها، ولم يصرح برأي راجحاً في المسألة غير أن الملاحظ من كلامه يدل على أنه يميل إلى رأي الحنفية[1].

تقسيم الأداء والقضاء

ذكر فضيلة الشيخ هنا تقسيمات الحنفية للأداء والقضاء وبداء بتقسيم الأداء؛ حيث قسموه إلى ثلاثة أقسام: كامل، وقاصر، وشبيه بالقضاء. وكل منهم يجري في حقوق الله – تعالى – وحقوق

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص161:168.

العباد. ثم ذكر الأداء الكامل في حقوق الله تعالى ومثل له، وذكر أيضاً الأداء القاصر، والشبيه بالقضاء، وساق أمثلة كثيرة على الأداء القاصر، وموضع الخلاف فيه.

ثم قسم القضاء إلى ثلاثة أقسام أيضاً وهم: قضاء بمثل معقول، وقضاء بمثل غير معقول، وقضاء شبيه بالأداء. وذكر أمثلة على كل منهم.

ثم قسم القضاء في حقوق العباد إلى أربعة أقسام وهم: قضاء كامل بمثل معقول، وقاصر بمثل معقول، وقضاء بمثل غير معقول، وقضاء شبيه بالأداء وساق الأمثلة على كل منهم. ثم قعد في المسألة قاعدة وهي:" أنه متي أمكن الكامل لا يصار إلى القاصر، وذكر فروعاً على القاعدة، وهذه الفروع كانت ثمرة الخلاف[1].

التقسيم الأول للمأمور به باعتبار حسنه

بداء كلامه عن تقسيم المأمور به باعتبار حسنه بتمهيد ضمنه معنى الحسن والقبح، وبين الخلاف في اتصاف الفعل بهما؛ وهل العقل يدرك أحكام الله تعالى؟ وبالتالي هل ثبت لله تعالى أحكام قبل البعثة؟

أما مسألة التحسين والتقبيح العقليين فقد أفاض الكلام فيها، وهذه المسألة التي شغلت أذهان المتكلمين والأصوليين ودار الخلاف فيها بين الأشاعرة والمعتزلة. وفيها ساق الأدلة لكل فريق، وناقش أدلة الطرفين وبين أثناء ذلك ضعف أدلة المعتزلة في الموضوع[2].

التقسيم الثاني تقسيم المأمور به إلى حسن لنفسه، وحسن لغيره:

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص 169:185.

2 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص 185:192.

وفيه ذكر تقسيم الحنفية للمأمور به باعتبار حسنه إلى ثلاثة أقسام: الأول: حسن لحسن في نفسه حقيقة. الثاني: حسن لحسن في نفسه حكماً. الثالث: حسن لغيره. واكتفى بذكر مثال على كل منهم، ولم يطل الكلام عنهم هنا لأنه تناولهم فيما بعد[1].

التقسيم الثالث للمأموربه باعتباروقته

وهنا قسم المأمور به باعتبار وقته إلى قسمين: مطلق، ومؤقت، وذكر أمثلة لكل منهما، وبين ما كان واجباً على الفور، وما كان واجباً على التراخي. ثم قسم الواجب المؤقت إلى أربعة أقسام:

ظرف، ومعيار هو سبب، وسبب بالظرف، ومعيار ليس بسبب. وبين وجه الحصر في ذلك، وأتى بأمثلة لكل منهم. ثم تكلم على الظرف مبيناً أحكامه الثلاثة. ثم بين الفرق بين الوجوب ووجوب الآداء، وقال ما حاصله: إن الوقت سبب لوجوب الصلاة، فهل الوقت سبب لوجوبها، أو لوجوب آدائها؟ وكان الخلاف في ذلك بين الحنفية والشافعية، ثم ذكر مبنى الخلاف فيها، ولم يذكر بيان المسألة اعتباطاً، وإنما كان الأحرى عند الأصولي أن يذكر الفرق بين: الوجوب، ووجوب الآداء، وكل هذا جرياً على ما ذكره صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود رحمه الله.

ثم بعد عرضه للمسألة التي بني عليها الخلاف، وذكر ما اتفق عليه الحنفية والشافعية، وما اختلفوا فيه وساق الأدلة لكل منهم، ولم يرجح شيئاً. ثم ذكر القسم الثاني من أقسام الواجب المؤقت وهو: المعيار الذي هو سبب. وفيه بين أحكام المعيار الأربعة وساق الأمثلة عليها مكتفياً بذلك.

وعند كلامه عن القسم الثالث من أقسام الواجب المؤقت وهو: المعيار الذي ليس بسبب، وضح معناه ذاكراً الأمثلة عليه، مبيناً حكمه، مفصحاً بأن صدر الشريعة كان تابعاً للبزدوي والسرخسى في ذلك.

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص192:194.

أما عند حديثه عن القسم الرابع من أقسام الواجب المؤقت وهو: الواجب ذو الشبهين أو المشكل. ذكره مع أمثلة له، وبين سبب تسميته مشكلاً، وذكر مسألة الحج: هل يجب على الفور أو على التراخى؟، وهل تصح نية التطوع؟ وأتى بآراء الحنفية وبعدها بين أن صدر الشريعة ذكر مسألة "تكليف الكفار بفروع الشريعة". ورأى أبو سنة تأخيرها بعد الكلام على النهى، مبيناً العلة في تأخيرها؛ وهي في نظره: أن التكليف بالفروع أمر ونهى. لذا شرع بعد ذلك في مباحث النهى[1].

مباحث النهي

وضح هنا فضيلة الأستاذ أحمد فهمي أبو سنة إطلاقات النهي، وذكر مسألة مهمة للغاية، لم يغفلها الأصوليون أبداً، وهي: النهي عن الفعل لعينه ولغيره، وهل يدل النهي على الفساد، أو الكراهية، أو البطلان؟ فبدأ كلامه بتقسيم الفعل إلى حسي، وشرعي، وما تفيده دلالة النهي الحسي؟ وما اتفق عليه الكل في الأفعال الحسية عند الإطلاق فيكون لقبح في عين المنهى عنه في ذاته أو جزئه.

ثم ذكر دلالة النهي في الأفعال الشرعية عند الحنفية، والشافعية، وساق أدلة كل على رأيه. وذكر راي أبي الحسين البصري كونه ممثلاً لرأي المعتزلة، ولم يغفل ثمرة الخلاف في ذلك، وبنى هذه الثمرة على الصلاة في الدار المغصوبة، والأرض المغصوبة. وفيها رجح رأي الحنفية، ومع ترجيحه لما ذهب إليه الحنفية لم يمنعه ذلك من ذكر الاعتراضات التي ساقها الأصوليون على رأيهم مجيباً على هذه الاعتراضات.

ثم سرد مسألة حكم الأمر والنهي في ضد المأمور به والمنهى عنه. وهنا بين كلام إمام الحرمين والغزالي في الأمر النفسي المتعلق بالشيء ليس نهياً عن ضده ولا يستلزمه. أعقبه بكلام عامة الفقهاء والمحدثين الذين قالوا: أن الأمر بالشيء عين النهي عن ضده، معقباً على قولهم بأن هذا الخلاف

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه, 195:216.

كلامي، وليس أصولياً وفائدته أخروية، وهي: استحقاق العقاب بترك المأمور به فقط. أما بحث الأصوليين في المسألة فإنهم بحثوها من الناحية اللفظية فقط، وهو ما ذكره صدر الشريعة تبعاً للبزدوي والسرخسي، ثم فرع على المسألة[1].

حكم التكليف بما لا يطاق

هذه المسألة يذكرها الأصوليون أحياناً في مباحث الأحكام الشرعية تارة، وأخرى عقب كلامهم على مباحث الأمر والنهي. وهنا نجد المصنف ذكرها ضمن مباحث النهى جرياً على عادة كثير من الحنفية في ذلك.

وفيها ذكر تقدمة ولخص فيها ما تقدم؛ وحاصل ما قال: أن التكليف عنده عبارة عن: طلب حصول ما فيه كلفة سواء أكان الطلب على جهة الجزم أو الرجحان، وسواء أكان المطلوب فعلاً أو كفاً عن الفعل فيشمل الأمر والنهى، وكان هذا سبباً لتأخر الكلام على "حكم التكليف بما لا يطاق".

وفيها وضح صور التكليف بما لا يطاق، وأوصى بعدها القارئ بأن يعض عليها بنواجز فكره؛ لأنها ستنفعه في شرح المسألة.

ثم صدر المسألة بشروط الفعل المكلف به، وأشار بأن هذا سبق ذكره في باب المحكوم فيه منعاً للتكرار، وهذه عادة كثير من الأصوليين. وفيها بين أيضاً أن التكليف بالممتنع الذاتي لا يجوز بإجماع الفقهاء.

أما الممتنع لغيره فيجوز عند الأشاعرة خلافاً للحنفية والمعتزلة. وساق الأدلة من الطرفين وزاد عليها دليلاً واحداً تفرد بذكره عبيد الله بن مسعود – رحمه الله -. وما أجمل ما ذكر في المسألة أن فضيلة الأستاذ أبو سنة اكتشف خطأ صاحب التوضيح عبيد الله بن مسعود الذي نسب فيه القول

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص 217:239.

بالممتنع لغيره إلي أبي موسي الأشعري فبعد البحث والتفتيش من قبل أبو سنة في كتب أبي الحسن الأشعري ولم يجد أنه قال بذلك[1].

ثم تكلم على مسألة القدرة تحت عنوان:

هل هي شرط لوجوب الأداء أو شرط للوجوب؟

فنص عليها برأيه فقال: "القدرة شرط لوجوب الأداء لا للوجوب" وبداية ربط الكلام فيها مع ما سبقها من أنه لم يقع في الشريعة تكليف بما لا يطاق على المذهب الصحيح، فلزم على هذا القول بأن يقول: إن القدرة شرط لوجوب الأداء لا للوجوب، ثم استدل على ذلك بما تيسر له من الأدلة.

ثم بين معنى القدرة المشروطة عند الحنفية، وهي عبارة عن: سلامة آلات الفعل وصحة أسبابه، وقال: أن معنى الأسباب الوسائط التي بها يحصل الفعل المطلوب، كالصحة، ووجود الماء، وملك النصاب، والزاد والراحلة.

ثم قسم القدرة إلى قسمين: ممّكنة، ومع إمكانها هل يشترط بقائها أو يشترط وجودها في مبدأ التكليف فقط؟ وذكر تفريعاً على أن بقاء القدرة الممّكنة ليس بشرط لبقاء الوجوب.

ثم ذكر النوع الثاني من القدرة، وهي: القدرة الميسرة، وبين أنها صفة توجب يسر أداء أكثر الواجبات المالية، كالزكاة، والكفارات، والعشر، والخراج، فضلاً منه تعالى وبقاء هذه القدرة شرط لبقاء الوجوب، وفيها ذكر أمثلة كثيرة على القدرة الميسرة. وكذا ذكر اعتراضات ويسر الله له الإجابة عنها من كتاب التلويح لسعد الدين التفتازاني رحمه الله[2].

تكليف الكفار بالشرائع

---

1 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص239:243.

2 أ. د. أحمد فهمي أبو سنة، الوسيط في أصول الفقه، ص243:253.

فإن هذه المسألة يذكرها كثير من الأصوليين لتعلقها بالتكليف، فصدرها أبو سنة بتحرير محل النزاع من حيث ما أجمع عليه العلماء، وما اختلفوا فيه، أما الخلاف الذي حدث فيها فهو بين الشافعية والعراقيين من الحنفية وبين البخاريين منهم واستدل كل على رأيه؛ وذكر تخريجات في المسألة قال عنها: إنها ضعيفة، وتفريعات الخلاف.

ثم ختم كلامه بأسئلة وردت في امتحانات النقل لكلية الشريعة، وهذه الأسئلة مفيدة جداً للطالب حتى يتدرب على نمطها، وكيفية الإجابة عليها ..... فجزى الله مؤلف الكتاب وشارحه خير الجزاء.

3.3 الفصل الثالث: دراسة لكتاب محاضرات في أصول الفقه تلخيصاً وتحليلاً ونقداً.

لمحة عن الكتاب في محاولة لإبراز أثر الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة بهذا الكتاب على علم أصول الفقه

في هذا الفصل سأتناول كتاب الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة "محاضرات في أصول الفقه". وقد قسم فضيلة الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة هذا الكتاب إلى تقديم وتمهيد وأربعة كتب، وهي: كتاب في الأحكام وكتاب في أصول الأدلة –الكتاب والسنة- وكتاب في أهم الأدلة الفرعية والكتاب الرابع جعله فصولا في الاجتهاد والفتوى والتقليد.

وقبل دراسة وتحليل الكتاب نود لفت النظر لأهمية هذا الكتاب الأصولي الجليل؛ والتي يمكن أن يستنتج منها سبب تعلق الطلاب به وتدوينهم له في سوريا. حيث أنه يعتبر مقدمة لكل باحث وطالب في علم أصول الفقه.

وقد قام فيه الأستاذ بالبحث الشاق بين أمهات كتب الأصول حتى أخرج للطلاب هذا الكتاب في حلة مقدمة تسهل عليهم معرفة ماهية علم الأصول وما هم مقبلين عليه عند دراسة هذا العلم؛ بدون أن يقعوا في العناء والتشتت بين المصادر المختلفة.

فإن قارئ هذا الكتاب من المقبلين على دراسة علم الأصول يتكون لديه تصور ذهني عن أهم المباحث الموجودة في علم أصول الفقه والتي يجب عليه الإلمام بها قبل التفرع إلى بقية أبواب علم الأصول.

أولا: التقديم

بين الأستاذ أحمد فهمي أبو سنة في تقديم هذا الكتاب أنه كتب هذه المحاضرات بناء على رغبة طلابه في كلية الشريعة بجامعة دمشق التي أسندت إليه إلقاء محاضرات على طلابها في مادة علم أصول الفقه. ووصف ما جمعه في هذه المحاضرات من مادة علمية بأنه تقريب البعيد من أساليب الأوائل وتصفية علوم أكابر العلماء المتقدمين التي شبهها بالرحيق.

وكان لهذه المحاضرات هدفان:

أحدهما: للطلاب وهو أن تكون عونا لهم على الاستذكار والبحث.

والهدف الثاني: يرجع إلى نفس المؤلف، وهو تهيئة علماء متمكنين من أحكام الفقه الإسلامي، وعلى دراية تامة بأساليب المجتهدين فيه، وطرقهم في استنباط الأحكام منه؛ ليكونوا قادرين على حمل راية الشريعة الإسلامية والدفاع عنها.

وكتب هذا التقديم وهو يقيم في دمشق في تاريخ الثامن والعشرين من شهر شعبان لسنة 1380هـ الموافق للرابع عشر من فبراير لسنة 1961م[1].

ثانياً: التمهيد لدراسة الكتاب

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص6:10.

يعد التمهيد افتتاحيةً لما في الكتاب من علوم، أخذا بيد الطلاب من صغار العلم إلى كباره، وقد جعل الأستاذ تمهيد كتابه في مبادئ العلم بأصول الفقه، سواء أكان في التعريف بالعلم أم بموضوعه أم بفائدته[1].

تعريف علم أصول الفقه

قام الأستاذ –رحمه الله- بتعريف مصطلح "أصول الفقه" بطريقين:

الأول: التعريف المفرد لكل كلمة من الكلمتين على حدة؛ فجعل كلمة الأصول بمعنى الأساس الذي يُبْنَى عليه، وبمعنى الدليل وبمعنى القاعدة. وأتى بالتعريف الاصطلاحي لكلمة الفقه، وهو: استخراج الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية.

الثاني: التعريف المركب باعتبار الكلمتين مصطلحا دالا على العلم بقواعد كلية يمكن التوصل بها إلى استنباط الفقه من أدلته التفصيلية[2].

موضوع علم أصول الفقه

هو الأدلة الشرعية الإجمالية كالأمر والنهي والعام والخاص، وما ينتج عنها من أحكام تكليفية كالفرض والوجوب والندب والتحريم والكراهة والإباحة، أو أحكام وضعية كالشرط والسبب والمانع[3].

فائدة العلم بأصول الفقه

هو معرفة قواعد الاجتهاد وكيفية ترتيب الأدلة للوصول إلى أحكام صحيحة[4].

---

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص11.

2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص 13.

3 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص14.

4 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص14.

ثالثاً: الكتاب الأول في الأحكام

جعل الأستاذ أبو سنة كتاب الأحكام في حوالي تسعين صفحة من كتابه "محاضرات في أصول الفقه" وكان تقسيمه لكتاب الأحكام على النحو التالي:

أولا: قسَّم الأحكام الشرعية إلى قسمين: الحكم التكليفي والحكم الوضعي.

ثم عرَّف الحكم الشرعي العام عند أهل السنة متمثلين في مذهب الحنفية والمعتزلة.[1]

الحكم التكليفي

عرَّف الحكم التكليفي وشروطه ومسائله، وأنواع الفعل المكلَّف به –الواجب والمندوب والحرام والمكروه والمباح- وتعريف كل نوع منها وتقسيماته، مع المقارنة في بعض الأقسام بين الحنفية والشافعية باعتبار أصول الفقه الشافعي أغلب أصول الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة في مقابل أصول الحنفية، وكأنه يقول: الحنفية وحدهم جمهور في مقابل جمهور[2].

الحكم الوضعي

عرف الأستاذ الحكم الوضعي وهو كونه موضوعا ركنا أو علة أو سببا أو شرطا أو مانعا. وحيث أن الأحكام التكليفية والوضعية كلتيهما متعلقة بأفعال العباد وأحكامها وأحكام الأفعال منها الصحيح ومنها الفاسد، وجعل فصلا في كتاب الأحكام للصحة والبطلان والفساد.

ثم أتى على الحقوق في أفعال العباد فقسمها إلى أربعة أقسام:

- حق خالص لله تعالى.
- حق خالص للعبد.

---

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص15:19.

2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص19:20.

- ما اجتمع فيه الحقان وحق الله غالب.
- ما اجتمع فيه الحقان وحق العبد غالب.

ثم بيَّن أنواع كل قسم من هذه الأقسام الأربعة، ولما كانت الأحكام دالة على وجود حاكم بها ومحكوم، والأستاذ قد وضَّح المراد بالمحكوم فيه فلم يبق إلا التعريف بالحاكم ومتى يصح الحكم: هل بعد البعثة أم قبلها؟ فبيَّن أن لا حاكم إلا الله. ومن حيث توقيت الحكم جاء بقول أهل السنة وقول المعتزلة وقارن بينهما وأثبت أن لا حكم إلا بحجة، ولا حجة إلا برسول؛ فمن لم تبلغه حجة لم يكن مكلفا بشيء، وبهذا ختم كتاب الأحكام[1].

رابعاً: الكتاب الثاني أدلة الأحكام (الكتاب والسنة)[2]

بيَّن الأستاذ في الكتاب الأول "كتاب الأحكام" أن الأحكام إنما تنبني على أدلة، فلا حكم إلا بدليل؛ ثم لما حان بيان أدلة الأحكام، وكانت الأدلة منقسمة إلى أدلة أصيلة وأدلة فرعية جاء حديث الأستاذ عن الأدلة في كتابين، كتابٍ خصه بالأدلة الأصيلة، وهو الكتاب الثاني، وكتاب آخر خصه بأهم الأدلة الفرعية وسيأتي بيانه في الكتاب الثالث.

وحيث أن أصول الفقه تُعنى بالأدلة الإجمالية فإن الأستاذ أجمل أصول الأدلة في مصدرين اثنين، هما: الكتاب والسنة، وهما المصدران المجموعان تحت كلمة الوحي؛ فالوحي جاء بآيات الكتاب لفظا ومعنى، وجاء بالسنة معنى وتوفيقاً للنبي صلى الله عليه وسلم في اجتهاده.

وقسم الأستاذ هذا الكتاب إلى:

---

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص21:103.

2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص105.

مقدمات: وفيها تكلم عن معنى أدلة الحكم وأقسامها إلى أصلية وفرعية وكونها راجعة إلى النقل أو إلى الرأي، وجاء بتعريف الوحي وأقسامه، وأثبت أن أدلة الأحكام لا تنافي أحكام العقول، ثم أنهى هذه المقدمات ببيان أن الأدلة ضربان:

أحدهما: ملزم لأهل كل ملة، وهو ما سلك به الشرع مسلك الدليل البرهاني العقلي.

ثانيهما: ملزم لأهل الإسلام وحدهم وهو دليل الأحكام التكليفية والوضعية، فإن القرآن لم يسلك بها مسلك الدليل البرهاني العقلي.

وبعد هذه المقدمات جاء الحديث عن الكتاب والسنة في ثلاثة مباحث، سماها الأستاذ: الأصل الأول الكتاب والأصل الثاني السنة ومباحث تعم الأصلين الكتاب والسنة.

الأصل الأول: الكتاب.

وحول هذا الأصل كان حديث الأستاذ في عدة مسائل:

المسألة الأولى: التعريف بالقرآن الكريم[1].

فعرفه بهيئته ومصدره وواسطة تنزيله والحكمة من تنزيله والصورة التي وصل بها إلينا والتي هو عليها اليوم.

أما هيئته فهو اللفظ العربي، وأما مصدره فهو إلهي، وما واسطة تنزيله فهو جبريل عليه السلام، وأما الحكمة من تنزيله فجعلها في ثلاثة أمور:

الأول: الإعجاز؛ فالقرآن كلام الله المعجز.

الثاني: إثبات نبوة النبي محمد صلى الله عليه وسلم.

الثالث: لبيان دين الإسلام بما يحويه من عقائد وشرائع وأخلاق وسلوك.

---

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص113.

وأما الصورة التي وصل بها إلينا فهو التواتر، وأما الصورة التي هو عليها اليوم فهي كونه مكتوبا في المصاحف.[1]

المسألة الثانية: ترجمة القرآن[2].

وفيها أثبت أن القرآن لا يكون إلا عربيا؛ فإن كتبوه بغير العربية فلا يكون قرآنا.

المسألة الثالثة: شرط التواتر في التلاوة.

وفي هذه المسألة تكلم الأستاذ عن اختلاف العلماء حول شرط التواتر في التلاوة، فذكر أن التواتر ليس شرطا فيما لا يختلف فيه رسم المصحف كالمدود والإدغام والإخفاء وما شابهه، ويجب فيما عداه مثل: ملك ومالك وهكذا[3].

المسألة الرابعة: في الاحتجاج بشواذ القراءات.

وفي هذه المسألة عرَّف الأستاذ القراءة الشاذة بتعريفين:

الأول: هي القراءة المنسوبة للقرآن ولم يثبت تواترها.

الثاني: هي ما دون العشر المتواترة.

ثم تكلم عن حجية القراءة الشاذة لدى فريقي الحنابلة والشافعية، وقال: إن الحنفية جعلوها حجة ظنية، واستدلوا على ذلك بأنها إن لم تكن قرآنا متواترا فإنها لا تقل عن كونها خبرا عن النبي صلى الله عليه وسلم منقولا نقلا صحيحا عن عدول ضابطين، وكونها ظنية؛ فلأنها خبر آحاد.

أما الإمام الشافعي فعنه قولان في الموضوع. وكان اختيار الجويني والنووي والغزالي عدم الحجية لاحتمال كونها مذهبا للصحابي في فهم القرآن وضمه إلى القرآن تفسيرا لا قراءة ولا خبرا.

---

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص113:116.

2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص117.

3 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص119.

ثم عاد الأستاذ وأثبت أن الإمام الشافعي متفق مع الحنفية في حجية القراءة الشاذة بأدلة، كان منها: الاتفاق بينهما في عدد الرضعات المحرمة وهي خمس رضعات.

ثم تكلم الأستاذ عن التعبد بالقراءة الشاذة فقضى بفساد العبادة بها كالصلاة. لأن الله تعالى أمر بأن تكون القراءة من القرآن فقال تعالى: "فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ"[1] والقراءة الشاذة ليست قرآنا فتفسد الصلاة إذا اكتفى القارئ بها ولم يقرأ شيئا من القرآن المتواتر[2].

المسألة الخامسة: القرآن عرَّف بالأحكام تعريفا مجملاً[3].

ذكر الأستاذ أن القرآن لم يبين الأحكام إلا بيانا مجملا، -وهذا صحيح- أما تفصيل الشرائع من عبادات وعقود وعقوبات فإنه جاء في السنة المشرفة.

المسألة السادسة: أسباب النزول[4].

ذكر الشيخ أن فهم القرآن فهما صحيحا كاملا لا يتم إلا بمعرفة أسباب نزول الآيات؛ إذ في أسباب النزول قرائن أو أدلة تدل على بيان كثير من آيات القرآن وأساليبه ما بين أنواع الاستفهام وأنواع الأمر وأنواع النهي وغيره مما ورد في القرآن الكريم.

المسألة السابعة: الإلمام بعادات العرب[5].

جعل الأستاذ أبو سنة الإلمام بعادات العرب أمراً أساساً لمن أراد تفسير القرآن؛ إذ بمعرفة عادات العرب سيفهم كثيرا من الآيات القرآنية التي جاءت وفق مفاهيمهم وعاداتهم، التي خاطبهم بها القرآن لتكون أسهل عليهم في فهمه والعمل به.

المسألة الثامنة: أسباب اختلاف القراءات[1].

---

1 [المزمل: 20]

2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص119:121.

3 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص121.

4 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص122.

5 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص123.

أوضح الأستاذ أن سبب اختلاف القراءات كونها وحيا أوحى الله تعالى به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ بها وسمعها الصحابة فحفظ كل منهم ما تيسر له من القراءات، فلما تفرقوا في البلاد أقرأ كل منهم بما سمعه وحفظه؛ فخشي عثمان رضي الله عنه تفرق الناس في القرآن كتفرق أهل الكتاب في كتبهم فأنشأ المصحف الجامع برسمه الذي يحوي كل القراءات ليجتمع الناس على رسمه، وإن اختلفوا في القراءات[2].

المسألة التاسعة: حكم مخالفة رسم المصحف.

نقل الأستاذ إجماع أهل القرن الأول والثاني على عدم جواز مخالفة رسم المصحف الإمام، كما نقل قول الباقلاني بالجواز وتابعه فيه ابن خلدون.

والأستاذ رجح الإجماع لأمور:

أولها: أنه إجماع الأوائل، قريبي العهد بكتابة المصحف.

الثاني: رسم المصحف الإمام موافق لكل القراءات المتواترة.

الثالث: سد باب التحريف.

الرابع: اتصال السند الخطي بالسطور ليتوافق مع السند المتصل المحفوظ بالتلقي في الصدور.[3]

الأصل الثاني السُّنَّة[4]

السنة هي الأصل الثاني من الأدلة الأصلية بعد القرآن الكريم، وحول هذا الأصل تكلم الأستاذ أبو سنة فبدأ بتعريف السنة النبوية والفرق بينها وبين سنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده[5]. ثم

---

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص124.

2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص124:125.

3 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص125:126.

4 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص127.

5 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص127:129.

قدَّم بثلاث مقدمات ضرورية لكل من أراد أن يستدل بالسنة النبوية على حكم من الأحكام، وهذه المقدمات هي:

المقدمة الأولى: حجية السنة[1].

المقدمة الثانية: عصمة النبي صلى الله عليه وسلم عما يخل بالبلاغ[2].

المقدمة الثالثة: تقسيم السنة إلى وحي إلهي واجتهاد نبوي[3].

وبعد هذه المقدمات انتقل الأستاذ إلى مباحث السنة فقسمها قسمين[4]

القسم الأول: مباحث خاصة بالسنة النبوية. والقسم الثاني: مباحث تعم الكتاب والسنة.

وفيما يلي بعض التفصيل لما سبق إجماله:

تعريف السنة النبوية: فإن الأستاذ عرفها لغويا بأنها الطريقة المعتادة. وعرفها اصطلاحيا بأنها كل ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الأمور الدينية من قول أو فعل أو تقرير[5].

تعريف سنة الخلفاء الأربعة:

هي ما صدر عنهم من قول أو فعل مختص بالأمور الدينية، سواء أكان اتباعاً لسنة من سنن النبي صلى الله عليه وسلم التي لم تُنقل إلينا أو اجتهادا من أحدهم في فهم نصوص الكتاب أو سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. وذلك كما جعل عمر حد الخمر ثمانين جلدة قياسا على حد القذف ثم اكتفى عليٍّ رضي الله عنه بأربعين جلدة اتباعا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة أبي

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص130.
2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص131.
3 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص133.
4 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص135.
5 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص127.

بكر ولم ينكر أن فعل عمر سنة من السنن، وكما فعلوا في كتابة المصاحف وصلاة التراويح وتضمين الصناع وغير ذلك[1].

السنة في مقابل البدعة:

أطلق العلماء لفظ السنة على كل قول أو عمل وافق الكتاب والسنة في مقابلة إطلاق البدعة على كل قول أو فعل خالف الكتاب أو السنة. وذلك كالقول بخلق القرآن فهو بدعة؛ لأنه مخالف للكتاب والسنة، أما القول بِقدم القرآن فليس ببدعة، لأنه كلام الله تعالى فهو مذهب أهل السنة لموافقته الكتاب والسنة، وكذلك رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة سنة، والقول بعدم الرؤية بدعة وهكذا[2].

المقدمة الأولى: حجية السنة[3].

استدل الأستاذ أبو سنة على حجية السنة ببعض نصوص القرآن الكريم، ومن ذلك قوله تعالى: "وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا"[4] وقوله سبحانه: "قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ"[5].

كما استدل أيضا بأن سنة النبي صلى الله عليه وسلم مبينة لما أجمله القرآن، وقد أخبر الله تعالى في القرآن أنه أوحى إلى رسوله ما به يبين للناس ما نزل إليهم فقال تعالى: "وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ"[6].

---

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص128.

2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص128.

3 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص 130.

4 [الحشر:7]

5 [النور: 63]

6 [النحل: 44]

كما استدل أيضا بأن النبي صلى الله عليه وسلم قدوة الأمة وفيه الأسوة الحسنة كما قال تعالى: "لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا "[1] فلو لم تكن سنته حجة لما تحقق التأسي به صلى الله عليه وسلم.

واستدل على حجية السنة بفعل الصحابة –رضي الله عنهم- كما في قول ابن مسعود حين لعن الواشمات فلما قيل له قال: وما لي لا ألعن من لعن رسولُ الله؟!!

المقدمة الثانية: عصمة النبي صلى الله عليه وسلم عما يخل بالبلاغ[2].

عرَّف الأستاذ أبو سنة العصمة بأنها ما يخلقه الله تعالى في النبي صلى الله عليه وسلم من مانع عن المعاصي من غير إلجاء، أي أن النبي صلى الله عليه وسلم يمتنع عن المعاصي اختياراً منه صلى الله عليه وسلم لا اضطراراً ليتم له الكمال الخُلُقي ولتتحقق فيه الثقة بعدم مخالفة الوحي الذي يأتيه، وليأمن الأتباع منه الكذب والخيانة في البلاغ أو الفسق في الفعل والتقرير.

ونقل إجماع الأمة على القول بعصمة الأنبياء عن المعاصي قبل البعثة وبعدها إلا الشيعة فإنهم جوزوا على النبي صلى الله عليه وسلم الكذب تقية. وهو قول في غاية الفساد كما قال أبو سنة، إذ بهذا يرتفع الأمان عن أقواله صلى الله عليه وسلم.

ولم تثبت العصمة لآحاد الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلا ما أجمع المجتهدون عليه فهو معصوم لقول الرسول صلى الله عليه وسلم "إن الله لا يجمع أمتي أو قال أمة محمد إن الله لا يجمع أمتي أو قال أمة محمد على ضلالة"[3]، وخالف الشيعة الإجماع فأثبتوا العصمة لأئمتهم فرادى.

المقدمة الثالثة: تقسيم السنة إلى وحي إلهي واجتهاد نبوي[1].

---

1 [الأحزاب: 21]

2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص 131.

3 رواه الترمذي (رقم2167). قال الترمذي هذا حديث غريب من هذا الوجه. وقال الألباني (صحيح) انظر حديث رقم: 1848 في صحيح الجامع وما بين قوسين ضعيف عند الألباني.

بين الأستاذ في هذه المقدمة ما قام بين الأشاعرة وأكثر المعتزلة من جهة وبين الحنفية من جهة أخرى حول جواز اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم من عدمه، مع اتفاق الجميع على أن سنتته صلى الله عليه وسلم وحي من الله تعالى.

فقال الفريق الأول بعدم جواز الاجتهاد لأن كل ما يكون من أمر الإسلام لا يكون إلا عن وحي من الله تعالى لقوله سبحانه: "وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (3) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى"[2].

وقال الحنفية بل يجوز اجتهاد النبي واستدلوا بما جرى يوم بدر في شأن الأسرى، وما قاله صلى الله عليه وسلم للخثعمية في قضاء الحج عن ميتها قياسا على قضاء الديون فكان دَين الله أحق وأولى.

ووجه دلالتهم بما جرى يوم بدر يكمن في عتاب الله لنبيه صلى الله عليه وسلم لأنه لم يثخن في المشركين وقبل منهم الفداء.

والدلالة في حديث الخثعمية بقياسه صلى الله عليه وسلم دين الله تعالى على دين العباد في السقوط بأداء المتبرع.

أنواع الخبرعن النبي صلى الله عليه وسلم[3]

تنقسم الأخبار الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلى قسمين كبيرين عند الأصوليين[4]: المتواتر والآحاد.

أما المتواتر فهو الحديث الذي كثر رواته في كل طبقاته مستندين إلى أمر حسي كالرؤية أو السماع، وأما الآحاد فرواته اقل من المتواتر.

---

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص 133:134.

2 [النجم: 3، 4]

3 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص135.

4 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص136.

وقد يكون هناك تواتر في الآحاد ولكنه تواتر بالمعنى لا باللفظ، أي: إن عددا كبيرا من الأحاديث تتفق على معنى معين وإن اختلفت ألفاظ الأحاديث وعباراتها، وهذا يسميه الأصوليون: تواتر معنوي.

ثم ذكر الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة تقسيم الأخبار عند الحنفية[1] وأنها ثلاثة المتواتر والآحاد وبينهما المشهور؛ وهو ما كان دون حد التواتر ولو بواحد فقط، وما زاد عن الآحاد ولو بواحد، والمشهور لدى الحنفية يفيد غلبة الظن.

ثم انتقل الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة من الحديث عن الأخبار وأنواعها إلى شروط تحمل الرواية وأدائها وشروط الراوي، خاصة أهل البدع منهم؛ فنقل اتفاق السلف على قبول رواية المبتدع صاحب البدعة الجلية ما لم يكن الحديث مؤيداً لبدعته.

أحكام الأخبار[2]

قسَّم فضيلة الشيخ الأخبار إلى متواتر وآحاد وزاد المشهور عند الحنفية، ثم شرع في بيان حكم خبر الآحاد، وما يتعلق به من العمل، ولم يتكلم عن حكم المتواتر لاستغنائه عن ذلك بتواتره.

وأما عن خبر الآحاد فله حكمان

أحدهما: يتعلق بمضمونه من حيث الصحة والضعف، وبحسب درجته تكون درجة الظن قوة وضعفاً.

الثاني: أنه يفيد وجوب العمل بما دل عليه من الأحكام العملية.

ثم تكلم عن بعض علل الحديث كالإرسال والتدليس، ثم انتقل إلى الضعيف، وتعريفه، وبعد ذلك انتقل إلى بيان منزلة السنة من الكتاب.

---

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص156:141.

2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص156.

منزلة السنة من الكتاب

في هذه المسألة ذكر فضيلة الشيخ الخلاف الحاصل بين القائلين برجوع السنة إلى الكتاب ويمثلهم الشاطبي، والقائلين باستقلال السنة عن الكتاب بالتشريع في مسائل لم يذكرها الكتاب، وهم الجمهور.

وذكر أدلة كل من الفريقين من الكتاب والسنة، ثم جمع الشيخ بين القولين بأن الفريق الأول نظر إلى مقاصد اللفظ في الكتاب وعلل أحكامه ومقاصدها. وأن الفريق الثاني نظر إلى دلالات الألفاظ، وأنها في السنة وليست في الكتاب من طريق المنطوق ولا المفهوم كالشفعة واللقيط واللقطة، وأمثالها، وعلى هذا فالخلاف بين الفريقين –في نظر فضيلة الأستاذ - خلاف لفظي.

خامساً: الكتاب الثالث " أهم الأدلة الفرعية (المصلحة المرسلة – الاستحسان – الاستصحاب)"[1]

وهي موضوع القسم الثالث من كتاب الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة أو كما يسميه –الكتاب الثالث-

وشرع في سرد هذه الأدلة وبدأها بالدليل الأول وهو:

أولاً: المصالح المرسلة[2]

وعرفها بأنها إثبات حكم الشرع بالتعليل بعلة ثابتة بالنص أو بالإجماع، لا على وجه القياس؛ لحفظ مقصود من مقاصد الشريعة.

---

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص 201.

2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص204.

وأما عن حجية المصالح المرسلة فإن الأستاذ قد ذكر القائلين بحجيتها وهم: الإمام مالك وأحمد بن حنبل، والجويني والغزالي من الشافعية.

وأما عن شروط العمل بالمصالح المرسلة عند من قال بحجيتها هي أن تكون كالتالي: 1. ضرورية أو حاجية. 2. حقيقية. 3.عامة. 4. لا تعارض حكما ثابتا بالنص. 5. أن تعمل في الأحكام غير المقدرة أو المنصوص عليها[1].

ثانياً: الاستحسان[2]

والاستحسان يعني عدول المجتهد عن حكم إلى آخر لدليل اقتضى هذا العدول. والاستحسان قد يكون بطريق المصالح المرسلة وقد يكون بالاستحسان نفسه ولكن لا يكون بالقياس؛ لأن شرط القياس أن يكون حكم الأصل غير معدول به عن سنن القياس.

إلا أن يكون الاستحسان قياساً خفياً، أي: إن حكم الأصل المتعدي إلى فرع القياس يجوز أن يتعدى إلى فرع آخر لوجود علته فيه[3].

ثالثاً: الاستصحاب[4]

ويعني استمرار العمل بيقين سابق لم يطرأ عليه ما يغيره من يقين لاحق.

وقال به أكثر الشافعية والحنابلة والفقهاء السمرقنديين من الحنفية. وأما أكثر الحنفية وبعض الشافعية على أنه ليس حجة مطلقاً.

---

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص 204:225.

2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص 226.

3 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص226: 231.

4 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص232.

ثم اختلف القائلون به في مسألة، مفادها: هل الاستصحاب حجة في الدفع والإثبات أم في أحدهما دون الآخر؟

فقال الشافعي هو حجة في الإثبات، وجمهور الحنفية على أنه حجة في الدفع فقط.

ومحل الخلاف بين المثبتين والنافين يتمثل في: هل وجود الشيء دليل على استمراره؟

فقال النافون بعدم دلالة الوجود على البقاء، وقال المثبتون باستصحاب الوجود لحكم البقاء حتى يطرأ ما يغير الحكم الأصلي. ورجح الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة حكم النافين، مع إقراره بأن الجمهور على إثبات الاستصحاب. وتظهر ثمرة الخلاف في إثبات حكم الاستصحاب أو عدمه في مسألة المفقود وتوريثه والتوريث فيه[1].

سادسا: الكتاب الرابع "فصول في الاجتهاد والتقليد والإفتاء"[2].

تابع فضيلة الشيخ أبو سنة علماءَ الأصول فيما اعتادوه من إضافة باب الاجتهاد والتقليد والإفتاء إلى أبواب علم أصول الفقه؛ فأضاف هذا الكتاب الرابع "لاجتهاد والتقليد والإفتاء" إلى تقسيم هذا الكتاب حتى لا يخرج عما تعارفوا عليه.

وبدأ بتعريف الاجتهاد بأنه بذل ما في وسع الفقيه الذي توافرت فيه شروط الاجتهاد وطاقته في استنباط الأحكام الشرعية النظرية من أدلة الشرع، حتى يشعر بالعجز عن الزيادة. ثم قسم الاجتهاد إلى نوعين:

الأول: اجتهاد في النصوص، ويراد به تفسيرها، وبيان مدى صحة ثبوتها.

الثاني: اجتهاد بالرأي، وهو استنباط الأحكام بطريق إثبات مقاصد الشارع. وإثبات مقاصد الشارع من طريقين:

---

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص 232: 234.

2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص 235.

الأول: بطريق القياس. الثاني: إثبات الحكم بطريق المصالح المرسلة.

واستدل على صحة الاجتهاد بما ورد في الكتاب من قوله تعالى: "فَاعْتَبِرُوا يَاأُولِي الْأَبْصَارِ"[1]. وبما جاء في السنة باجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم في أسرى بدر وفي قضاء الحج عن الميت.

شروط الاجتهاد:

وقد أجملها الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة في شروط المجتهد كالتالي:

1. مؤمنا بالله تعالى، وبما يجب من أركان الإيمان كلها.
2. أن يكون عالما بعلم الكلام، وما يؤدي إليه من الأحكام الثلاثة: الواجب والجائز والمستحيل.
3. أن يكون عالما بالقرآن الكريم وما يحوي من أحكام شرعية إجمالا وتفصيلا.
4. أن يكون عالما بالقراءات القرآنية التي تتعلق ببيان الأحكام.
5. أن يكون عالما بما في القرآن الكريم من علوم اللغة العربية وما تقتضيه من أحكام.
6. أن يكون عالما بالسنة النبوية وأسانيدها واختلاف ألفاظ النصوص المتعلقة بالأحكام الشرعية.
7. أن يكون على دراية تامة بالناسخ والمنسوخ في الكتاب والسنة.
8. أن يكون على علم بما أجمع عليه الفقهاء من كل عصر.
9. أن يكون على علم تام بعلل الأحكام من الكتاب والسنة ومقاصدها [2].

ثانياً: التقليد[3]

---

1 [الحشر: 2].

2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص 237: 253.

3 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص 254.

ويعني أنه عملٌ بقول أحد المجتهدين الذي هو ليس حجة من الحجج الأربع الكتاب والسنة والإجماع والقياس. وينقسم التقليد إلى نوعين: الأول: في أصول الدين. والثاني: في الفروع.

أما الأول: التقليد في أصول الدين فإنه لا خلاف في صحة هذا التقليد وصحة الإيمان المبني عليه. وإنما الخلاف في هل بناء المقلد إيمانه على هذا التقليد جائز أم ممنوع؟ فحكى الأستاذ أبو سنة عن الاسفراييني الإجماع بإثم المقلد مع صحة تقليده وإيمانه. ونقل عن العنبري وبعض الشافعية جواز التقليد لمن خيف عليه الخوض في علم الكلام.

وأما الثاني:

التقليد في الفروع وهو تقليد العامة لأحد المجتهدين في حكم شرعي ليحصل العلم به. وأجاز فضيلة الأستاذ هذا النوع من التقليد واستدل على جوازه بما ورد في القرآن الكريم من قوله تعالى: " فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ"[1].

ونفى فضيلة الشيخ أن يكون هناك نزاع بين الفقهاء في أن غير المشتغل بالعلوم الشرعية يجوز له تقليد المجتهد وإن لم يبين المجتهد له الدليل. واستدل على ذلك بالإجماع من عصر الصحابة إلى يومنا هذا.

فإن العلماء يفتون الناس، وفي أغلب الأوقات لا يذكرون لهم أدلة. وأوجب على العالم بيان الدليل إذا سئل عنه إلا أن يكون الدليل غامضا يصعب على السائل استيعابه[2].

ثالثاً: الإفتاء[3]

---

1 [النحل: 43].

2 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص 254 :257.

3 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص 258.

وعرفه فضيلة الأستاذ بأنه: "إجابة السائل عن الأحكام الشرعية". وأما المفتي فقد عرفه بأنه: " هو المجتهد العدل الذي يجيب السائل عن الأحكام الشرعية". هذا والإفتاء له أركان أربعة:

1. المستفتي، وهو السائل، أو طالب الفتوى.
2. المفتي، وهو العالم المجيب للسائل المستفتي.
3. الفتوى، وهي البيان الشرعي المطابق لسؤال المستفتي.
4. المستفتي فيه، وهو المسألة المطلوب بيان حكمها شرعاً.

هذا وأهم ما يشترط في المفتي هو وصوله رتبة الاجتهاد؛ فالإفتاء أخص من الاجتهاد، سواء أكان اجتهاداً مطلقا، أم في المذهب. وإذا لم يكن مجتهداً فهو ناقل وليس مفتياً. والفرق بين المفتي والناقل يتمثل في شروط كل منهما، على ما يلي:

شروط المفتي

للمفتي شرطان، ينبغي أن يتحلى بهما، ومشهوران عنه، هما: العلم المحكم، والعدالة الثابتة.

شروط الناقل

يشترط في ناقل الحكم أو الفتوى ما يشترط في رواة الحديث، شرطان أساسان، هما: الضبط والعدالة.

فالجامع بين المفتي والناقل شرط العدالة، ويفرق بينهما بالاجتهاد، فالمفتي مجتهد، والناقل ليس إلا ضابطا لما ينقله، ولا يجوز له الاجتهاد فيه.

شرط الفتوى

أن تصدر الفتوى من المفتي أو الناقل للفتوى بحسب المذهب الراجح، لا المرجوح، إلا أن يكون في المرجوح دفع ضرر محقق، أو مصلحة شرعية لا تتحقق إلا به.

ومثال ذلك: من جاء يستفتي في قتل شخص قبل أن يقتله، والمفتي أو الناقل يعلم ذلك؛ فتكون فتواه بأن القاتل مخلد في النار أبداً.

هذه الفتوى بحسب المذهب المرجوح، ولكن به تحقق دفع ضرر محقق، وهو سفك دم محرم بغير حق.

والقول بالمذهب المرجوح لا يتساوى أبداً مع القول بالمذهب الباطل؛ فالمرجوح مباح بشرطه، أما الباطل فلا يجوز القول به مطلقا.

والإفتاء بالمذهب الباطل كالقول بجواز شرب الخمر ولو قليلا بحجة أن قليله لا يسكر، فهذا باطل لا يجوز القول به؛ لأن ما أسكر كثيره فقليله حرام.

وعلى المستفتي أن يستفتي من يوثق في علمه وورعه، مع جواز استفتاء المفضول في وجود الفاضل، إلا إذا علم المستفتي مخالفة المفضول للفاضل؛ فعليه باستفتاء الفاضل.

التقليد لمذهب معين

والأصل أنه يجوز للناس التقليد لمذهب معين؛ إلا في ثلاثة أحوال لا يجوز التقليد فيها وهي:

الأولى: أن يكون المقلد من أهل النظر في المذاهب والدراية بضوابط ترجيح الأدلة وشروطها.

الثانية: أن يكون ما ذهب إليه من مذهب غير إمامه أحوط مما في مذهب إمامه.

الثالثة: أن يكون العمل بمذهب غير إمامه مخرجا من حرج أو ضرورة[1].

1 ا.د أحمد فهمي أبو سنة، محاضرات في أصول الفقه، ص 285: 263.

الخاتمة وأهم النتائج

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والذي وفقني لإنهاء هذه الرسالة. وبعد هذه الرحلة الشيقة الشائقة مع العالم العلم الكبير الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة والذي هو بحق

علم من الأعلام يعرف قدره... العالمين بعيدهم والداني

علم خلائقه أرق من الندى... وكلامه أمثال نظم جمان

أهم النتائج التي توصلت إليها في هذه الرسالة

1. نشأة الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة في بيت محب للتعليم الديني شجعته على أن يكمل دراسته بالأزهر الشريف؛ وبناءاً عليه جمع بين نظامي التعليم القديم والحديث بالأزهر الشريف، واستمر على ذلك حتى حصل على درجة العالمية أو الدكتوراه، وكانت رسالته هي أول رسالة دكتوراة تناقش في جامعة الأزهر وفقاً للنظام الحديث.
2. كان دائماً صاحب سبق وريادة في مجاله فبرسالة الدكتوراة التي كتبها بعنوان "العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي" كان هو أول من كتب في هذا الباب وأول من اعتبر العرف والعادة نوعاً من القياس ودليلاً شرعياً يصلح لاستنباط الأحكام الشرعية منه، وأصبحت رسالته مصدراً في باب العرف والعادة ومرجعاً لكل من كتب في هذا الباب من بعده من جميع أنحاء العالم الإسلامي.
3. بعد إكماله لتعليمه بالأزهر الشريف اختار التدريس ليكون مهنة له ودرس في انطلق من جامعة الأزهر الشريف إلى دمشق وليبيا والعراق والسعودية، ثم عاد إلى ما منه بدأ إلى الأزهر المعمور ليحسن له الختام كما حسن له البدء.
4. على الرغم من سعة علمه الكبيرة لم يكن محباً لا للمناصب ولا للشهرة.

5. كان نشطاً في أكثر من جانب من جوانب الحياة العملية، فلم يكتفى بالتدريس فقط ولكن أثناء تدريسه عمل على تأليف عدة مصنفات أصولية كانت وما زالت من قامات علم الأصول.

6. حبه للآداب ووجود النزعة الأدبية داخله إلى جانب تعلمه على يد شيوخ عظيمة مثل الإمام المراغي رحمه الله وغيره من الأئمة الفطاحل سهل عليه مهمته البحثية وسهل فهمه للنصوص القديمة وأمهات الكتب.

7. أثناء تدريسه بالجامعات المختلفة أنتشر دوي علمه وتدريسه وبالتالي توسعت دائرة طلابه حيث أكثر من الإشراف على الرسائل العلمية للدكتوراة والماجستير للطلاب من مختلف الجنسيات، وفاق عدد الرسائل التي أشرف عليها المائتي رسالة.

8. شرح الجزء الثاني من كتاب التلويح لصدر الشريعة والذي كان مقرراً على طلاب كلية الشريعة ولكن صعب عليهم استيعابه فأخرج لهم كتاب "الوسيط في الفقه الحنفي" والذي امتاز بأسلوب شرح مميز ممزوج بالأسئلة التطبيقية ليسهل على الطلاب دراسة منهجهم.

9. كان أول من جمع مباحث نظرية الحق في الفقه الإسلامي من مصادرها المختلفة وأخرجها في شكل باب واحد مجمع متكامل ودعى الباحثين في علم الفقه وأصوله إلى مواصلة البحث فيها.

10. لم يكتفى بالبحث والتصنيف في علم الفقه وأصوله بل بحث في علم الاقتصاد حتى أصل لعلم الاقتصاد الإسلامي وحدد أبوابه ووضع قواعده وكتب فيه كتابه " الاقتصاد الإسلامي" وكعادته دعى الباحثين للاهتمام بهذا الفرع من الفقه الإسلامي والبحث فيه.

11. ألف كتاب " محاضرات في أصول الفقه" والذي كتب فيه مدخلاً عاماً لعلم أصول الفقه جمع فيه الأساسيات التي يجب على دارس علم الأصول معرفتها من مصادرها المتفرقة وبالتالي فقد سهل على طلاب هذا العلم دراستهم دون الاضطرار إلى تجميع هذه الأبواب من مصادرها المختلفة.

في النهاية هذه بعض النتائج لتي توصلت إليها من خلال رحلتي الماتعة مع هذا العلم الأجل والذي ينبغي الوقوف طويلاً مع كل مؤلفاته دراسة وتحليلا فهو بحق قامة علمية وقيمة كبيرة وما ذكرته في بحثي غيض من فيض وقل من كثر أسأل الله تعالى أن ينال عنده ثم عند أساتذتي الأجلاء القبول والرضا.

وإن أكن قد وفقت فالتوفيق من الله وإن تكن الأخرى ولا أبغيها فعذري أنني بشر أسهو وأخطأ أحياناً كذا البشر.

وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

الملحقات

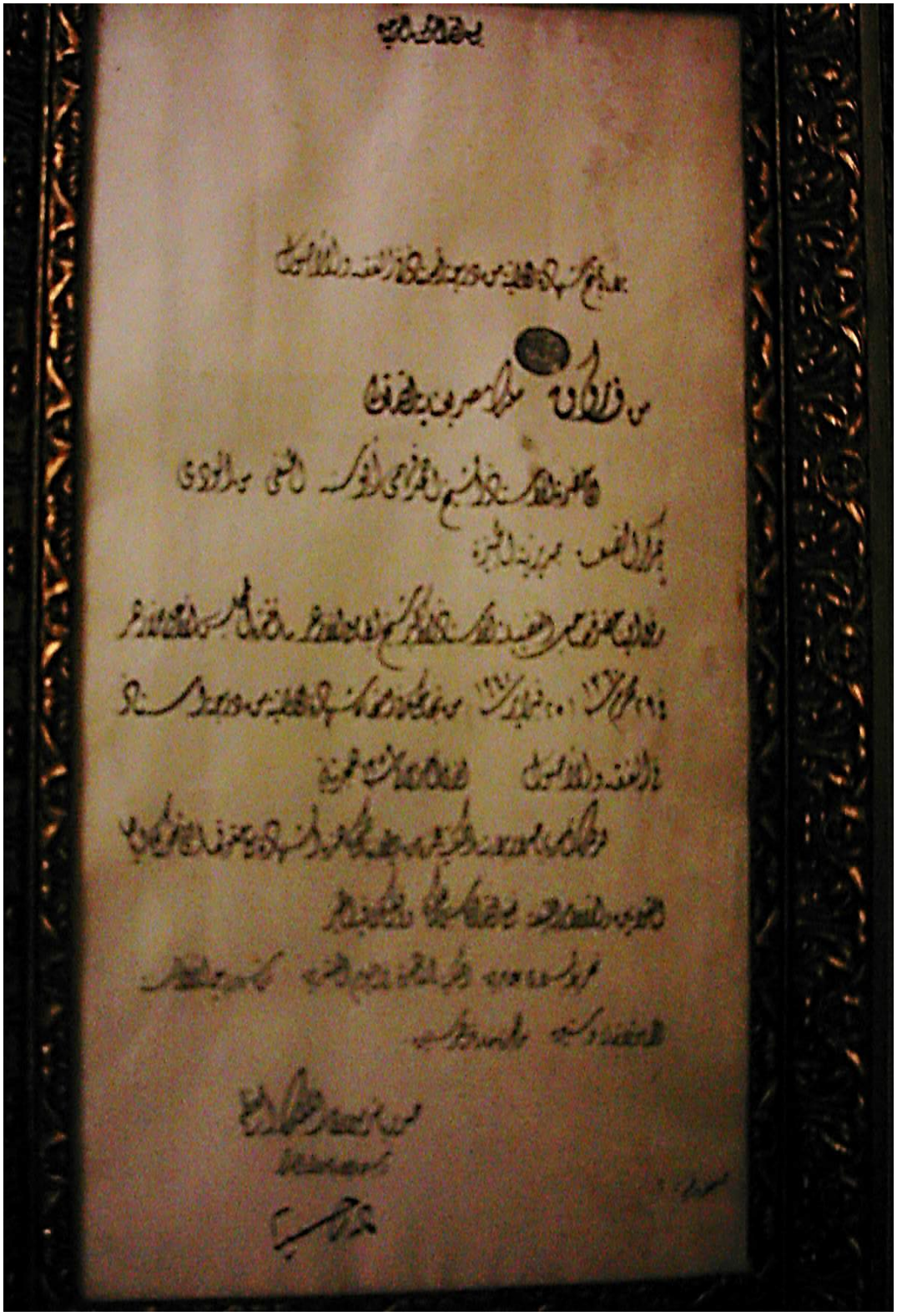

الشكل الأول: صورة واقعية لشهادة العالمية الخاصة بالأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة والموقعة بإمضاء الملك فاروق.

ونص الشهادة كالتالي:

بسم الله الرحمن الرحيم

براءة تمنح شهادة العالمية من درجة أستاذ في الفقه والأصول

من فاروق 1355هـ ملك مصر بعناية الله تعالى

إلى حضرة الأستاذ الشيخ أحمد فهمي أبو سنة الحنفي من الودي

من مركز الصف بمديرية الجيزة

رفع إلينا حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر ما أقره المجلس الأعلى للأزهر

في 29 محرم 1360هـ / 25 فبراير 1941م من نجاحكم في امتحان شهادة العالمية من درجة أستاذ في

الفقه والأصول الذي أجري في سنة 1359هجرية

لذلك أمرنا بإصدار براءتنا الملكية هذه من ديواننا بمنحكم هذه الشهادة مع حقوقها التي تخولكم

إياها القوانين والأوامر المتبعة

نفع الله الناس بعلمكم ووفقكم لما فيه الخير

تحريراً بسراي عابدين الملكية بالقاهرة في اليوم العشرين من شهر ربيع الأول لسنة ألف

وثلاثمائة وستين من هجرة خاتم المرسلين

صدر بأمر مولاي الملك المعظم

الملك فاروق الأول

رئيس مصر جلالة الملك

(وتم إرفاق توقيعه)

سجل برقم 1

الشكل الثاني: إحدى الجرائد المصرية التي تناولت خبر حصول الشيخ على الشهادة والذي كان حديث الساعة

المصادر

تنبيه لابد منه توجد مصادر شفهية بالتلقي من أحفاد الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة وتلاميذه وقد دونت من خلال صفحات البحث وتم التنبيه عليها في الهامش.

أولا: القران الكريم وعلومه.

ثانيا: كتب السنة.

ثالثا: الكتب والمراجع والمقالات.

أحمد إبراهيم العلاونة. توشيح كتاب الأعلام. بيروت: دار البشائر الإسلامية، الأولى., 1434.

أ. د. أحمد الحجي الكردي. "فضيلة الشيخ أ. د. أحمد الحجي الكردي". شبكة الفتاوي الشرعية الأستاذ الدكتور أحمد الحجي الكردي. تاريخ الوصول 30 أكتوبر، 2021-https://islamic fatwa.com/bio.

د. أحمد شلبي. "موسوعة التاريخ الإسلامي". مصر: مكتبة النهضة المصرية، طبعات وأعداد مختلفة.

أحمد أنور سيد أحمد الجندي. "موسوعة العلوم الإسلامية: تاريخ الغزو الفكري والتعريب خلال مرحلة ما بين الحربين العالميتين"، القاهرة: دار الاعتصام، 1940/1920م.

أحمد عبد الرحيم. "أحمد فهمي أبو سنة.. كان واحدا من سلالة الكبار في أهل الفقه والأصول" (6 نوفمبر، 1424)https://aawsat.com/ ، تاريخ الوصول 2021/11/17.

أ.د. أحمد فهمي أبو سنة، مقال بعنوان "هذه رحلتي وهذا عطائي.. سيرتي بقلمي" نشرته رابطة العلماء السوريين، إحدى مكونات المجلس الإسلامي السوري، / islamsyria.com//بتاريخ الأحد 24 جمادى الآخرة 1434 / 5 مايو 2013. تاريخ الوصول 2021/04/25.

أ. د. أحمد فهمي أبو سنة. النظريات العامة للمعاملات في الشريعة الإسلامية الحق والعقد وضمان التعدي والملك. القاهرة: مطبعة دار التأليف، الأولى., 1967.

أ. د. أحمد فهمي أبو سنة. الوسيط في أصول الفقه. القاهرة مصر: الناشر تلميذه أ. د. محمد سالم أبو عاصي، الطبعة الثانية "طبق الأصل". , 2000.

أ. د. أحمد فهمي أبو سنة. "مجلة كنوز الفرقان". رجولة الرسول 25:26 (7 فبراير، 1951).

أ. د. أحمد فهمي أبو سنة. "مجلة مجمع الفقه الإسلامي". حكم العلاج بنقل الدم للإنسان أو نقل أعضاء أو جزء منها.

أ. د. أحمد فهمي أبو سنة. "علم الاقتصاد الإسلامي" مقدمة تشتمل على حقيقته واستمداده والمشكلة التي أعد لحلها وخصائصه. مكة- السعودية: جامعة أم القرى، الأولى.

أ. د أحمد فهمي أبو سنة. محاضرات في أصول الفقه. القاهرة، الطبعة الأولى.، 2000.

أ.د أحمد فهمي أبو سنة. "هذه رحلتي وهذا عطائي.. سيرتي بقلمي"". إسلام أون لاين. تاريخ الوصول 2021/04/25، تاريخ النشر 5 مايو، 2013https .islamsyria.com//،

أ.د/أحمد فهمي أبو سنة. العرف والعادة في رأي الفقهاء عرض نظرية في التشريع الإسلامي. القاهرة مصر: مطبعة الأزهر، الأولى.، 1947.

أ.د/أحمد فهمي أبو سنة. "مجلة الأزهر". حجاب المرأة وولايتها الحادي عشر1990) ، 1410.(

أ.د/أحمد فهمي أبو سنة. "مجلة الأزهر". تقديم المصلحة المطلقة على القران والسنة تشريع بالهوى وتعطيل لها الجزء الثامن (مارس، 1410).

أ.د/أحمد فهمي أبو سنة. "مجلة الأزهر". مناقشة أمثلة من الاجتهاد الجديد التي صوبها مؤلف كتاب الاجتهاد الجزء العاشر (مايو، 1410).

أ.د/أحمد فهمي أبو سنة. "مجلة الأزهر". الربا والوديعة المصرفية الجزء الرابع (نوفمبر، 1410).

أ.د/أحمد فهمي أبو سنة. "مجلة الأزهر". من فقه الكتاب والسنة الجزء الأول (أغسطس، 1411).

أ.د/أحمد فهمي أبو سنة. "مجلة الأزهر". شهادات الاستثمار أ، ب في ضوء حقائق الفقه الإسلامي وأدلته الجزء الثالث1410) ، 1989.

أ.د/أحمد فهمي أبو سنة. "نظرية التعسف في استعمال الحق في الفقه الإسلامي". مقالات متعلقة. الألوكة الثقافية, 16 مايو، 2008https://www.alukah.net/ ، تاريخ الوصول 2022/05/18.

أنور الجندي. الإمام المراغي. دار المعارف, 1951.

المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية. "الشيخ محمد عرفة". المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية، د.ت. تاريخ الوصول 1 سبتمبر، 2021.

الهيئة العامة للاستعلامات. "الشيخ الثاني والأربعون.. عبد الرحمن تاج (حنفي المذهب)". أعلام وشخصيات مصرية، الدين، شيوخ الأزهر الشريف. الهيئة العامة للاستعلامات, 25 مايو، 2017 . https://www.sis.gov.eg، تاريخ الوصول 2021/12/06.

آيات نواورة. "من هو عبد الرحمن السديسي ويكيبيديا". محتويات. تاريخ الوصول 13 أكتوبر، https://mhtwyat.com/2021 ..

أ. د. إبراهيم عبد الله سلقيني. "أ. د. إبراهيم محمد إبراهيم سلقيني". جبهة علماء حلب, 6 ديسمبر، 2013https://joh7fais.wordpress.com/ ، تاريخ الوصول 2022/05/12.

أحمد فهمي أبو سنة.. شيخ الأصوليين عزاء الطلاب الأتراك في شيخهم الفقيد أحمد فهمي أبو سنة". أرشيف إسلام أون لاين. إسلام أون لاين. تاريخ الوصول 12 نوفمبر، 2021.

"عبد الرحمن بن عبدالعزيز السديس". إسلام واي. تاريخ الوصول 15 نوفمبر، 2021 . https://ar.islamway.net/

حسام خضر. "تعرّف محمد أمين سراج أحد أبرز علماء الحديث في تركياTRT ."عربي, 23 فبراير، 2021https://www.trtarabi.com/ ، 2021/11/09تاريخ الوصول.

حسين فوزي النجار." أحمد لطفي السيد"، سلسلة أعلام العرب، مصر، نقلا عن، أعلام وأقزام في ميزان الإسلام، أبو التراب سيد بن حسين بن عبد الله العفاني، دار ماجد عسيري للنشر والتوزيع، جدة: السعودية، الطبعة، الأولى، 1424 هـ - 2004 م.

حسين فوزي النجار. سلسلة أعلام العرب. "أحمد لطفي السيد" 1/90(2004) ، 1424.(

حسين نصار. أمين الخولي. القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة, 1996.

خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي. "الأعلام"، بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة الرابعة، 1399هـ/1978م.

زكي فهمي. صفوة العصر في تاريخ ورسوم مشاهير رجال مصر. القاهرة مصر: دار هنداوي، د.ت.

شيماء عبد الهادي. "أئمة في سطور.. الشيخ عبد الرحمن تاج". دنيا ودين. بوابة الأهرام, 25 مايو، 2018/https://gate.ahram.org.eg ،تاريخ الوصول 2021/12/06.

سعيد أبو العنين. "الشعراوي الذي لا نعرفه"، مصر: أخبار اليوم، الطبعة الرابعة، 1995م.

أ. د. شادية محمد أحمد كعكي. "أستاذي الكريم أحمد فهمي أبو سنة". جامعة الملك عبد العزيز, 13 سبتمبر، 2011https://www.kau.edu.sa/Home.aspx، تاريخ الوصول 2021/11/13.

صالح بن زابن المرزوقي. "من سير العلماء سيرة فضيلة الدكتور أحمد فهمي أبو سنة رحمه الله". مجلة المجمع الفقهي الإسلامي الدورية 18 (2004) , 337–345، تاريخ الوصول 2021/11/09..

د. عبد الباقي محمد حسين. "سيد قطب حياته وأدبه". نقلا عن الشيخ محمد الغزالي حياته وعصره وأبرز من تأثر بهم، د. رمضان خميس الغريب، ص 157، الناشر دار الحرم للتراث (القاهرة) ط / الأولى، 2003 م .1423 هـ

عبد الرحمن الرافعي بك. "مصر والسودان في أوائل عهد الاحتلال"، مصر: مكتبة النهضة الحديثة، الطبعة الأولى،1942م.

عبد الرحمن المراكبي. "حوار حول لجنة الفتوى بالأزهر الشريف". الألوكة الثقافية, 31 مايو، 2012/https://www.alukah.net/culture/0/41475 _تاريخ الوصول 2021/12/06.

أ.د. عبد الملك عبد الرحمن السعدي. "السيرة الذاتية والعلمية". الموقع الرسمي لمساحة الشيخ أ.د عبد الملك عبد الرحمن السعدي الأمة الوسط. تاريخ الوصول 1 أكتوبر، 2021 . https://web.archive.org/web/20190523112228/http://www.alomah-alwasat.com/، تاريخ الوصول 2021/10/01.

أ.د. عمر دسوقي. "في الأدب الحديث"، القاهرة: دار الفكر العربي، الطبعة الأولى،

ماهر حسن. مقال بعنوان "دراسة للدكتورة شاهيناز طلعت.. الوثائق البريطانية المجهولة في زمن الثورة" الجمعة 08-03-2019 | كتب، جريدة المصري اليوم المصرية، النسخة الإليكترونية، //www.almasryalyoum.com، 2022/06/21.

د. مجد مكي. "فضيلة الشيخ محمد هشام البرهاني". رابطة العلماء السوريين, 27 أبريل، 2014 https://islamsyria.com/، تاريخ الوصول 2022/05/12.

د. مجد مكي. "الفقيه الكبير أحمد فهمي أبو سنة". رجال فقدناهم. بيروت: دار بن حزم، الأولى، 1433.

محمد احمد فرج سنهوري. مجموعة القوانين المصرية المختارة من الفقه الإسلامي. مطبعة مصر, 1949.

د. محمد الجوادي. "الشيخ إبراهيم الجبالي الذي وضع المناهج الدينية في تعليمنا العام". الجزيرة, 22 ديسمبر، 2019/https://www.aljazeera.net ،2022/05/12.

د. محمد الجوادي. "العلامة الشيخ أحمد إبراهيم الذي نحت لدراسة الشريعة الإسلامية محرابها في الجامعة". الجزيرة, 29 أبريل، 2020/https://mubasher.aljazeera.net ، 2022/05/12.

د. محمد الجوادي. "شيخ النحاة العلامة محمد عرفة صاحب المذهب الفطري في تعليم النحو". الجزيرة, 12 يوليو، 2020/https://www.aljazeera.net ، تاريخ الوصول 2021/12/06.

أ.د. محمد الغزالي. "الإسلام والمناهج الاشتراكية"، القاهرة: الكتب الحديثة، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

محمد عبد الجواد. "الشيخ يوسف موسى المرصفي". الشيخ حسين بن احمد المرصفي. 160. مصر: دار المعارف, 1952.

د. محمد عبد المنعم خفاجي - د. علي علي صبح. الأزهر في ألف عام، د.ت.

د. محمد محمد الصغير. "قضايا العقيدة في فكر الشيخ محمد الغزالي"، رسالة دكتوراة مخطوط بكلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة، سنة 1423هـ - 2002م.

محمد حسين هيكل. "الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر"، مصر: مكتبة الآداب، الطبعة الثالثة، 1980م.

محي الدين أبي زكريا يحي بن شرف النووي. منهاج الطالبين وعمدة المفتين. لبنان-بيروت: دار المنهاج، الأولى, 2005.

مؤنس حواس. "بالصور.. مقام 'الشيخ صالح الجعفري' حفيد 'النبي' ومؤسس الطريقة الجعفرية". اليوم السابع, 26 يوليو، 2014، تاريخ الوصول https://www.youm7.com/2022/05/12

د. مصطفى الخشاب. "دراسة المجتمع"، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية الطبعة الثانية.

د. ناصر وهدان. "من أعلام الأزهر الأستاذ الدكتور أحمد فهمي أبو سنة". مجلة الأزهر 2/62 (1989) , 180.

دار الإفتاء المصرية. "الإمام عبد الرحمن تاج". تراجم وسير. دار الإفتاء المصرية. تاريخ الوصول 1 سبتمبر، 2021 https://www.dar-alifta.org/ ، 2021/09/01.

دار الإفتاء المصرية. "فضيلة الشيخ عبد المجيد سليم". دار الإفتاء المصرية. تاريخ الوصول 5 سبتمبر، 2021 https://www.ifta-learning.net/. 2021/09/05.

دار ناشري للنشر الإلكتروني. "د. محمود الكبيسي". كتاب دار ناشري . 2003. https://www.nashiri.net/index.php/authors/78, http://www.nashiri.net/index.php، تاريخ الوصول 2021/10/17.

السيرة الذاتية

الاسم واللقب: آمال أحمد رفاعي عبد اللاه	
معلومات التعليم	
الليسانس	
الجامعة	**جامعة الأزهر- مصر**
الكلية	**كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بسوهاج**
التخصص	**كلية الشريعة الإسلامية**
المقالة والأوراق البحثية	
1. مقالة بعنوان "عمله تعالى في ضوء قوله تعالى (إلا لنعلم)"، الباحثة: آمال أحمد رفاعي عبد اللاه، نشرت في مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بسوهاج مجلة علمية محكمة (نصف سنوية)، في المجلد 27 العدد 1، يناير 2021، الصفحة 89-56، https://mkebs.journals.ekb.eg/article_210465.html?fbclid=IwAR1gAkBJ0iaIJb3f_PNgCO7PrM0AVIkfxYTmcB3RlpF7Vs0heW-uoSCDixY.	